جامعة الدول العربية
الإدارة الثقافية

تاريخ إعلان حقوق الإنسان

للأستاذ

ألبير باييه

نقله إلى العربية

الدكتور محمد مندور

مذيل بالتصريح الدولى لحقوق الإنسان والوثائق الملحقة به

القاهرة
مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر
١٩٥٠

فهـــرس

صفحة

صفحة

تذييـــل

البير بابيه وكتابه

البير بابيه أستاذ لعلم الاجتماع بالجامعات الفرنسية ، وهو منصرف فى أبحاثه ومحاضراته ومؤلفاته إلى النواحى السياسية والأخلاقية من علم الاجتماع . وله عدة مؤلفات قيمة نذكر منها : الأخلاق فى فرنسا (مجلدين) ، علم الوقائع الأخلاقية ، الأفكار الميتة ، أخلاق العلم ، معجزة الفضيلة ، الكتاب السياسيون فى القرن الثامن عشر ، الكتاب السياسيون فى القرن التاسع عشر ... الخ .

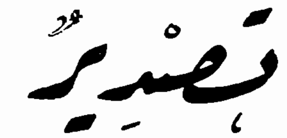
والبير بابيه يؤمن بالحريات وفى مقدمتها حرية الفكر ، وهو من العقليين وكتابه عن « تاريخ إعلان حقوق الإنسان » كتاب واضح مركز قائم على دراسات طويلة سابقة ، وهو يحمل ثقافة سياسية واسعة معروضة عرضاً منطقياً وبروح حرة متزنة ، ولهذا يسرنى أن أستجيب لما طلبته إدارة الثقافة بالجامعة العربية فأنقله إلى اللغة العربية .

هذا وقد أضفت إلى الترجمة ملحقا يعتبر مكملا لهذا الكتاب القيم ، إذ أوردت فيه التصريح الدولى الأخير بحقوق الإنسان

والوثائق الملحقة به مع إيضاح لما ثار حوله من مناقشات بقلم الدكتور شارل مالك .

ولا يفوتني أن أشكر الدكتور وحيد رأفت الذى مثل مصر فى هيئة الأمم أثناء مناقشة هذا التصريح ، إذ أمدنى ببعض الوثائق الهامة .

القاهرة فى ١٢ يوليو سنة ١٩٤٩ محمد مندور



تصدير

مابين العشرين والسادس والعشرين من شهر أغسطس ناقشت الجمعية التأسيسية وثيقة حقوق الإنسان والمواطن وأقرتها ، وفى هذا العام — ١٩٣٩ — تحتفل فرنسا بعيد مرور مائة وخمسين عاماً على إعلان هذه الوثيقة ، وإنه لمن الطبيعى فى هـذه المناسبة التى يسميها البعض عيد مرور مائة وخمسين عاماً ، ويسميها البعض الآخر عيد مرور خمسين عاماً بعد المائة[1] ، أن نبحث عن المكان الذى تشغله هذه الوثيقة الشهيرة فى تاريخ الإنسانية الروحى .

سأتناول هذا الموضوع فى جزأين ، أوضح فى الأول منهما كيف أن إعلان حقوق الإنسان قد كان ثمرة لمجهود ضخم تتابع خلال ما يزيد على ألفى عام ، وفى الجزء الثانى سأحاول أن أبين كيف أن إعلان تلك الوثيقة قد كان بدءا كما كان خاتمة ، بمعنى أنه يتضمن وثيقة تعتبر فى الوقت الحاضر غنية بقوة جريئة فتية .

والتدليل على هذه الحقائق قد لا يعتبر عبثا فى زمن نرى فيه

---

(١) من الواضح أن المؤلف يسخر فى هذه العبارات ممن يتسكعون فى مناقشات عقيمة حول التعبير اللغوى لذلك العيد بدلا من أن يصرفوا جهدهم إلى ما هو أجدى ، فيتحدثوا عن حقوق الإنسان فى ذاتها أو عن نشأتها التاريخية .. الخ . وسيان بعد ذلك أن يسمى هـذا العيد عيد مرور مائة وخمسين عاماً أو عيد مرور خمسين عاماً بعد المائة (المترجم) .

تلك الوثيقة هدفاً لهجوم عنيف خارج فرنسا وفى فرنسا ذاتها بواسطة قوى الماضى .

لقد كان الكثيرون من جيلى يملؤهم الأمل ، عند بدء هذا القرن ، فى أن المبادئ التى أعلنتها الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ قد كسبت المعركة نهائيا ، وأنه لا يمكن أن يمارى فيها كائن إنسانى عاقل ، ولكن الحوادث قد خيبت هذا الأمل ؛ وذلك لأننا لم نقدر المقاومة التى يمكن أن تقيمها فى سبيل التقدم البشرى قوى الجمود والتعصب والحمق ، لقد صحب الهبوط العقلى والأخلاقى الذى خلفته الحرب سنة ١٩١٤ فى إيطاليا وألمانيا ثم فى بلاد أخرى تقهقر فى الروح ، ولقد بلغ هذا التقهقر حدا أصبحت توصف معه بالجدة تلك العاديات التى حاربها الغرب خلال ألفى عام إلى أن اعتقدت الثورة الفرنسية أنها قد حققت ما أرادته باكتساحها .

وفى اللحظة التى أكتب فيها هذه الأسطر ألاحظ أن المجهود الذى يبذل فى العودة بالروح إلى الوراء قد بلغ أقصاه ، فالفاشية والعنصرية لاتقولان ولاتعملان إلا ما قيل وعمل فى أحلك ساعات الماضى ، وذلك لأن البشر لم ينتظروا قيام هذه المذاهب الجديدة لكى يحرقوا الكتب ويلقوا بالمعارضين فى السجون ، ويقيدوا العمال داخل المنظمات المهنية ويلغوا كافة الحريات السياسية ، ويلقنوا عبادة الرئيس ويمجدوا حقوق القوة ، ومع ذلك فإن

هذه العاديات تعرض اليوم كابتكارات فتية ، وكثيراً ما يحدث أن ينخدع بها الجانب الأكثر سذاجة من الجمهور . وهكذا نرى ذلك التناقض العجيب الذى ينتهى بكتل من البشر إلى الاعتقاد بأنها تسير فى طريق التقدم ، مع أنها — فى الواقع — تساق بالقوة إلى الآراء والنظم الممعنة فى البلى ، وعلى العكس من ذلك نرى مبادئ الثورة الفرنسية الفتية الجريئة هى التى توصم بذلك البلى .

لقد أخذنا فى البدء نبتسم من تلك الدعاية ورفضنا أن نحملها محمل الجد ، ثم أخذنا نتوقع أن نرى العبقرية الألمانية والعبقرية الإيطالية تنتقمان لنفسهما من ذلك التقهقر الروحى الذى أحزننا وأذل كبرياءنا أن نراه ينتشر فى بلاد كانت إلى جوارنا على رأس الصراع فى سبيل الحضارة ، وهانحن لا نزال إلى اليوم نحتفظ بالأمل فى أن نشهد هذا الانتقام ، ومع ذلك فأننا نرى لزاماً علينا أن ندافع عن ذلك المثل الأعلى الذى حددته الثورة الفرنسية للأمم المختلفة ، مستثمرة فى جهادها تركة ضخمة قوية من الجهود ، وعندنا أن خير وسيلة لهذا الدفاع هى أن نبين : ما هو ذلك المثل الأعلى ، ومن أين أتى ، وإلى أين يقود .

وهذا هو ما حاولت أن أفعله فى الفصول التالية التى جعلتها من البساطة والإيجاز بقدر ما استطعت . لقد اكتفيت من العرض

بالخطوط الكبيرة وأهملت التفاصيل عن عمد ، ولكننى لما كنت قد أنفقت عمرى فى دراسة تاريخ بلادنا الروحى ، فإننى لم أقدم فى هذا العرض شيئاً لم يوح إلى به فحص دقيق للوقائع وممارسة طويلة حذرة لها . ولا يلومننى أحد لأننى قد خصصت فرنسا فى هذا الموجز بنصيب الأسد ، فإننى أحب بلادى ولا أخفى هذا الحب — أحبها فى تنوع مناظرها الطبيعية وتعدد ألوان عبقريتها — أحبها فى الساعات المشرقة من تاريخها وفى الساعات المؤلمة ، ولقد يكون فى هذا الحب ما يستدرجنا إلى التحيز عندما نعالج بعض الموضوعات ، ولكن هذا الخطر لا محل للخوف منه عندما نعالج موضوع الثورة الفرنسية وإعلان حقوق الإنسان ؛ وذلك لأن فرنسا لم تكن يوما أمعن فى الفرنسية وفى الإنسانية منها عندما شيدت تلك الوثيقة وقدمتها لكافة الشعوب ، ولو أن أجدادنا عندما هدموا باستيلهم وكسبوا حرياتهم أعلنوا « حقوق الفرنسى » لما استطاع منصف أن يلومهم فى شىء ، ولكن مجدهم الصافى الرفيع قد كان فى تفكيرهم عندما دقت ساعة الخلاص فى كافة «البساتيل» ، قد كان فى أنهم رأوا حقوق الإنسان خلال « حقوق الفرنسى » ، وبذلك أثبتوا للجميع أن الوطن بالنسبة للقلوب الكريمة والأرواح المستقيمة ليس انطواء على النفس بل انطلاقاً نحو « الإنسانى » ، وبفضل ثورة سنة ١٧٨٩ المجيدة أصبح اسم بلادنا منذ قرن ونصف

فى آذان كافة المضطهدين نداء نجدة وبشرى أمل ، ألا ليتنا نستطيع أن نظل فى مستوى تلك الرسالة التى يحددها لنا تاريخنا وسط اضطراب الأيام الحاضرة ، وتلك هى الأمنية العميقة المشتركة بين جميع أولئك الذين يحبون فرنسا كما تستحق أن تحب ، وذلك هو الأمل الذى يداعب الملايين من الرجال الذين تلتفت أبصارهم وقد أضناهم الاستعباد نحو بلاد حقوق الإنسان .

الفصل الأول

المبادئ الأربعة فى وثيقة إعلان حقوق الإنسان

تصدر وثيقة إعلان حقوق الإنسان عن أربعة مبادىء أساسية :

١ — يولد الناس ويظلون أحراراً متساوين فى الحقوق .

٢ — يمكن للناس أن يفعلوا كل ما لا يضر بالغير وبناء على ذلك يمكنهم أن يفكروا ويتكلموا ويكتبوا ويطبعوا فى حرية .

٣ — للمواطنين الذين تتكون منهم الأمة الحق المطلق فى إدارتها .

٤ — يجب على الأمة صاحبة السلطان أن تضع نصب عينيها دائماً حقوق الأفراد من جهة والمصلحة العامة من جهة أخرى .

* * *

لقد يبدو أن المبدأ الأول يخلط بين فكرتين متميزتين تمام التميز ، وذلك لأن الحرية شىء والمساواة شىء آخر ، ولكن لكى نفهم لغة رجال سنة ١٧٨٩ يجب أن نتذكر أنه قد كان فى الهيئات الاجتماعية الغربية قبل ذلك التاريخ عدم مساواة ناتج عن التمييز بين « الأحرار » و « العبيد » أولا ، ثم بين « الأحرار »

و « أرقاء الأرض » ثانياً ، وهذا النوع من عدم المساواة هو ما حرصت « وثيقة الإعلان » على إلغائه منذ السطر الأول منها ، لقد أعلن محررو تلك الوثيقة أن المساواة يجب أن تأتى من أعلى بمعنى أنه من الواجب أن تكون لكافة الناس الحقوق التى كانت تعتبر فى العصور السابقة امتيازاً للأحرار وأن يحتفظوا بتلك الحقوق .

والمساواة التى نادوا بها مساواة فى الحقوق ، فهى لا تلغى التفاوت الاجتماعى . فبعد هذه الوثيقة ظل هناك حكام ينهضون بوظيفة الحكم والإدارة كما كان الأمر قبلها ، ولكن أحداً لن يرى نفسه ممنوعاً من أن يصل إلى تلك الوظائف بحجة أنه لا ينتمى إلى طبقة الأحرار أو إلى طبقة الأشراف أو إلى طبقة رجال الدين ؛ فواضعو الوثيقة لم تعد لديهم غير طبقة واحدة هى طبقة الرجال ، وبناء على هذا المبدأ تعلن المادة الأولى من الوثيقة : «أن التفاوت الاجتماعى لا يمكن أن ينهض إلا على أساس المنفعة العامة » وتضيف المادة الرابعة : أن جميع المواطنين لما كانوا متساوين أمام القانون فإنهم متساوون أيضاً فى إمكان الوصول إلى كافة المراتب والمناصب والوظائف العامة تبعاً لكفايتهم ودون أى تمييز بينهم غير ما يتحلون به من فضائل ومواهب .

وتذهب الوثيقة إلى أبعد من ذلك ، فلا تقف فى سرد الحقوق الطبيعية الخالدة التى يتساوى أمامها الناس عند ذكر الأمن وحق

مقاومة الظلم ، أى : الحرية التى سنتحدث عنها فيما بعد ، بل تذكر أيضاً «الملكية» ، ومن هنا ينتج : أن أى نظام يكون فيه البعض مالكين ، والآخرون غير مالكين دون أن يستند هذا التمييز إلى أساس من الفضيلة والموهبة يعتبر مضاداً للمبدأ الأول من مبادىء سنة ١٧٨٩ .

* * *

والمبدأ الثانى واضح ، فالحرية عند محررى الوثيقة هى «القدرة على عمل كل ما لا يضر بالغير » وبعبارة أخرى « أن مزاولة كل إنسان لحقوقه الطبيعية لا حدود لها غير تلك التى تضمن لأعضاء الهيئة الاجتماعية الآخرين التمتع بنفس الحقوق » .

ومثل هـذا التعريف يتضمن حق كل إنسان فى أن يفكر وأن يعبر عن آرائه ، وتلك نتيجة من الوضوح بحيث لا نكاد نراها فى حاجة إلى أن تذكر ، ومع ذلك فإن محررى الوثيقة لما كانوا قد بلوا نظاماً كان البروتيستانت يرسلون تحت ظله إلى سفن العذاب ، وكان الفلاسفة يوضعون فى السجون — فقد رأوا بحق أنه فى مثل هذا الموضوع لا يمكن أن يكونوا مسرفين فى الإيضاح ولا فى الحزم ، ولذلك صاغوا المادتين الآتيتين .

١٠ — لا يجوز أن يضار أحد بسبب آرائه حتى الدينية منها ، وذلك مادامت مظاهرها لا تخل بالأمن العام الذى يكفله القانون .

١١ — حرية التعبير عن الأفكار والآراء حق من أثمن

حقوق الإنسان ، ولذلك فلكل مواطن أن يتكلم وأن يطبع فى حرية ، غير مسئول إلا عن سوء استعمال تلك الحرية فى الحالات التى يحددها القانون .

ولطالما كانت عبارة « حتى الدينية منها » موضع تعليق ، وذلك لأنها تشعر بأن أعضاء الجمعية التأسيسية قد أحسوا بأنهم قد أتوا عملا من أعمال البطولة عندما أعلنوا الحرية الدينية ، ومع ذلك فإنهم فى الواقع قد كانوا أبطالا ؛ ومن الواجب ألا ننسى أن الجمعية التى انعقدت فى سنة ١٧٨٩ قد كان رجال الدين ممثلين فيها بصفتهم رجال دين ، وكانوا يكونون طبقة من طبقات الدولة ، وكانت الديانة الكاثوليكية الرومانية منذ قرون ديانة رسمية ، ومن هنا كان لابد لمحررى وثيقة الإعلان من جرأة لكى ينادوا بأن لكل فرنسى منذ ذلك التاريخ الحق فى أن يكون كاثوليكيا أو بروتستانتيا أو يهوديا أو مفكراً حراً أو من أنصار المذهب العقلى . وهكذا يتبين لنا كيف أن كل لفظة من الألفاظ التى تبدو وجلة هينة — وإن تكن اليوم كذلك — إلا أن إعلانها قد كان يتطلب فى ذلك الحين شجاعة فذة ، وإنه لمن الواجب أن نلاحظ أن نصوص الوثيقة لا تضمن للديانات غير الكاثوليكية وللفلسفات غير الدينية مجرد التسامح ، بل تضمن لها أيضاً الحق فى أن تدعو لنفسها ، فالبروتستانتى أو اليهودى الذى كان يعامل بالأمس كعدو أو مشبوه قد أصبح فى استطاعته أن يدافع عن معتقداته باللسان أو بالقلم ،

والفيلسوف الذى كان يتعرض فى سنة ١٧٥٧ لعقوبة الموت إذا نشر كتاباً من شأنه تجريح الدين أو إثارة الخواطر، قد أصبح فى استطاعته أن يدافع — فى حرية — عن النظريات العقلية ، ولم تعد الزندقة أو حرية الفكر سبباً للحيلولة بين أى إنسان وبين الوظائف الاجتماعية بما فيها وظيفة التدريس ، وهكذا يتضح كيف أن وثيقة حقوق الإنسان قد كانت إعلاناً للحرية الروحية بأوسع معانيها .

***

والمبدأ الثالث يقرر سيادة الأمة أى الديمقراطية .

وإنه لما يلفت النظر أنه عندما ظهرت « وثيقة الإعلان » ، كان الثوار لا يزالون متمسكين بالنظام الملكى ، ولقد كتب الفونس أولار يقول : «إنه فى سنة ١٧٨٩ لم يكن فى فرنسا حزب جمهورى[١] » ، ومع ذلك فإن محررى الوثيقة قد غالطوا مغالطة سعيدة ، فقالوا بوضوح إن الزمن الذى كان الفرنسيون يعتبرون فيه « رعايا » قد انتهى وإنهم قد أصبحوا الآن « مواطنين » ومن مجموع المواطنين تتكون « الأمة » وإلى هذه الأمة انتقلت السيادة التى كان معترفاً بها للملك فيما مضى .

لقد أعلنت المادة الثالثة فى صراحة : « أن مصدر كل سيادة

(١) التاريخ السياسى للثورة الفرنسية سنة ١٩٠١ — ص٢ ومابعدها

يتركز بصفة أساسية فى الأمة ، فلا تستطيع أية هيئة أو أى فرد أن يزاول سلطة لا تصدر عنها صراحة » .

وإذا جاز أن يوصف نص بأنه ثورى فهو هذا النص ، وذلك لأنه قد كان من الجرأة بمكان أن تعلن الوثيقة أن أى فرد — حتى ولو كان الملك نفسه — لا يستطيع أن يزاول سلطة غير تلك التى تمنحها إياه الأمة ، وبخاصة إذا ذكرنا أن هذه الوثيقة قد صدرت فى بلد ضرب فيه النظام الملكى بعروق عميقة .. ومعنى هذا هو أنه فى اليوم الذى لا تمنح فيه الأمة للملك سلطة فإنه يصبح بلا مؤهل وما عليه إلا أن يختفى .

ولكى لا يظل هذا المبدأ نظرياً ، لم يكتف بالنص على أن المواطنين هم أصحاب الحق فى إدارة الأمة ، بل حرصت الوثيقة على أن تنص على واجبهم فى أن يضعوا هم بأنفسهم أو بواسطة ممثلين لهم ، القوانين وأن يحددوا أنواع ومقدار الضرائب العامة وأن يشرفوا على إنفاقها ..

مادة ٦ — « القانون مظهر الإرادة العامة ولكافة المواطنين أن يساهموا بأنفسهم أو بواسطة ممثلين لهم فى وضعه » .

مادة ١٤ — « للمواطنين الحق فى أن يقرروا بأنفسهم أو بواسطة ممثلين لهم ضرورة الضريبة العامة وأن يوافقوا على فرضها بحرية وأن يراقبوا إنفاقها وأن يحددوا نسبتها ووعاءها وتحصيلها ومدتها » .

مادة ١٥ — للهيئة الاجتماعية الحق فى أن تحاسب كل موظف عام عن إدارته » .

إن وثيقة « الإعلان » كما هو واضح لا تحتم « النظام البرلمانى » فالمواطنون يستطيعون أن يساهموا فى وضع القانون ، إما بأنفسهم وإما بواسطة ممثلين لهم ، ومن ثم فالاستفتاء الشعبى أمر مشروع على نحو مطلق ، ومع ذلك فإنه مما لا جدال فيه أن السيادة لم تعد تصدر عن الملوك أو عن العظماء ، بل أصبح مصدرها أولئك المواطنين الأحرار الذين تتكون الأمة من مجموعهم .

* * *

والمبدأ الرابع يحدد للمواطنين الطريقة التى يجب أن يستخدموا بها سيادتهم ، وهذا الجزء من الوثيقة ليس أقل أجزائها أصالة .

لو أن رجال عام ٨٩ كانوا قد أرادوا أن يعملوا عملا سياسياً بحتاً لاكتفوا بأن يعلنوا سيادة الشعب ثم يضيفوا : « أن كل ما تقرره أغلبية المواطنين يعتبر خيراً وعدلا ...» . ولو أنهم فعلوا ذلك لأحلوا عندئذ أهواء الأغلبية محل أهواء الملك ، ولكنهم كانوا ديمقراطيين لا مهرجين ، كانوا أصدقاء للشعب لا متملقين له ، ومن هنا لم يترددوا عند تحرير الوثيقة من أن يواجهوا المشكلة الأخلاقية وأن يحددوا للسيد الجديد ما يجب أن يقوده فى مزاولته لسلطته .

لقد حددوا له هدفين :

أولهما : واجب الشعب فى أن يحتفظ دائمـا للفرد بحقوقه الطبيعية الخالدة .

وثانيهما : أن يضع دائما نصب عينيه ما تسميه المـادة الأولى « المصلحة العامة » وما تسميه المـادة ١٢ « منفعة الجميع » .

حقوق الأفراد وحقوق الهيئة الاجتماعية كلاهما مقدس وتتركز المعضلة السياسـية كلها فى التوفيق بينهما . إن الحقوق الطبيعية هى تلك التى عرضناها فيما سـبق : هى الحرية والملـكية والأمن وحق مقاومة الاضطهاد وحق شغل الوظائف العامة ، والوثيقة تحـترم تلك الحقوق إلى حد النص على : « أن هدف كل هيئة سياسية إنما هو المحافظة على حقوق الإنسان الطبيعية الخالدة .. » وتساير المنطق فتضيف : « أن كل ما لا يحظره القانون لا يمكن أن يمنع عمله ، كما أنه لا يمكن أن يجبر أحد على أن يفعل ما لا يأمر به القانون » . ولا يقل عن ذلك تمشياً مع المنطق ما تحمله الوثيقة من نصوص دقيقة تحمى الفرد من التحكم ، فهناك أولاً نص المـادة ١٦ التى تقول : « إن كل هيئة اجتماعية لا تضـع ضماناً للحقوق ولا تفصل بين السلطات هى هيئة لا دستور لها » ، وهناك أيضاً تلك المواد الشهيرة التى تحمى الفرد من الاتهامات والمحاكمات الظالمـة .

مادة ٧ — لا يجوز اتهام أى فرد أو القبض عليه أو حبسه

إلا فى الحالات التى يحددها القانون ووفقاً للاجراءات التى ينص عليها ، وكل من يطلب إجراء تحكمياً أو يوافق عليه أو ينفذه أو يأمر بتنفيذه يجب عقابه » .

مادة ٨ — « لا يجوز أن ينص القانون إلا على العقوبات الضرورية ضرورة واضحة محددة ، ولا يمكن أن يعاقب إنسان إلا وفقاً لقانون قائم وصادر قبل ارتكاب الجريمـة ومطبق تطبيقاً صحيحاً » .

مادة ٩ — « لمـا كان المفروض فى كل فرد أنه برىء إلى أن تثبت إدانته ، فإنه من الواجب — إذا كان لا بد من القبض عليه — أن يعاقب عقاباً صارماً كل من يستعمل قسوة لاضرورة لها عند إجراء هذا القبض » .

إن كل هذه العبارات تنطق بدقة بأن سلطان القانون فوق سلطان الأغلبية ، وأنه على الشعب أن يحترم حقوق الإنسان الطبيعية وأن يحمِل على احترامها ، ولـكن الحماسة التى يبديها واضعو « الوثيقة » فى الدفاع عن حقوق الأفراد لا تحجب عن أبصارهم حقوق الهيئة الاجتماعية ، فهم لا يقلون يقظة فى تجنب الفوضى عنهم من تجنب التحكم ، ولهذا نراهم يطالبون بالطاعة للقوانين قبل كل شىء ، فالمادة السابعة بعد أن قررت عقاب كل من يصدر أمراً تحكمياً لم تلبث أن أضافت قولها : « ومع ذلك فيجب على كل مواطن أن يطيع على الفور إذا استدعى أو قبض

عليه وفقاً للقانون وإلا اعتبرت مقاومته ذنباً يستحق العقاب » .

والوثيقة تستند دائماً إلى المصلحة العامة ، مصلحة الهيئة الاجتماعية ، عندما تسوق مبدأ من شأنه أن يخفف من حقوق الأفراد .

فالمادة الأولى تقيم التفاوت الاجتماعى على أساس « المنفعة العامة» — والمادة الخامسة تنص على تحريم الأعمال الضارة بالهيئة الاجتماعية — والمادة العاشرة تحتم احترام النظام العام — والمادة الثانية عشرة تعلن أن السلطة العامة لم تخلق لمصلحة من يعهد بها إليهم ، وإنما خلقت لمصلحة الجميع . والمادة السابعة عشرة تعارض بين حق الملكية الفردية « والضرورة العامة » . وديباجة الوثيقة تقرر أنه من الواجب أن يُذكَّر باستمرار أعضاء الهيئة الاجتماعية بحقوقهم وواجباتهم ، وتنص على أن سعادة الجميع هى الهدف النهائى ، وأخيراً تواجه المادة الحادية عشر حالة « إساءة استعمال الحرية» وتعلن أنه من الواجب أن يسأل المواطن عن هذه الإساءة فى الحالات التى يحددها القانون .

* * *

هذا المبدأ الرابع — وهو مبدأ أخلاقى — يلقى ضوءاً على الوثيقة كلها ويساعد على إدراك عظمتها الأصيلة ، فهى وثيقة حقوق وهى وثيقة واجبات . إنها تؤكد ما يعتبر حتى اليوم فى نظرنا أساساً للحضارة الحديثة ، ونعنى بذلك قيمة الشخصية البشرية وحقوقها فى

التفكير والاعتقاد ، تلك الحقوق المقدسة غير القابلة للتنازل عنها ، ولكنها تحدد لتلك القوى الفردية ، التى تحررها وتبغى لها الازدهار ، هدفا ومثلا أعلى هو ذلك الذى سماه «أوجست كونت» فيما بعد « الإيثار » . الإنسان حر وفى هذه الحرية تتركز كرامته ، ولكنها لا تعتبر حرية مشروعة نبيلة إلا بقدر عدم إساءتها للغير واتجاهها نحو المنفعة العامة وسعادة المجموع .

لقد تطلع مؤلفو الوثيقة ، بل لقد أرادوا خلق أفراد كلما كانوا أكثر حرية وأوفر ثروة وأعمق أصالة كانوا أشد حماسة فى الإخلاص للمنفعة العامة .

وثمة خاصية ثانية أصيلة هى الثقة بالعقل .

وهذه الثقة هى روح تلك المادة الشهيرة التى تنص على حرية « التعبير عن الآراء والمعتقدات » . وليس من شك فى أنه لم يغرب عن أعضاء الجمعية أن مثل تلك الحرية تحمل فى طياتها أخطاراً . فالاعتراف لكل فرد بالحق فى أن يفحص كل شىء وأن ينتقده وأن يراجعه يعرض الشعوب التى تقبل هذا الحق إلى أنواع من المخاطر ، وذلك لأنه من السهل أن نخدع الجمهور ، وكثيراً ما يكون من الأسهل أن نكسب إصغاء الجماهير بأن نتملقها عن أن نكسبها بأن نعلمها ، وفى معركة الأفكار نشاهد أن للخطأ المتأصل بالعادة قوة لا تملكها الحقيقة الجديدة ، وللتعبير التهريجى من الجاذبية ما لا يتوفر للعرض الأمين للوقائع ، وإذاً فمنح الحرية للجميع فيه

تسليم بالتعرض لأخطار كثيرة ، ولـكن رجال عام ١٧٨٩ قد قبلوا هـذه الأخطار لأنها كانت فى نظرهم أخطاراً نبيلة ، ولأنهم رأوا أن العقل فى حالة الحرية ستكون له الغلبة فى نهاية الأمر .

ولو أننا حاولنا أن نستخلص الوحـدة العميقة المستقرة فى هذه الوثيقة لوجدناها فى تلك العناصر الأخلاقية التى تسرى فيها كالروح ، والتى تنفث فى نصوصها تلك النغمة الفنية الأخاذة ، نجدها فى كرامة الشخصية البشرية قبل كل شىء ، تلك الـكرامة التى تعتبر أساساً لمـا نسميه بالمذهب الإنسانى ، والتى تنهض على الإيثار والعقل ، وبعبارة أخرى لا يعتبر الإنسان إنساناً بمعنى الـكلمة إلا بقدر بحثه عن الحقيقة وإخلاصه للاخاء ، وبالعقل والحب ستنشأ « المدينة الجديدة » .

* * *

والآن فلنلق نظرة على الهيئة الاجتماعيـة التى انقدحت فى حجرها تلك الوثيقة العظيمة عام (١٧٨٩) . لقد كان التحكم وعدم المساواة فى كل مكان ، فالملك يحكم باسم حق مقدس ، والناس قد وضعوا فى حظائر الطبقات ، ففى أعلى رجل البلاط الخليع ، وفى أسفل قاضم الـكسرة المضنى ، والحرية معدومة ، والبروتستانتى واليهودى قد ألقى بهما خارج الحقوق العامة ، والرقابة تخنق الفكر ، والهوى سيد مطلق .

كيف نفسر ظهور هـذه الوثيقة المطلقة للحرية فجأة فى بلد الاستبداد ؟

كيف نفسر تحول المملـكة فى لحظة إلى أمة ، والرعيـة إلى مواطنين ؟

كيف نفسر تحول فرنسا من بلد الاستبداد إلى بلد الحرية ؟

إن التعاليم المدرسية القديمة تدفعنا إلى أن نبحث عن أسباب الثورة فى الأحداث التى سبقتها مباشرة ، فتراهم يتحدثون عن ضعف « لويس السادس عشر » وعن الأزمة المالية وعن استخفاف الوزير « كالون » وكأنما كانت هذه أول مرة ترى فرنسا فيها ملـكا تافها ووزيراً مستخفاً وخزائن خاوية . ويتحدث آخرون حديثاً أكثر وجاهة عن أثر الثورة الأمريكية وعن أثر فلاسفة القرن الثامن عشر « كمونتيسكيو » و « فولتير » و « ديدرو » و « روسـو » و « تورجو » و « دلمبر » و « هلفيتيوس » و « دلباخ » و « مابلى » و « رينال » و « كوندورسيه » . وفى الحق أن كل هؤلاء الرجال قد كانوا أكثر من رواد . لقد كانوا البناة الأوائل للثورة ، كان « كوندورسيه » قد سبق إلى محاولة صياغة حقوق الإنسان . ولـكنه إذا كان مجهود فلاسـفة القرن الثامن عشر قد انتهى إلى وثيقة إعلان حقوق الإنسان ، فإن هذا العمل يعتبر ثمرة لمجهود تحضيرى ضخم ، وفى هـذا المجهود الذى يهيمن على تاريخ الحضارة الغربية الروحى نجد رادفين حاسمين :

أولهما — إنسانيات اليونان والرومان .

وثانيهما — إنسانيات عصر النهضة .

فمنذ أثينا فى عهد « بركليس » حتى فرنسا أيام الجمعية التأسيسية ، نرى الرجال والأفكار يكونون سلسلة متصلة . لقد كانت تلك الوثيقة فى جدتها خاتمة مطاف .

إن إظهار هذه الحقيقة على نحو ما سأفعل — لا يمكن أن يكون فيه انتقاص لفضل أجدادنا ، وإن المرء ليزيد عملهم جلالا بأن يظهر أنه بدلا من أن يكون ارتجالا ومحض مصادفة قد كان يحمل بين طياته ولا يزال يحمل ماضياً طويلا من المجهودات العنيدة ومن الآمال التى خدعت مئات المرات وبعثت مئات المرات ، ومن الأخطار التى تحدوها والآلام التى قبلوها والمثل العليا التى لم تلن لها قناه ، ولربما ازداد المرء فهما صحيحاً لما يسمى بالثورة عند ما يكتشف فيها خلف المظاهر العارضة تيارات التاريخ العميقة المستمرة . إن قسم « ملعب التنس » والاستيلاء على الباستيل وليلة ٤ أغسطس وعيد الاتحادية ونشيد المارسييز ومعركة« ڤالمى» ولجنة الخلاص العام والدعوة إلى التطوع العام . . كل هذه أحداث ثورية لا تزال فرنسا تهتز لذكراها ، ولكنه إذا كانت كل هذه الأحداث قد تحققت فإنما كان ذلك لأن رجال أعوام (٨٩ إلى ٩٣) قد كان ينهض خلفهم تفكير ما يزيد على عشرين قرنا تضافرت خلالها مجهودات الفكر مع مجهودات الشعب .

لقد أتيح لفرنسي القرن الثامن عشر من برجوازيين مستنيرين إلى يعاقبة إلى جيرنديين إلى جبليين إلى جنــد السنة الثانية أن ينهضوا بتلك الأعمــال الحاسمة التى لا تزال تسيطر حتى اليوم على مصائر العالم الحديث ، ولــكنهم فى عملهم هــذا قد كانوا ورثة لملايين من البشر شقوا لهم السبيل ، وعن هــذا المجهود المشترك الطويل العنيد انبثقت وثيقة إعلان حقوق الإنسان .

الفصل الثانى

الانسانيات القديمة تمهد لاعلان حقوق الانسان

لم تنجح الحضارة الإغريقية الرومانية — حتى فى أعظم أيامها ازدهاراً فى أن تحدد حقوق الانسان ، لأنها ظلت حتى النهاية تقر الاسترقاق ، ومع ذلك فقد لمحت تلك الحقوق ومهدت تمهيداً قوياً — وإن يكن جزئياً — لذلك العمل الذى قدر لرجال عام (٨٩) أن ينجزوه .

لقد قدمت أثينا للعالم فى عصر « بركليس » مثلا للمدينة التى يعيش فيها المواطنون متساوين أحراراً . . بمعنى أنه لا يمكن أن يسترق أحد منهم لأى سبب من الأسباب . ومتساوين بمعنى أن لهم جميعاً نفس الحقوق سواء أكان الكل فقراء أم أغنياء نابهين أم خاملين . لقد كان لهم جميعاً حق الكلام فى الجمعية ، وحق الترشيح للوظائف العامة وحق تولى منصب القضاء ، ولم يكن لأحد على الآخر حق الصدارة فى الأعياد العامة ، وذلك باستثناء الحكام .

ولم يكن المواطنون أحراراً متساوين فحسب ، بل كانوا أيضاً أصحاب السيادة ، وإذا كان الشعب ملزماً باحترام القانون فإن إرادته لم يكن لها معقب فى الفصل فى كل ما يخص المدينة ، وكان

يزاول هذه السلطة بنفسه دون أن يعهد بها إلى ممثلين له . لقد كان من حق كل مواطن أن يذهب إلى الجمعية بنفسه إذا أراد ، وأن يطلب الكلمة إذا أراد ، ولقد وصف « بركليس » فى الخطبة الشهيرة التى ينسبها إليه «توسيديد» هذا النظام ، فقال : «إن اسمه الديمقراطية وذلك لأنه لا يهدف إلى مصلحة الأقلية بل إلى مصلحة أكبر عدد ممكن » ويضيف « وجميع المواطنين من الناحية القانونية يتمتعون بالمساواة فيما يتعلق بالخصومات الفردية ، وأما من حيث الوصول إلى المناصب فالمفاضلة بين الأفراد لا تقوم إلا تبعاً لما يتميزون به ، وأساس التميز هو الموهبة لا الانتماء إلى طبقة معينة ، ولا يمكن أن يحال بين شخص وبين خدمة المدينة بسبب فقره أو خموله الاجتماعى ما دام قادراً على النهوض بهذه الخدمة »[1] .

ولقد علق الأستاذ « جلوتز » على هذه النصوص بعد أن أوردها فى كتابه عن «المدينة الأغريقية» بقوله : «هذه حكم يخيل للانسان أنها قد كانت مصدرا روحيا لوثيقة حقوق الإنسان »[2] وفى الحق أن عبارات « بركليس » قد أخذت بنصها — قسمة قسمة — فى المادة الخامسة من الوثيقة التى تعرف القانون بأنه

---

(١) حرب البليبونيزيا . الكتاب الثانى فقرة ٣٧ .

(٢) المدينة الإغريقية سنة ١٩٢٨ ص ١٦٩ .

« مظهر الإرادة العامة » وتضيف « أن جميع المواطنين لما كانوا متساوين أمام القانون فإنهم متساوون فى إمكان الوصول إلى كافة المراتب والمناصب والوظائف العامة تبعاً لكفايتهم ودون أى تمييز بينهم غير ما يتحلون به من فضائل ومواهب » .

إنه لمن الممكن أن يقال إن أصحاب الديمقراطية الآتنية قد ذهبوا على نحو ما إلى أبعد مما ذهب إليه رجال عام (٨٩) وذلك لأنهم لم يكتفوا بتقرير « الايزونوميا » (المساواة أمام القانون) « والايزيجوريا » (المساواة فى حق الاشتراك فى أعمال الجمعية العامة) — بل أرادوا أن يمكنوا المواطنين الفقراء من أن يستخدموا حقوقهم المدنية استخداماً حقيقياً ، ولذلك طالبوا بإصلاحات اقتصادية وحققوا تلك الإصلاحات التى نذكر منها المشروعات العامة الكبيرة والخبز بثمن زهيد ، والمعاشات لذوى العاهات من المحاربين والمساعدات لمقعدى إصابات العمل وأيتام الحرب ، والإعانات التى تمكن المواطنين الفقراء من دفع أجر دخول المسارح والتسرية فى أيام الأعياد . إنه لمن المعقول أن نرى « بركليس » وقد امتلأ زهواً بهذا النظام يعلن أن أتينا هى « مدرسة الإغريق » ومما لا شك فيه أن العبارات التى ينسبها « توسيديد » قد قررت فى دقة كاملة نفس المبادئ التى صاغها الديمقراطيون فى القرن الثامن عشر ، ومع ذلك فثمة ثلاثة فوارق تقفز إلى البصر بين النظام الأتينى والنظام الذى تدعو إليه وثيقة إعلان حقوق الإنسان ،

فبينما نرى الثورة الفرنسية تضع مبادئ لتطبق على كافة الكائنات البشرية ، نرى الديمقراطية التي يحدد « بركليس » معالمها تترك العبيد والأجانب خارج نطاق الحرية والمساواة .

والهوة الفاصلة بين المواطنين والأجانب لم تكن مستحيلة العبور ، فهؤلاء الأجانب قد كان من الممكن أن ينالوا حق الاستيطان — وكان القانون يحميهم ، والديمقراطية الأثينية لم تكن تعرف بغض الأجنبي ، ومبادئ الأخلاق عندهم كانت ترتب واجبات حتى قبل العدو ، ومن أقوالهم المأثورة « قدر دائما فى معاملتك لعدوك احتمال صداقته لك يوما ما » وكان العرف عندهم يحظر إقامة تماثيل النصر من الحجر أو البرنز ، وذلك خشية « تخليد البغضاء » ولكن هذه الحكم لم يأخذ بها الأثينيون إلا فيما يختص بخصومهم من الإغريق ، وأما « البرابرة » فقد كانوا يحملون لهم بغضاً عنيفا ، ويبقى فضلا عن ذلك أن غير الأثينيين لم يكن لهم حق التمتع الكامل بالحرية المدنية .

ولقد كان موقف الديمقراطيين من الاسترقاق بالنسبة إلينا أكثر إثارة للدهشة .

نعم . . . إنهم قد فعلوا شيئا لطبقة الأرقاء ، وأحياناً فعلوا الكثير ، حتى لنرى أن بعض « الأرقاء العموميين » قد أصبحوا موظفين حقيقيين ، كما نرى آخرين ممن يلزمون بالإقامة فى أحياء خاصة يزاولون المهن فى حرية ، وذلك بشرط واحد هو أن يدفعوا

أجزاء من ربحهم لسيدهم — ذلك السيد الذى لم يعد له عليهم حق الموت والحياة ، فالعبد يحميه القانون حتى فى شرفه . ولكن نظام الاسترقاق بالرغم من كل هذه الإصلاحات قد ظل قائما .

لقد كتب الأستاذ جلوتز الذى درس الديمقراطية الآتينية أعمق الدراسة يقول : « لم يكن بد لفكرة الديمقراطية التى تناصر دائما الضعفاء — لم يكن لها بد من أن تدفع الشعب إلى أن يرى فى ذلك الشىء الذى كان يسمى « عبدا » وجه إنسان وأن يحس بأن فى تلك الآلة روحا وأن العبد نفسه خليق بأن يعامل بعطف إنسانى» . ولقد أورد نصوصاً تبين كيف أن أكثر النفوس حرية من بين الأحرار قد أدركت جوهر المساواة بين البشر فقالت : « إننا جميعاً وفى كل شىء متساوون فى الميلاد ، إننا جميعاً نستنشق الهواء من الفم والأنف » كما أورد النص الآتى : « إننى — ياسيدى — وإن أكن رقيقا إلا أن هذا لايمنع من أن أعتبر إنساناً مثلك ، لقد خلقنا من نفس اللحم وليس هناك أرقاء بالفطرة[1] . . . »

ولكنه إذا كان من الحق أن مثل هذه العبارات قد كان من المنطق أن تؤدى إلى إلغاء نظام الرق ، فإنه من الحق أيضاً أن هذا النظام لم يلغ ، والرجل الذى لا يزال يعتبر فى نظرنا سيد التفكير الفلسفى ، ونعنى به «أفلاطون» قد قبل وجود أرقاء وسلم فى غير

---

(١) نفس المرجع ص ٣٠٣ وما بعدها .

مشقة بنظام الرق . إن ما نسميه عبقرية لا حول له أمام التقاليد الاجتماعية . والمدنية التى كانت تفخر بحق بأنها مدرسة الإغريق والتى كانت فى نواح عديدة مدرسة الجنس البشرى لم تفكر فى إلغاء نظام يلوح لنا اليوم واضحا ما كان فيه من ظلم أحمق قاس . إن فى هذه الحقيقة ما يكفى لكى يظهر الهوة السحيقة التى تقوم بين نظريات الديمقراطية الآتينية ونظريات عام (٨٩) .

ثم إن الديمقراطية الآتينية لم تدم غير زمن محدود ، إذ أن المدن الحرة فى العالم الإغريقى لم تلبث أن تخلت عن مكانها للنظام الملكى إلى أن ابتلعت الإمبراطورية الرومانية بلاد الإغريق كلها .

ومع ذلك فإن العبارات التى جرت كالروح فى وثيقة إعلان الحقوق قد أشرقت لزمن ما فى آثينا ، وإذا كانت تقاليد ذلك العصر قد شوهتها فإنها قد احتفظت مع ذلك بقيمتها الذاتية ، ويكفى أن نأخذها بنصها لكى يعود إليها إشراقها وتؤتى ثمارها .

* * *

والعالم الرومانى قد مهد هو الآخر سبيل ذلك العمل الذى أنجزته الثورة الفرنسية . لقد قام بمجهود نحو الديمقراطية وقد استطاع أن يلمح المساواة بين البشر .

لقد ظل أول هذين المجهودين فى ذروة الشهرة . . لقد نشبت معركة عنيفة فى روما بين الأشراف ورجال الشعب ، وذلك عقب قيام الثورة التى ألغت النظام الملكى ، وكان محور تلك المعركة فى

أول الأمر النجاة برجال الشعب من أن يصبحوا عبيداً لدائنيهم عند ما يعجزون عن دفع ديونهم ، ولـكن مطامح رجال الشعب لم تلبث أن نمت . وبقيادة زعمائهم استطاعوا أن يحصلوا على حق التشريع بواسطة الاستفتاء الشعبي وعلى المساواة أمام القانون وعلى الحق فى الزواج من طبقة الأشراف وفى الوصول إلى مناصب الحكم والوظائف الدينية . وفى وسط هذه المعركة الحامية ترددت تلك الجمل التى تقرر ما استسجلة وثيقة إعلان حقوق الإنسان من مبادئ ، وعند ما طالب « التربيون كانليوس » بقانون يبيح الزواج بين الطبقتين نراه يصيح بمن يعارضونه قائلا : « هل هناك إهانة أكبر وأبلغ من أن يعتبر جزء من المدينـة غير جدير بالمصاهرة وكأنه جزء مدنس .... لمـاذا لا تقررون إذن أن رجـل الشعب لا يمكن أن يجاور الشريف ولا أن يمشى على نفس الطريق ولا أن يجلس على نفس المـائدة ولا أن يصعد إلى نفس المنبر . . . » . ولقد أضاف نفس « التربيون » عند ما طالب بأن يختار أحد القناصل من أفراد الشعب قوله : « إنه إذا لم يعط الشعب الرومانى حرية التصويت ولم يسمح له بأن يعطى منصب القنصل لمن يشاء ، وإذا لم يترك الأمل لرجل الشعب الجدير بأن ينال هـذا المنصب الأول فى أن يصل إليه فإن روما لن تستطيع البقاء على قدميها ، إن الإمبراطورية ستنهار . هل الحديث عن اختيار قنصـل من رجال الشعب ينظر إليه كالحديث عن اختياره من بين الأرقاء أو المعتقين . أوما تحسون

بوطأة ذلك الاحتقار الذى يحوطه . . . إنهم لو استطاعوا لسلبوكم نصيبكم من هـذه الشمس التى ترسل إليكم ضياءها ، إنه لما يبعث الثورة فى نفوسهم أن يروا أنكم تتنفسون وتتكلمون وأن لـكم أوجها بشرية » ثم يلتفت « كانليوس » إلى الأشراف ليختم حديثه وهو يهدد بقوله : « وفى النهاية من الذى يملك السيادة .. أأنتم الذين تملـكونها أم الشعب الرومانى . . . وعنـد ما طردنا الملوك هل كان ذلك لـكى نقيم سيطرتكم محل سيطرتهم ، أم كان لـكى نحقق للجميع الحرية وسط المساواة . يجب أن يعطى للشعب الرومانى الحق فى أن يضع التشريع إذا أراد[1] » .

هـذه العبارات التى لا بد أن الترجمة قد خانت قوتها العاتية سيقرؤها رجالنا فى القرن الثامن عشر . وثمة عبارات أخرى أشد منها عتوا . فبعد الانتصارات على قرطاجنة ، وبعد وثبة الفتح الأولى للجمهورية أصيبت الطبقة الوسـطى إصابات بالغـة ونشأت أرستقراطية جديدة قوية بمالها أخذت تنكل بالشعب فى قسوة ، وإذا « بالجراك » ينهضون للدفاع عن حقوق المواطنين الفقراء الذين كانوا يرسلون باستمرار إلى ميادين المعارك ، وقد ألقى بهم فى أحضان البؤس . لقد صاح عندئذ تيبريوس قائلا : « ما هذا . . . للوحوش الضـارية مآو تلجأ إليها وأولئك الذين يريقون دماءهم من أجل إيطاليا لا يملكون غير الهواء الذى يستنشقونه ، فلا سقف

(١) « تنظيف » الـكتاب الرابع الفقرة الثالثة

يظلهم ولا مأوى ثابت يسكنون إليه ، بل يهيمون على وجوههم فى الأرض هم ونساؤهم وأطفالهم ، إنهم لا يحاربون ولا يموتون إلا لكى يغذوا بذخ وإسراف قلة من الناس يسمونهم سادة الأرض ، ومع ذلك لا يملكون من حطام تلك الأرض حفنة من التراب » ولقد قتل الجراك .. قتلهم حزب الأغنياء ، ولكن كايوس كان قد قال لأعضاء هذا الحزب من قبل « هل تخطئون عند ما تقتلوننى ؟ إنكم بهذا القتل ستنزعون من جوانبكم ذلك السيف الذى أغمدته فيها » وبالفعل نهض رجل جديد هو « ماريوس » ضد الأشراف ورفع علماً لحقوق رجل الشعب ضد فساد الأشراف : « إنهم يحتقرون فىّ الرجل الجديد ولكننى أحتقر فيهم الجبناء ، إنهم يجرّحون فىّ محض المصادفة ولكننى أجرح فيهم الحقارة ، إننى أعتقد أنه ليست هناك غير طبيعة بشرية واحدة ، وهى طبيعة مشتركة بين الجميع ، وأكثر الناس نبالة إنما هو أكثرهم حزما ونشاطا . . . إنهم لا يمسكون عن الزهو بأجدادهم كلما تحدثوا أمامكم أو أمام مجلس الشيوخ ، وهم يظنون أنهم بالحديث عن أعمال أجدادهم يضفون إشراقا على أسمائهم ، بينما الأمر على عكس ذلك ، فكلما كانت حياة الأجداد أكثر إشراقا كان جبن الأحفاد أعظم خزيا . . . . نعم .. نعم . . . هذه هى الحقيقة ، إن مجد الأجداد كالضوء الذى يسقط على الأحفاد فلا

يدع خفيا ممـا يفعلون خيراً كان أم شراً إلا أظهره . . . ليس باستطاعتى — لـكى أوحى بالثقة — أن أنشر أمام الأبصار صوراً وغنائم ووثائق رتب لأجدادى ، ولـكن باستطاعتى إذا لزم الأمر أن أنشر حرابا وأعلاما وسفنا وغنائم حرب ، بل وجراحا تلقيتها من العدو . . . لقد خلف لهم أجدادهم ما استطاعوا أن يخلفوا ، خلفوا ثروات وصوراً وذكريات مشرفة ، ولـكنهم لم يخلفوا لهم الفضيلة النفسية ، وما كان باستطاعتهم أن يخلفوها لأن الفضيلة هى الشىء الوحيد الذى لا يوهب ولا يورث ....[(١)] .

وهكذا تأصلت فى روعه فـكرة من الأفـكار الأساسية التى أوحت بوثيقة عام (٨٩) وتلك الفكرة هى أنه ليست هناك غير طبيعة بشرية واحدة ، وهذه الطبيعة مستقرة فى الجميع وملك للجميع والنبالة الوحيدة هى نبالة الفضيلة النفسية .

على أن كل هـذه المجهودات فى سبيل الحرية والمساواة قد انتهت إلى إجهاض سياسى محزن ؛ فالديمقراطيون الرومان قد ناصروا الدكتاتوريين لـكى يحطموا الارستقراطية ، وإذا بالجمهورية تخلى مكانها للنظام الإمبراطورى ، فأخذ القياصرة يكافحون فى قوة ضد الأشراف ، ولـكنهم لم يلبثوا أن ألغوا الحريات الديمقراطية ، وعندما ثبت سلطانهم نراهم يبقون القوانين التى تفرق بين الأشراف وغير الأشراف وبين النبلاء والدهماء ، بين الأغنياء والفقراء بل ويزيدون

(١) ساليست « حرب جورجوتا » فقرة ٨٥ .

أحياناً تلك القوانين قسوة ، إنه لدرس كبير لـكافة الشعوب ، إن فيه ما ينطق بأن الجماهير التى تضع ثقتها الساذجة فى منقذ مدعى لا تلبث أن تصبح الفريسة الأولى لعدم تبصرها ، ومهما يمكن أن يقال عن جلال الإمبراطورية ، ومهما تكن درجة الإعجاب بما حققته من فرض ما يسمى «بالسلام الرومانى» على ربوع العالم — فإن كل ذلك لا يمكن أن يجردها ممـا اتسمت به من استبداد . والقياصرة المتألهون بسلبهم للشعب كل حق — قد قتلوا بطريقة أكيدة — وإن تـكن بطيئة — مصدر قوة الجمهورية الرومانية .

ومع كل هذا فإن أفـكارا كانت قد نثرت وعبارات قيلت ولم يستطيع شىء أن يمحو آثار تلك الأفـكار والجمل التى سيعود اليها فى حماسة بالغة رجال عام ٨٩ .

لقد ذهب العالم الرومانى إلى أبعد من كل ما سبق وذلك حتى عندما حرم النظام الامبراطورى ذلك العالم من كل حرية ؛ فنراهم يبدأون فى تطبيق حرية الاعتقاد فى المسائل الدينية ، ونراهم يقدرون ما فى الرق من ظلم ويجرأون على الحديث عن المساواة بين كافة الرجال .

حقاً إن الحرية الدينية لم تكن مطلقة تحت حكم القياصرة ، وذلك لأن المسيحيين قد رأيناهم يضطهدون — خلال ذلك الحكم — فى أحيان متباينة ولـكن هذا الاضطهاد إنما كان يحدث لأن أولئك المسيحيين أنفسهم كانوا يسخرون من الديانات المقررة عندئذ

ويحتقرونها ويشنعون عليها ، كما كانوا يكيلون السباب لما سموه « الآلهة الباطلة » ، ولقد كانوا يرون فى تصرفهم هذا أمراً طبيعياً وذلك لأنهم قد احتفظوا من اليهودية بتلك الفكرة التى تقول إن إلههم هو وحده الإلـه الحقيقى وإن جميع الآلهة الأخرى ليست إلا خشباً أو حجارة أو شياطين ، ولـكن الإدارة الإمبراطورية قد اتخذت فى الحق شريعة لها ألا تملى أية ديانة وأن تحترم كافة الديانات.

ولو أن هذه المـكاتب الإدارية أرادت أن تصوغ تلك النظريات ألفاظاً لقالت — كما ستقول وثيقة إعلان حقوق الإنسان فيما بعد — إنه « لا يجوز أن يقلق إنسان بسبب معتقداته حتى الدينية منها » ... نعم إن هذه الجملة لم ترد فى نصوص « الديجست » ولـكن الأمور سارت كما لو كانت هذه العبارة موجودة . ولقد قال ممسن[1] : « إن القانون الجنائى الرومانى لا ينص على عقاب إهانة توجه للآلهة ، وليس للعدل البشرى أن يعنى نفسه بمثل هذه المسألة ، ولـكل مواطن أن يزاول العبادة التى تروقه وألا يزاول أية عبادة على الاطلاق » وكما يقول ممسن أيضا « لم تـكن هناك طقوس دينية إجبارية فلك أن تؤمن بإيزيس أو سبيل أو متره أو جوبيتر أو فينوس أو بلينوس ولك ألا تؤمن بشىء على الاطلاق ، وما دمت لا ترتكب فضيحة ، وما دمت لا تهاجم علناً أو فى عنف معتقدات الآخرين فليس

(١) القانون الجنائى الرومانى : ترجمة « دوكين » سنة ١٩٠٧ الجزء الثانى ص ٢٨٤ .

لأحد أن يطلب منك حساباً عن إيمانك أو عدم إيمانك ، والقانون لايجبر أحدا على مزاولة عبادة ما ، فالرجل الاباحى الذى ينكر وجود القضاء يعيش فى سلام إلى جوار المتعبد المتزمت » .

لقد بلغ التسامح الدينى حداً امتد معه إلى ما يتعلق بالموت نفسه ، فالشعب وعدد من الحكماء كانوا يعتقدون أن الموتى يعيشون فى القبر ، وبسبب هذا الاعتقاد كان محظوراً حظراً قاسياً أن تشوه أو تدنس القبور ، ومع ذلك فقد كان للرومانى إذا أراد أن يرى بطلان هذا الاعتقاد العام وأن ينكر الحياة الأخرى ويجزم بأن الموت يضع حداً نهائياً لحياة الإنسان . . . ولم يكن يسمح لمثل هذا المواطن بأن يرى هذا الرأى فحسب بل كان يسمح له أيضاً بأن يعبر عنه — لقد كان يستطيع إذا أراد أن يأمر بأن تكتب على قبره تلك الأحرف الشهيرة (N.F.F.N S.N.C.) التى مدلولها : « لقد كنت عدما ثم وجدت وها أنا لم أعد شيئا ولا يهمنى ذلك فى شىء» . وكانت مثل هذه المعتقدات المادية لا تثير أحداً بل كانت تجاور النقوش الدينية .. لقد وجد فى الإمبراطورية الرومانية ماسوف يسميه فلاسفة القرن الثانى عشر بالتسامح الدينى . بل لقد ذهبت تلك الأمبراطوية فى مسالك الحرية إلى أبعد مما ستذهب اليه الثورة الفرنسية ، لقد حظرت تقديم اليهود إلى المحاكمات أو تكليفهم بأعمال السخرة فى أيام السبت المقدسة ، وعندما كان يتفق أن تصرف إعانات لأفراد الشعب فى ذلك اليوم كانوا يخصصون لليهود وحدهم

اليوم التالى وذلك لـكى يمكنوهم من احترام السنة السبتية ، وكانوا يعفونهم من الضرائب سنة فى كل سبع سنوات .

وفى مسألة الرق أطلق العالم الرومانى جملا تدهشنا بجرأتها ...

وإنه لمن الغريب أن نلاحظ أن تلك الجمل قد صدرت من الأوساط الشعبية أو العمالية ، فالديمقراطيون الرومان لم يواجهوا إمكان الغاء نظام الرق أكثر مما واجهه ديمقراطيو أثينا ، ولقد رأينا ثورات العبيد تقمع فى قسوة لا رحمة فيها أثناء الحـكم الجمهورى ، ولـكنه عندما ضعفت « المدن » رأينا الفلسفات الـكبيرة التى ظهرت فى العصر الهلينيستيكى تتجه فى غموض نحو فكرة الإنسان ، وذلك بحكم أنها كانت تعنى بحقوق الفرد أكثر من عنايتها بحقوق المدينة ، فالرواقيون والأبيقوريون يرون أن العبد يستطيع أن يصبح حكيما على نحو مايستطيع الرجل الحر ، وذلك لأن الحرية الحقيقة ليست تلك التى يهبها الميلاد وإنما هى تلك التى تحملها معرفة الحقيقية ؛ وعبثاً يثور السيد المحنق فيضرب ويعذب خادمه . إن هذا الخادم « ملك » تحت الضربات وفى القيود الحديدية ، وإذا كان يقابل العنف باحتجاج العقل الصامت ، فان السيد الذى افترسته انفعالاته هو العبد الحقيقى .

لقد يقال إن هذه ليست إلا نظريات وألفاظاً ولـكنه من الواجب أن نعتقد أن للنظريات والألفاظ فى بعض الأحيان قيمتها وقوتها ، وذلك لأننا رأينا كبار الفقهاء الرومانيين يجرأون — حتى

وقت اشتداد وطأة الاستبداد السياسى — على الحديث عن حق طبيعى يتساوى أمامه كافة الناس بما فيهم العبيد .

إننا لا نكاد نتصور مثل تلك الجرأة وسط عالم كانت كل حرية سياسية قد ماتت فيه .... عالم بلغ فيه التفاوت بين الأفراد أقصاه ، وكان المستضعفون المحتقرون يعاقبون فى قسوة لا يعاقب بها الأغنياء عن الجريمة الواحدة ، ولكن ها هى النصوص قائمة . . نصوص ثورية بأعمق معاني اللفظ ، غنية بالجدة الإنسانية : فالفقيه « فلورنتينوس » يعلن أن نظام الرق مضاد للطبيعة[١] .

والفقيه « فينيليوس ساترنينوس » يعلن : « أن الطبيعة مشتركة بين الأحرار[٢] والعبيد . »

والفقيه «البيان» يعلن «أنه لا يمكن فى نظر القانون الطبيعى أن يولد إلا رجال أحرار وبموجب هذا القانون لن يكون لنا جميعاً غير إسم واحد وهذا الاسم هو « الرجال »[٣] .

ويجارى « البيان » حكم المنطق فلا يتردد فى أن يكتب : « أن العبيد فى نظر القانون الوضعى لا يعتبرون موجودين ، ولكن الأمر ليس كذلك أمام القانون الطبيعى وذلك لأن هذا القانون يعتبر جميع الرجال متساوين » .

(١) الدايجست : الكتاب الأول ٥ و ٤ و ٢

(٢) الدايجست : ٤٨ ، ٢ ، ١٢ ، ٤

(٣) الدايجست : ١ ، ٤ — قارن ٥٠ ، ١٧ ، ٣٢

لقد حددت مبادئ عام (٨٩) فى وضوح ، فها هى الحرية وها هى المساواة ، بل ها هى الصيغ التعبيرية ذاتها قد حررت .

حقاً إن القانون الطبيعى كان قانوناً مثالياً متميزاً تمام التميز عن القانون الوضعى وذلك حتى فى نظر أكثر الفقهاء جرأة ، ولهذا بقى نظام الرق ، ولكن مما لا شك فيه أن مجهوداً طويلا قوياً قد بذل للتخفيف من بشاعته ، فهناك نصوص تحظر على السيد قتل عبده دون سبب معقول ، كما تحظر تعريضه للوحوش دون إذن من القاضى أو عقابه عقاباً مسرفاً فى القسوة أو إرغامه على إتيان أعمال مخزية . وهناك نصوص أخرى تسمح للعبد بأن يشكو من سيده بل وبأن يتولى الدفاع ضده ، وبأن يمتلك ماله وبأن يشهد أمام القضاء . وأخيراً هناك نصوص تتحدى فكرة أن العبد لا يمكن أن تكون له زوجة وأطفال ، فتعطى أمر العبيد بعض الحقوق . ومع ذلك فإنه إذا كان من الواجب أن نتحدث باحترام عن ذلك الجهد الصبور الذى تابعه الفقهاء للتخفيف عن كاهل الملايين من الكائنات البشرية — فإننا لا نستطيع أن ننسى رغم كل ذلك أن القانون الامبراطورى وإن يكن قد أعلن أن نظام الرق مضاد للطبيعة إلا أنه لم يجرؤ على إلغائه ، لقد هاجمه ولكنه احتفظ به ، وهكذا يتبين أن مبادئ الأخلاق فى العصور القديمة قد ظلت — حتى فى عنفوان حماستها دون المبادئ التى أعلنتها وثيقة عام (٨٩) بكثير . ومع ذلك فما لا شك فيه أنها قد مهدت لتلك الوثيقة ، ففى الديباجة التى وافقت عليها الجمعية

التأسيسية نطالع أن ممثلى الشعب الفرنسى قد قرروا صياغة الحقوق الطبيعية للإنسان . وهذا التعبير نفسه يذكرنا على نحو ملفت للأنظار بنظرية « البيان » . والذى لاشك فيه أن هذا التشابه ليس مصادفة عارضة ، وإذا كان خطباء الثورة قد تأصلت فيهم — إلى حد الهوس — عادة الرجوع فى كل لحظة إلى التاريخ الرومانى القديم فإنهم إنما كانوا يفعلون ذلك لإحساسهم بأنهم يجدون فى ذلك التاريخ مصدراً من مصادر تاريخهم الخاص ، وذلك مع فارق كبير هو أن « البيان » قد قرر أنه لو أن القانون الطبيعى كان هو المأخوذ به لولد جميع الناس أحراراً . وأما الثورة الفرنسية فتعلن أن القانون يقرر أن جميع الناس يولدون أحراراً . وبين التحفظ الشرطي الذى استخدمه «البيان» والتقرير الصريح الذى أعلنته الثورة الفرنسية تقع الهوة السحيقة التى تفصل بين المثل الأعلى المترأى من بعد والمثل الأعلى الذى تحقق . ولكى تمر الإنسانية من هذا إلى ذاك ستحتاج إلى خمسة عشر قرناً من الجهاد .

الفصل الثالث

القرون الوسطى : تقهقر وجرأة

يقول برجسون فى كتابه عن « مصدرى الدين والأخلاق » :
« لم يكن بد من الانتظار حتى تظهر المسيحية لـكى تصبح فكرة الإخاء العـام — تلك الفكرة التى تتضمن المساواة فى الحقوق واحترام الشخصية البشرية — فـكرة فعالة » وعنـده أن رسالة المسيحية هى التى انتهت بعد ثمانية عشر قرناً من الجهود إلى إعلان حقوق الإنسان .

إن هذا الرأى الظالم بالنسبة للإنسانيات القديمة ليصطدم بكل الحقائق الثابتة ، فالإمبراطورية المسـيحية والقرون الوسطى المسيحية كانت أبعد ما تكون عن الانطلاق نحو الحرية والمساواة . وهى على العكس قد احتفظت بنظام الطبقات وباستعباد الشعب سياسياً ، كما أصلت تعصباً مروعاً لم يعرفه العالم القديم . نعم إنه قد نجحت فى العصور الوسطى مجهودات للتحرر ، ولـكن هـذه المجهودات قد بذلتها الجماهير وبذلها المـارقون أكثر مما بذلتها الـكنيسة نفسها ، كما أنها لم تنته إلى نتيجة جوهرية . إن الإمبراطورية المسيحية والقرون الوسطى المسـيحية تمثل فى عملية

التحرر تقهقراً إلى الوراء ، وإنسانيات عصر النهضة هى وحدها التى استطاعت أن تستأنف السير إلى الأمام .

* * *

إن ما نستطيع أن نفسر به رأى «برجسون» هو أن المسيحية قد كان باستطاعتها أن تقرر حرية الاعتقاد وأن تلغى عدم المساواة الاجتماعى .

ففى مجال الحرية كان عدد كبير من المسيحيين يطالبون بها فى فصاحة أيام الاضطهادات الدينية . لقد كانوا يظهرون فى قوة ما فى محاولة ثنى نفس مخلصة بالتعذيب والتهديد بالموت من بشاعة ، وكان المنطق يقضى على هذه المسيحية المنتصرة بأن تذكر تلك العبارات الفصيحة وأن تطالب بالحرية الكاملة للوثنيين والمارقين .

وفى مجال الرق فتحت المسيحية الناشئة أبواب الكنائس للعبيد على نحو ما فعلت ديانات الخلاص مثل الـ Metroacisme والـ Mithriocisme ، وقد رأت مثلما رأت هذه الديانات أن جميع الناس متساوون أمام الإله وأمام الحياة الأخرى ، بل إنها قد فعلت أكثر من ذلك فدافعت عن الفقراء والصغار والمستضعفين ضد الأغنياء فقال المسيح : «ما أسعدكم أيها الفقراء فلكم مملكة الله» وقال : «ما أشقاكم أيها الأغنياء فإنكم قد نلتم عزاءكم» ويضيف : «إن ولوج الجمل من سم الخياط لأسهل من دخول الغنى

مملكة الله[1] ... » — ولقد كان المنطق يقضى على المسيحية المنتصرة بأن تقبل تطبيق هذه المبادئ على المدينة وأن تلغى الرق وتخفض الأغنياء وترفع الفقراء .

ولكن المنطق شيء والحياة شيء آخر . وما حدث بالفعل هو أن المسيحية قد تركت الرق وسيطرة الأغنياء قائمين كما أنها ألغت كل حرية للاعتقاد .

وتقول الرسالة الأولى الموجهة إلى «تيموتيوس» (٦ — ٦) : «على جميع من يخضعون لنير الرق أن يعتبروا أسيادهم جديرين بكل تبجيل » وتقول الرسالة الموجهة إلى « تيتوس » (٢ — ٩) : « يجب على الأرقاء أن يخضعوا لأسيادهم فى كل شيء » وتقول الرسالة الموجهة إلى « الكولوسيين » (٣ — ٢٢) : « أيها الأرقاء ! أطيعوا أولئك الذين يعتبرون سادتكم من حيث الجسد » وتقول الرسالة الموجهة إلى الإيفيزيين (٥ — ٦) « أيها العبيد أطيعوا سادتكم من حيث الجسد فى خوف ورعدة» وتقول الرسالة الأولى من رسائل « بطرس » (٢ — ١٨) : « أيها العبيد فلتخضعوا لأسيادكم والخوف يملأ نفوسكم ولا يكون هذا الخضوع للخيرين منهم ولا للرفيقين فحسب بل وللشريرين أيضاً » نعم إن العمل الذى ابتدأه الفقهاء الوثنيون فى سبيل الطبقة المستعبدة

---

(١) إنجيل لوقا — ٦ ، ٢١ ، ٢٤ ، ١٨ ... وإنجيل مرقس — ١٠ ، ١٧ ... وإنجيل ما تيوس — ١٩ ، ١٦

قد استمر أثناء الإمبراطورية ولكن الرق لم يلغ .

وأما عن أنواع عدم المساواة الاجتماعية الأخرى فإننا لا نلاحظ أى مجهود للتخفيف منها . والاتجاه الأخلاقى الذى كان يدعو إلى تقديس الفقر نراه ينزوى فى الأديرة ، وأما فى الحياة فإن الإمبراطورية المسيحية قد نمت فى ظلها قوة كبار الملاك الذين أخذت وقاحتهم — إذا صح ما يقوله القسيس « سلفيان » — تزداد يوماً عن يوم ، وأخذت حوادث نهبهم وسلبهم الفاجر تتعدد .

نعم . . إن الفقهاء بالكنيسة قد ظلوا يكررون أن الفقراء أسمى من الأغنياء ، ولكنه كان سمواً « أمام الله » ، وأما على سطح الأرض فالكنيسة تلقنهم الخضوع ، فإذا ضربوا على أحد الخدين وجب عليهم أن يمدوا الخد الآخر أى أن يطيعوا حتى السيد الشرير.

لقد وجدت حرية الاعتقاد إلى حد ما عندما كان «قسطنطين» حامياً للمسيحيين وقساً وثنياً فى نفس الوقت ، ولكن الإمبراطورية عندما أصبحت مسيحية ابتداء من القرن الرابع لم تلبث أن ألغت تلك الحرية ، وقد سنت عندئذ قوانين بالغة العنف للضرب على أيدى الوثنيين والمارقين .

لقد كتب الإمبراطور « كنستانس » يقول : « إننا نريد أن يمسك الجميع عن تقديم الضحايا ، وإذا حدث أن ارتكب أحد الأفراد مثل هذا العمل فإنه لابد من أن يطيح السيف المنتقم

برأسه[١] » وفى سنة ٣٥٦ م صدر قانون جديد يقول : «إننا نأمر بإعدام جميع من يقبلون الاشتراك فى تقديم ضحايا أو فى عبادة الأوثان[٢] » وفى سنة ٣٩٢ م « أصبح محظوراً أن يقدس الإله « لار » بالنار والإله « جينيوس » بالنبيذ وآلهة « ألبنات » بالعطور وأن توقد أعواد الثقاب وأن يحرق البخور وأن تعلق تيجان الأزهار[٣] » وفى سنة ٣٩١ « حظرت النزهة حول المعابد والتأمل فيها[٤] » وفى سنة ٣٩٥ « حظر الاقتراب منها[٥] » وفى سنة ٣٩٩ « صدر أمر بهدم المعابد التى تقوم فى الأرياف[٦] » وفى سنة ٤٠٧ « صدر أمر بهدم كافة المذابح بما فى ذلك ما يملكه الأفراد وتحطيم كافة التماثيل التى كانت موضع عبادة وثنية[٧] » وفى سنة ٤٣٥ « صدر أمر بهدم كافة المعابد والأبنية الوثنية التى كانت لا تزال قائمة ، وإذا حدثت أى إنسان نفسه بأن يعبث بهذا القانون فعقابه الموت[٨] » .

وإذا كان اليهود الأسعد حظا من الوثنيين قد احتفظوا بالحق

(١) مجموعة قوانين تيودوس ١٦ ، ١٠ ، ٢
(٢) نفس المرجع ، ١٦ ، ١٠ ، ٦
(٣) نفس المرجع ، ١٦ ، ١٠ ، ١٢
(٤) نفس المرجع ، ١٦ ، ١٠ ، ١١
(٥) نفس المرجع ، ١٦ ، ١٠ ، ١٣
(٦) نفس المرجع ، ١٦ ، ١٠ ، ١٦
(٧) نفس المرجع ، ١٦ ، ١٠ ، ١٩
(٨) نفس المرجع ، ١٦ ، ١٠ ، ٢٥

فى مزاولة عبادتهم فإنه قد حظر عليهم أن يتزوجوا من المسيحيات وأن يفتحوا معابد جديدة وإلا حكم عليهم بالإعدام كما حظر عليهم أن يهودوا مسيحياً وإلا عوقبوا بنفس العقوبة[١] وأخيراً نرى الإمبراطورية المسيحية تعاقب المارقين عقاباً صارماً والمارقون هم أولئك الذين لا يرون فى المعتقدات ما تراه السلطة الدينية من رأى ، وقد صدر فى سنة ٣٧٩ قانون يقول : « على جميع الآراء المارقة التى تحظرها القوانين الآلهية والإمبراطورية أن تصمت إلى الأبد[٢] » واستنادا إلى هذا القانون اتخذت سلسلة من الإجراءات التى نزلت أحيانا بهذه الطائفة أو تلك وأحيانا أخرى بمجموع المارقين . فثمت حظر الإقامة فى المدن وحظر الوصية وحظر عقد الاجتماعات حتى الخاصة منها ، وأخيراً حظر أى عمل يمكن أن يمس القداسة الكاثوليكية فى الحياة العامة أو الخاصة . فإذا اجتمع المارقون فى منزل خاص لكى يحيوا عبادتهم نزعت ملكية ذلك البيت وعوقب المجرمون بالإعدام وأحرقت كتبهم دون أى حرج أمام أعين القضاء ، وإذا أخفاهم أحد عوقب هو الآخر بالإعدام[٣] . ولقد ذهبت الإمبراطورية إلى أبعد من ذلك فقد وضعت المارقين — حتى عندما يمسكون عن كل عمل محظور — خارج القانون ، فحظرت عليهم أن

---

(١) مجموعة قونين تيودرس ، ١٦ ، ٨ ، ٦ ، ٢٦ ، ٩ ، ٢

(٢) نفس المرجع ، ١٦ ، ٥ ، ٥

(٣) نفس المرجع ، ١٦ ، ٥ ، ١١ ، ١٤ ، ٣٤

يهبوا أو يشتروا أو يبيعوا أو يبرموا أى عقد وأمرت بألا يكون ثمت أى شيء مشترك بينهم وبين بقية الرجال من ناحية التقاليد والقوانين على السواء — نعم .. أمرت بألا يكون ثمت أمر مشترك بينهم وبين العالم ، أى أنها أمرت بأن يطردوا من العالم كله[1] .

ومنذ القرن الرابع أخذت الدماء تسيل ، فالمارق « برسكليان » وأشهر تلاميذه ، ضربت أعناقهم فى عام (٣٨٥) بأمر الإمبراطور «ماكسيموس» . وألفت لجنة لها حق الحياة والموت لتقتلع بالقوة تلك الفتنة من جذورها . وفى عام (٤٠٨) حظرت الإمبراطورية المسيحية كل مناقشة فى المسائل الدينية وقررت الحكم بالنفى على كل من يجرؤ أن يناقش أو يؤكد خلاف ماتقرره السلطات الدينية .

وليس من شك فى أنه من الصعب إزاء هذه النصوص أن نسلم بما يقوله « برجسون » من أن المسيحية قد حملت إلى الامبراطورية « المساواة فى الحقوق واحترام الشخصية البشرية » أنها قد تركت عدم المساواة قائماً كما أصلت نوعاً من عدم التسامح لم يعرفه العالم القديم .

ولقد بقى عدم المساواة وعدم التسامح هذان قائمين عند ما أسلمت الامبراطورية إلى البرابرة ففى العهد الميروفنجى . نراهم يميزون فى المجتمع بين الأحرار وأرقاء الأرض (Lides) وعمال « الترحيلة » (Colons) والعبيد . وإنه وإن تكن حالة هؤلاء

---

(١) نفس المرجع السابق ، ١٦ ، ٥ ، ١٧ ، ١٨

الأخرين قد لطفت بعض الشيء فإن عددهم لم ينقص . ولقد كان يجلب منهم من ضفاف السال (Saale) و «الألب» عدد بلغ من الكثرة أن أصبحت كلمة (Slaves) «صقلبى» التى صارت كلمة (Esclave) «عبد» تنافس فى الاستعمال الكلمة اللاتينية القديمة (Servus) . نعم . . . إن الكنيسة كانت تعتبر أن للعبد روحاً وكان رجال الدين يوصون بألا يفرق بين الزوج وزوجته وبين الآباء والأبناء ، ولكن من كان يقتل عبداً متعمداً لم يكن يدفع ثلاثين درهما كمن كان يقتل حصاناً ، وكان العبد الذى يرتكب جريمة التزوج من امرأة حرة ينزل به « عذاب العجلة » ، كما كان الرجل الحر يفقد حريته إذا تزوج من عبدة . ولم يقبل القساوسة الذين كانوا بالغى النفوذ فى ذلك المجتمع هذا النظام فحسب بل لقد كان للكنائس والأديرة عبيد .

لقد كان من الممكن أن يثير انتماء بعض الغزاة إلى الوثنية شيئاً من احترام حرية الاعتقاد ، ولكن المسيحية لم تلبث أن انتصرت وأصبحت القاعدة عدم التسامح .

لقد دفعت رسامه « كلوفيس » رئيساً للكنيسة إلى أن يحارب من أجل الدين ، فعند ما هاجم القوط إنما فعل ذلك لأنه كان يسوءه أن يرى آريين أى مارقين يسيطرون على جزء من أرض الغال ، ولقد حيَّا المتدينون انتصارات المسيح ، وهكذا انتهى عدم التسامح الذى خلّفته الإمبراطورية المسيحية إلى الحرب

الدينية فى أيام الـكارولنجيين ، وكان هـذا هو التطور الطبيعى فعند ما شن « شارلمـان » حملته على السكسونيين كان يعتبرها حملة تنصير ، فبالحديد والنار أراد أن يملى عليهم « نير المسيح العذب » . وبعد ثورة عام ٨٧٢ نراه يصدر منشوراً يفصح على نحو مخيف عن أفـكار ذلك العصر ، فينص على إعدام كل من يستمر فى مزاولة الطقوس الوثنية وكل من يرفض أن يتنصر ، ويقضى على جميع أطفال السكسونيين بالمعمودية خلال عام واحد[١] .

* * *

إن القرون الوسطى الإقطاعية تعتبر من عـدة نواح بالنسبة لعصر البربرية بعثاً حقيقياً ولـكنها تجهل الحرية والمساواة ، بل وفـكرة الحق السياسى للشعوب .

فهى أولاً تسلم بنظام التبعية .

والتابع يعتبر أسمى من العبد لأن له الحق قانوناً فى أن تكون له زوجة وأولاد ، ولـكنه كان من الممكن أن يباع ، كما كان من الممكن أن توزع أبناؤه بين عدة أسياد ، كما أنه لم يكن يستطيع أن يقاضى رجلا حراً وكان سيده هو قاضيه .

ولقد اعتمد رجال الـكنيسة على النصوص المقدسـة لـكى يبرروا هـذا النظام ، فأحد مطارنة « رانس » نراه يصيح قائلا : « أيها التَّـبعُ ! إلزموا — كما قال الرسول — الخضوع فى كل

---

(١) تاريخ فرنسا للافيس : حـ ٢ — ١ ص ٢٨٩

حين لأسيادكم ولا تنتحلوا الأعذار من قسوتهم أو بخلهم . إلزموا الخضوع — كما قال الرسول — لا للخيرين ولا للمعتدلين من الأسياد فحسب ، بل ولأولئك الذين ليسوا كذلك . إن قوانين الكنيسة لتصب اللعنة على أولئك الذين يدفعون التبع إلى عدم الطاعة واصطناع وسائل التحايل ، وهى تصبها من باب أولى على أولئك الذين يعلمونهم المقاومة السافرة » . وأحد رهبان دير « سان لو » فى مدينة « أنجيه » يفسر كيف أن نظام التبعية قد أراده الله فأقامه فى العالم بفضل واسع من رحمته وفى ذلك يقول : « إن الله نفسه قد أراد أن يكون بين البشر سادة وتبع حتى يلزم الأسياد تبجيل الإله وحبهم له ويلزم التبع تمجيد أسيادهم وحبهم لهم ، وذلك وفقاً لما قاله الرسول عند ما صاح : « أيها التبع أطيعوا أسيادكم الزمنيين فى خوف ورعدة » ويضيف المؤرخ « ليشير » الذى يورد هذه النصوص قوله « والواقع أن جميع الأسياد فى القرون الوسطى سواء أكانوا من رجال الدين أو من غيرهم قد صاروا على نهج ما عبر عنه راهب « سان لو » من آراء[1] » .

وعدم المساواة لا يظهر فقط فى التمييز بين التبع والأحرار فقد كانت هى الروح المسيطرة فى العالم الإقطاعى حيث كان الناس مقسمين إلى ثلاث طبقات ، الأشراف ورجال الدين والطبقة الثالثة ،

---

(١) نفس المرجع : حـ ٢ ، ٢ ، ص ٢٦

وفى داخل كل طبقــة كانت تتميز عدة درجات ، فثمت بون شاسع بين التابع اللصيق بالأرض والتاجر الغنى ، وبين قسيس القرية المتواضع وكبار رجال الدين فى المدن ، ثم بين النبيل الصغير والأمير الـكبير ، وحتى بين الطبقة الممتازة كان الخضوع هو القاعـدة ، فـكل نبيل يخضع لأمير يعتبر ولياً له والإنسان دائماً « رجل غيره » وفـكرة المواطن الحر التى كانت عزيزة على المدن الديمقراطية فى العـالم الإغريقى والرومانى قد اختفت نهائياً وأصبحت الروابط الشخصية تشد الفرد حتى ولو كان من النبلاء إلى مرتبة معينة ، وهكذا نراهم يولون ظهورهم للمثل الأعلى الذى ستحدده وثيقة حقوق الإنسان .

ومبدأ حرية الرأى لم يكن أقل بعداً عن العـالم الاقطاعى ، حيث كان عدم التسامح الدينى مسيطراً .

نعم . . . أن علماء الدين كانوا يفتون أنه لا يجوز أن يرغم وثنى على المعمودية ، ولـكن المسلمين كانوا ينعتون كل يوم بالغادرين وبالـكلاب ، ولقد صفق الجميع نبلاء ، ورجال دين ، وأفراد شعب — للحروب الصليبية التى شنت عليهم ، ولقد بلغ بغض الصليبيين لهم حداً لم يترددوا معه فى تذبيح النساء والأطفال وتعذيب الجرحى والقضاء عليهم . لقد رأينا رجلا مثل « جود فرواه دى بويون » يأمر بفقأ أعين فرسان من المسلمين ، وقائداً آخر مثل « بوهيمون » يأمر بشى الأسرى على النار ، وكانت هذه

الأعمال كلها تبدو عندئذ طبيعية ، لقد كانت الخاتمة المألوفة لأغانى الصليبيين تمجيد الأمير المسيحى المنتصر وتخييره للمنهزمين بين الموت والمعمودية ، وغالبا ما كان يفضل أولئك « الملعونون » الموت ، ولم يكن مؤلفو تلك الأغانى يعتقدون عندئذ أنهم سينالون من شرف أبطالهم بالتغنى بتذبيحهم لأعدائهم الأبطال بعد أن أصبحوا عاجزين عن الدفاع . ولقد كان فى تدفق دماء « الملحدين » أنهاراً ما يملأ نفوس المؤلفين والسامعين غبطة .

ولم تكن الأخلاق العامة أقل وحشية إزاء المارقين . ففى أثناء الحروب الصليبية لا يمكن أن تعد مناظر البشاعة التى ارتكتب ضد الألبيين (البجوا albigeois) حيث كان يذبح النساء والشيوخ والأطفال تحت نظر رجال الدين وبموافقتهم ، وأمعن فى الدلالة من هذه الأعمال العنيفة التى ولدتها الحرب — ذلك المذهب الذى يحاول أن يقيم فكرة استئصال المارقين على أساس من الأخلاق والقانون . فالقديس توما يعلن فى وضوح أن المارقين « لا يستحقون — بسبب خطيئتهم — أن يطردوا من الكنيسة فحسب بل وأن يطردوا بالموت من العالم كله » وهو يرى — كما يقول — أن أولئك الذين يفسدون الإيمان وهو حياة الروح يرتكبون وزرا أخطر من أولئك الذين يزيفون العملة التى لا تستخدم إلا فى قضاء الحاجات الدنيوية وإذا كان المزيفون لا يتردد أحد فى إعدامهم فمن باب أولى يجب أن يعدم المارقون . وإذا كان القديس توما يرى

باسم الرحمة الإلهية الواجبة نحو المذنبين أن يبدأ بانذارهم فإنه يرى أيضا أنه إذا لم يثمر مثل هذا الانذار فإن الإعدام يصبح مشروعا[١] .

وهكذا يتضح كيف أن فكرة إمكان وجود حرية الاعتقاد لم تمر بخاطر هذا العالم اللاهوتى الكبير . فللمارقين أن يصدروا عن إخلاص وأن يعترفوا وأن يقدموا حججاً وأن يتحلوا بعظمة النفس ، فكل هذا لايمنع من أنهم يرتكبون جريمة بمجرد الانحراف عن الحقيقة التى تحددها الكنيسة . وأنه لمن الطبيعى عندئذ أن تخمد تلك الجريمة بالقوة[٢] .

واعتبار حرية الفكر من جرائم القانون العام هو الذى يفسر قيام نظام محاكم التفتيش حيث لم يكتف رجال الدين المكلفون باستئصال المروق بأن يرغموا المرأة أن تشهد ضد زوجها و الطفل ضد آبائه ولا بأن يجهل المتهم الملقى به فى غياهب سجن مظلم حتى أسماء متهميه . . . نعم لم يكتفوا بكل ذلك بل كانوا يلجأون إلى أبشع أنواع التعذيب لكى ينتزعوا الاعترافات[٣] .

---

(١) المجمل ٢ ، ٢ و ٢ ، ٣

(٢) نفس المرجع ، ١٠ ، ٨

(٣) هناك من يدعون اليوم أن فظائع محاكم التفتيش ليست إلا أساطير تعهدها خصوم الكنيسة ولكننى أحيل القارئ فى ذلك إلى المقال المنشور للأب ڤاكندار فى قاموس اللاهوت الكاثوليكى تحت عنوان « محاكم التفتيش » لقد وصف فيه الكاتب الثلاثة أنواع التى كانت أكثر استخداما فى التعذيب وهى الخازوق (Chevalet) والعجلة (L'Estrapade) والنار وهاهو وصفه للوسيلة الأخيرة « كانوا يوقدون ناراً حامية ثم يمددون المتهم =

إنه لمن الشاق علينا نحن المحدثين أن نتصور أن البابوات (إنوسان الرابع وكليمان الرابع والإسكندر الرابع) قد وافقوا على استخدام هذه الوسائل القاسية وأنها قد نظمت بواسطة رجال ورعين أتقياء كالدومينيكان . وأننا لنتساءل كيف لم يتراجعوا أمام فكرة إزال التعذيب الشنيع والموت بالنار برجال كانت جريمتهم الوحيدة أنهم يفكرون بحرية ، ولكن الواقع هو أن هذه الجريمة — جريمة حرية الفكر — قد كانت فى نظر المفكرين ونظر أفراد الشعب أقبح الجرائم وأقلها استحقاقاً للعفو ، لقد كان المبدأ الرومانى القديم مبدأ « أن على الآلهة أن تعاقب مايوجه للآلهة من إهانة » قد اختفى إذا اكتسحته الامبراطورية الرومانية . لقد أصبح علماء الدين وعلماء الدنيا يعتقدون فى أعماق نفوسهم أنهم يأتون عملا من أعمال العبادة عندما يقيمون من أنفسهم منتقمين لحقوق الإله ويستأصلون بالحديد والنار حرية يرون فيها اعتداء على الله .

* * *

ومع ذلك فإنه حتى فى خلال تلك القرون التى طغى فيها عدم

= ورجلاه متجهتان إلى النار وقد قيدت بالقيود والأصفاد ثم يدهنونها بالدهن وهكذا يحرقونه على نحو بشع . فهذا المحقق يطبق فى مدينة بوتييه نفس الطريقة التى تستخدم مع المارقين فى تولوز فنراه يستجوب ساحرة وقد وضع أقدامها فى محاذاة الفحم المحترق وقد بلغ من شدة هذا التعذيب إن ماتت فريسته نتيجة لهذه الحروق » .

المساواة وعدم التسامح نرى بعض مجهودات تبذل ويستفاد منها — أن ذلك المثل الأعلى الذى لمحتــه الإنسانيات القديمة ، لم يختف اختفاء تاما . . . . .

فأنواع « المعروق » من المسيحية التى كانت تهاجم كانت تعود إلى الظهور باستمرار ويكفى أن نذكر فى هذا المقام بأسماء « بيرانجيه » و « إتين » و « ليزوا » و « لينار » و « إيفرار » و « كليمان » و « الرسوليين » و « ايون دى ليتوال » و « بيردى بروى » و « هنرى دى لوزان » — ثم « الـكتابيين » و « والفوديين » و « الألبيين » و « جوا كيم دى فلور » و « الروحيين » و « آمورى » ...الخ[١] .

وعبثاً كانت النار تحرق والدماء تسـيل ، فإن روح الحرية كانت تهب فى قلوب ذوى العناد وتحملهم على تحدى كل أنواع العذاب .

ثم إن الـكنيسة عند ما أسلمت نفسها إلى حلم السيطرة على العالم أجمع لم تلبث أن اصطدمت بمـا لاقته من مقاومة السلطة الزمنية ، ففى فرنسا نرى ملوكا مثل لويس السابع وفيليب أوجست وفيليب لوبل يقاومون البابوات أو يهاجمونهم ، ولم ينتصر فيليب لوبل فحسب ، بل لقد رأينا مملـكة فرنسا ترفض الطاعة للبابوات فى القرنين الرابع عشر والخامس عشر .

---

(١) ليوشير — فى كتاب تاريخ فرنسا للافيس ج ٣ — ١ ص ٣١٨

وأخيراً نرى فى وسط اللاهوت نفسه اتجاها عقلياً يظهر من حين إلى حين ويحقق بعض الانتصارات فعبثاً يحظر مندوبو البابا فى القرن الثالث عشر على جامعة باريس دراسة كتب أرسطو التى تتحدث عما وراء الطبيعة وعن الفلسفة الطبيعية ، وذلك لأن مذهب أرسطو لم يقف عن الزحف بالرغم من هذا الحظر ، وعبثاً تقضى الكنيسة غير مرة فى القرنين الرابع عشر والخامس عشر بإدانة مذهب الإسمية[1] (Nominalisme) فإن هذا المبدأ لم يمت بل لقد ولد بدعاً جريئة .

ويضاف إلى كل هذا تيارقوى من الاحتجاجات التى لا تكاد تنقطع ضد الرهبان وكبار رجال الدين والبابوية فنرى أحدهم وهو جيودى بروفانس لا يتردد فى أن يكتب : « أن روما تمتصنا وتبتلعنا ، روما تحطم كل شىء وتقتل كل شىء ، روما هى مصدر الشر الذى تتدفق منه كافة النقائص ، أنها بؤرة تعج بالآفات » .

ولا عدد للنصوص التى يهاجم فيها القساوسة والرهبان بعبارات بلغت من العنف والحرية الجريئة حداً يدهش له القارئ الحديث . إننا لنجد فيها — كما يقول المؤرخ ليوشير — شعوراً بالاحتقار والبغض يصل أحياناً إلى حد الوحشية وفى كل هذا ،

(١) ليوشير — فى كتاب تاريخ فرنسا للافيس ج ٣ — ص ٣١٨

ما يدل على أنه بالرغم من وجود محاكم التفتيش فإن روح الاستقلال فى الرأى وروح النقد الحر قد ظلتا حيتين . ولقد كانت المطالبة « بالإصلاح الدينى » أمراً دارجاً فى القرنين الرابع عشر والخامس عشر .

وفى المجال الاجتماعى شهدت القرون الوسطى جهوداً تبذل كرد فعل للإسراف فى عدم المساواة وقد تمثلت تلك الجهود فى تحرير عدد كبير من أرقاء الأرض وفى حركة المدن .

حقاً أن حركة التحرير يمكن أن تفسر إلى حد بعيد بأن الدافع إليها قد كان حرص الأسياد على مصلحتهم المفهومة فهماً حقيقياً من جهة وبعض أنواع التقدم الآلى من جهة أخرى — ولكنه من الممكن أن تنسب هذه الحركة أيضاً إلى تلك الثورات العديدة التى نثرها الفلاحون خلال القرون الوسطى كمعالم للتاريخ والتى وإن تكن قد أخمدت فى قسوة إلا أنها مع ذلك لفتت النظر إلى الحالة البائسة التى كان يرزح تحتها عمال الأرض ، وأخيراً يصح أن نرجح أنه قد انبعث فى خواطر خيار الناس من وقت إلى آخر شعور بالتمرد ضد عدم المساواة ، وإذا كانت عبارات « الرسائل » القائلة : « أيها الأرقاء اخضعوا دائماً لأسيادكم » قد ظلت تتردد ، فإننا نرى رجلا من علماء اللاهوت مثل « إيف دى شارتر » يجرؤ أن يكتب : « أنه لا عبد ولا سيد أمام المسيح وجميع الرجال متساوون ما داموا قائمين بأداء أسرار الكنيسة » وهذه هى نفس

العبارات التى تحدث بها « أولپيان » عن المساواة فى نظر القانون الطبيعى مترجمة إلى اللغة المسيحية ، كما أن فحوى هـذه العبارات تظهر فى حياء فى مرسوم « جراسيان » الشهير الذى يشير عند الحديث عن مبـادئ القانون الطبيعى بكلمة سريعة إلى الحرية المشتركة بين جميع الناس ، وإذا كان من الراجح أن « و يس » قد اخترع هو نفســه تلك الأغنية المعروفة التى وضعها فى أفواه فلاحى « نورمانديا » الثائرين ، فإن هـذه الأغنية بالرغم من ذلك تعتبر مطالبة أبية بالمساواة ، وفيها يقول : « إننا رجال مثلهم لنـا من الأعضاء ما لهم ومن الأجسام الضخمة مثل أجسامهم[١] » .

وحركة المدن الواســعة النطاق كانت هى الأخرى حركة احتجاج ضد بعض صيغ عدم المساواة ، وإن يكن التاريخ الحديث قد جرى على أن يجمع تحت لفظ واحد وقائع شديدة التباين ، فحريات المدن التى نلاحظ وجودها فى القرنين الحادى عشر والثانى عشر شديدة التفاوت ، وحالات المدن الجديدة تختلف عن حالات المدن القديمة . هنا تم التغيير بالطرق السلمية وهنـاك تحقق ذلك التغيير بمجهودات عنيفة ، لذلك يجب أن نحـذر فى عناية من الصيغ العامة التى تخون الحقائق بتبسيطها ، وأنه لخطر جسيم بنوع خاص أن نظن أن حركة المدن قد استندت إلى نظرية

---

(١) Roman du Rou = قصة ذى الشعر الأحمر .

تنبئ بحقوق الإنسان ، ومع ذلك فإنه من الممكن أن تتسرب الأفكار قطرات إلى الواقع قبل أن تصاغ فى عبارات ، وثمت حقيقة لا شك فيها وهى أن أولئك الذين كانوا يثورون ضد الكونت أو القسيس بتعضيد من الملوك أحياناً قد كانوا من الملاك وأن هؤلاء الملاك قد انتصروا أحياناً ، كما أن هناك حقيقة أخرى وهى أنه فى كل مكان ظهرت فيه « نبالة المدينة » نرى من أرقاء الأرض القدماء من يصل إلى مناصب الإدارة . إن مبدأ عدم المساواة بين الطبقات قد ظل القانون المعترف به فى عالم القرون الوسطى ولكنه أصيب بصدع عميق .

وأخيراً نرى محاولة لثورة سياسية خلال تلك الأزمة الكبيرة التى حركت القرنين الرابع عشر والخامس عشر .

من المعلوم أن ملوك فرنسا قد كان من عادتهم قبل هذا العصر بزمن طويل أن يستشيروا بطرق مختلفة ممثلى النبلاء ورجال الدين وأفراد الشعب ، ولكنه بالرغم من ذلك يلوح أن عصراً جديداً قد بزغ عندما أخذ « إتين مرسيل » عميد التجار يلعب فى الجمعية العمومية دوراً من الطراز الأول ويطالب بإصلاح المملكة إصلاحاً عاماً .

أن فى الحوادث التى تتابعت خلال ١٣٥٥ ، ١٣٥٦ ، ١٣٥٧ ما يدعو إلى التفكير على نحو لا يدفع فى الحوادث التى نشاهدها عام ١٧٨٩ ، فهناك أولا الجو الأخلاقى ، فأعضاء الجمعية العمومية

يتكلمون باسم الفضيلة وهم يريدون أن يظهروا بمظهر « الحكماء المخلصين » وأن يدافعوا عن « الشعب الطيب » وعن « الفلاحين الطيبين » و « التجار الطيبين » و « الناس الطيبين » وأن يرعوا « شرف المسائل العامة » وهناك نفس الثقة فى النظام الملكى تلك التى سنجدها فى عام ١٧٨٩ ، كتوجيه النداء إلى «طيبة الملك » والتعلق « بتاج فرنسا » ، كما أننا نعثر فى بعض الأحوال بالرغبة فى إتحاد الطبقات الثلاث ، فمنتخبو الجمعية العمومية فى سنة ١٣٥٦ يقسمون بأنهم سيكونون « كلا واحداً متحالفاً » . وهناك السخط على المفاسد : على الغش والتدليس اللذين يثقلان المملكة ويصيبانها بالأذى ، وابتزاز الأموال الذى يجعل من كبار الأشراف والحكام أناساً متخمين بالثراء بينما الشعب متقع الفقر ، وأخيراً هناك بنوع خاص الرغبة فى مراقبة الحكومة الملكية بل وإدارتها ، ثم تنظيم المقاومة ضد الظلم .

فى سنة ١٣٥٥ نرى الجمعية العمومية تقرر تسليم ما وافقت عليه من مال للمصروفات إلى صيارف خاصين اختارتهم هى وكلفتهم دون غيرهم بأن ينفقوا هذا المال فى أبواب الصرف المقررة وذلك على أن تعود الجمعية إلى الانعقاد لتناقشهم الحساب فيما « دفعوه وأودعوه ووزعوه » وفوق كل ذلك نرى الملك يضطر أن يسلم بأنه إذا خطر لرجال حكومته أن يأخذوا مالا من مصروفات الدولة بل وبوجه أعم إذا خطر لأى شخص أن يأخذ مثل هذا المال على

نحو غير مشروع ، فإنه يكون لـكل فرد الحق فى المقاومة بالقوة ، وإذا كان المهددون بمثل هذا الغصب أضعف من أن ينهضوا بمثل تلك المقاومة فإن الأمر الصادر فى عام ١٣٥٦ يعلن أنه باستطاعتهم « أن يطلبوا العون من جيرانهم ومن المدن القريبة » وإذا حاول المغتصبون أن يضربوا أو يؤذوا أو يلجأوا إلى العنف فإن للمعتدى عليهم أن ينتقموا بنفس الوسائل ، ولـكل فرد الحق عندئذ فى أن يقود أولئك « الأفاكين إلى أقرب سجن[1] » ، وهكذا نرى أن شرعية ماسوف يسمى فيما بعد « الحق فى مقاومة الظلم » قد اعترف بها من « السلطة » ذاتها فى ألفاظ صريحة .

وفى عام ١٣٥٦ ذهبت الجمعية العمومية إلى أبعد من ذلك فطالبت بإنشاء « مجلس كبير سرى » يختار أعضاؤه من بين أعضاء الجمعية ليتفهموا « حقيقة المملكة وحكومتها » .

وفى عام ١٣٥٧ وافقت الجمعية على الإصلاح الإدارى الذى صدر به أمر شهر مارس المشهور ومعنى ذلك هو أن هذه الجمعية أخذت تباشر منذ ذلك الحين سلطتها التشريعية .

وأخيراً حدث فى أوائل القرن الخامس عشر تذمر « الـكابوشيين » (الرعاع) الذى لم يلبث أن اتخذ مظهر الثورة ،

---

(١) المجموعة العامة لقوانين فرنسا القديمة — الجزء الرابع — ص ٣٧٨ وما بعدها .

فنى ٢٨ ابريل سنة ١٤١٣ زحف شعب باريس على « الباستيل » وغزا قصر ولى العهد وبعد ذلك بقليل حتّم إما فصل « المشكوك فيهم » وإما القبض عليهم ورأى الملك نفسه مضطراً إلى ارتداء « تلفيعة » البارسيين البيضاء والموافقة على ذلك الأمر الذى سمى فى غير دقة بالأمر الكابوشى .

* * *

لقد ظهرت إذن فى القرون الوسطى نفسها حركات جديدة لما يسمى بالمروق من المسيحية كما ظهر الكفاح لإصلاح الكنيسة وتحرير أرقاء الأرض وحركات التحرير فى المدن ومحاولات الجمعية العمومية تأسيس ملكية معتدلة ، وفى كل هذه الوقائع ما يدل على أنه قد قامت فى تلك العصور حركات تمرد ضد الاستبداد وعدم المساواة . وأنه لمن الواجب أن نسجل هذه الوقائع بعناية بل وباحترام ، وذلك لأن أولئك الذين تحملوا عندئذ عبء الكفاح فى سبيلها قد كانوا فى حاجة إلى قدر من الشجاعة أكبر من ذلك الذى تحلى به ديمقراطيو آثينا وروما ، لقد كانوا حداة أمل لا يقهر يواجهون به تلك القوى التى كانت تلوح عندئذ مستحيلة التصديع . ولكن هذه المجهودات على ما فيها من إثارة للاعجاب لم تنته فى مجموعها إلى نتيجة حاسمة ، فالنظام الإقطاعى الذى ظل بعيداً عن أن يدنو من حقوق الإنسان يمثل فى الواقع بالنسبة للإنسانيات القديمة تقهقراً إلى الوراء .

لقد أتت لحظات بدا فيها أن التقدم فى المجال السياسى قد وصل إلى حد بعيد ، ولـكن إتين مارسيل لم يلبث أن قتل كما أن الـكابوشيين لم يلبثوا أن ذبحوا ، وعجزت فرنسا عن أن تحصل على وثيقتها العظمى وأخذت تألف شيئاً فشيئاً عدم المطالبة بها . وما أن نهضت الملـكية من كوارث حرب المـائة عام حتى أخذت تتجه فى إمعان وتصميم نحو الحـكم المطلق .

وأما فى المجال الاجتماعى فإنه إذا كانت طبقة البرجوازية الغنية أو الميسرة قد رأت حالتها تتحسن فإنها قد ظلت بالرغم من ذلك خاضعة لقاعدة عدم المساواة ، نعم أن الـكثيرين منهم أخذوا يحسون بالصعود عند ما يشترون أرض النبلاء ويحصلون معها على الجعل والأتاوى والغرامات وألقاب النبالة أو عند ما يحصلون على مناصب أو توكيلات مالية أو قضائية وبذلك يكونون أرستقراطية بحكم الواقع — ولـكن هذه الأنتصارات كانت فى الحقيقة هزائم وذلك لأنه مما لا شك فيه أن شعور أحد أفراد البرجوازية بالخجل من طبقته ومحاولته الخروج منها يعتبر هزيمة ، وإذا كانت حوادث هروب البرجوازية من طبقتها قد أخذت تتعدد فإنما كان ذلك لأن هذه البرجوازية قد ظلت معتبرة — طائعة أو مكرهة — فى حكم الطبقة الثالثة ، وذلك مع فارق واحد هو أنها مع بقائها فى تلك الطبقة قد وجدت نفسها فى أكذب وضع ، وذلك لأنها إذا كانت تخضع لقاعدة عدم المساواة عند ما ترفع أعينها إلى النبلاء

فإنها كانت تطالب بنفس القاعدة عند ما تخفضها نحو الشعب ، وإننا لنرى النظام المهنى ينتهى فى القرن الخامس عشر إلى تفرقة عميقة بين السادة والخدم أو كما نقول اليوم بين أصحاب العمل والأجراء . لقد أدى تخفيف عدم المساواة بين النبلاء وأغنياء البرجوازية إلى ظهور نوع جديد من عدم المساواة داخل الطبقة الثالثة ، وهكذا يظهر كيف أن أفراداً هم الذين استفادوا من هذه الحالة ، وأما المبادئ فلم تستفد شيئاً .

وكذلك الأمر بالنسبة إلى تحرر أرقاء الأرض فإن هذا التحرر ظل بعيداً عن أن يحقق تقارباً جدياً بين أولئك الأرقاء وبين رجال الطبقات الممتازة ، فالرقيق منهم قد ظل حتى بعد التحرر « سوقة » ولم تكن حياته فى الأعم الأغلب بائسة فحسب ولا كانت حماية القوانين له ضد تحكم الأسياد ضعيفة فحسب ، بل لقد كان هدفاً للاحتقار — الإحتقار الممزوج بالبغض ، وأننا لنقرأ فى رواية (L'Escoufle) الشهيرة قول مؤلفها ، كيف يمكن أن يصبح « السوقة » « إنساناً » ، ومؤلف قصة « سوقة فرسون » يعلن سخطه ضد أولئك الفلاحين الذين حاولوا الهروب من ظلم أسيادهم ويدفع الأسياد إلى الانتقام الذى لا رحمة فيه فيقول «هاموا ! خذوا خيولهم ، خذوا عجولهم وأبقارهم ، أن السوقة لأنجاس ملاعين[1] »

(١) وردت هذه النصوص فى تاريخ فرنسا » ج ٣ — ف ١ — ص ٣٩٤ و ٤١١

وفى آداب الفروسية يمثل « لانسلو » الفارس الكامل ، ومع ذلك فإنه لا يلبث أن يثور فى حمق ، وأن ينفذ حربته خلال جسم أحد الملاك لأنه سمح لنفسه بأن يطالبه بضريبة المرور[١] ، وهذه الحالة النفسية تفسر لنا القسوة التى كانت تخمد بها كافة حركات التمرد التى قام بها الفلاحون فى القرون الوسطى ، ولقد تصايحوا فى القرن الرابع عشر بوحشية « الجوا كى » (جمع جاك وهو اسم عام أطلق فى هذه الحركة على كل فلاح) ومع ذلك فقد لاحظ « كوفيل » : « أنه لم يصل إلينا علم بأكثر من ثلاثين ضحية ، وذلك بينما نرى الأسياد يثبون بـ « الجوا كى » بعد هزيمتهم ويقتلون منهم عشرين ألفاً فى خمسة عشر يوماً ، لقد كانوا يذبحون الرجال والنساء والأطفال دون أى تمييز بين المذنبين منهم وغير المذنبين وهم يصيحون : « الموت للسوقة . . . الموت للسوقة . . . »[٢] .

أن فكرة وجود حد أدنى للمساواة قد بلغ من بعدها عن عالم ذلك الوقت أن رأينا تجارة الرقيق تعود إلى الظهور فى جنوب فرنسا خلال القرنين الرابع عشر والخامس عشر حيث كان النخاسون يجلبون إلى بلادنا العبيد السود والقوقازيين والمصريين والروس وكان بيع هؤلاء العبيد أو أبنائهم يتم بعقود موثقة :

---

(١) انظر دراسة « لنسلو » لمؤلفه « بلوت » ظهر سنة ١٩١٨ ص ١٦٣

(٢) تاريخ فرنسا ج ٤ — ف ١ — ص ١٣٤ و ١٣٧

ففى « مونبلييه » بيعت فتاة تركية فى العشرين من عمرها بخمسين فرنكا ذهباً . واستبدلت أخرى بحملين من السكر ، وكان العبيد يعملون فى المدن كخدم والنساء منهم يستخدمن لإشباع لذات مالكيهم ، وفى عام (١٤٥٦) كان يوجد بمستشفى « سان جان » بمدينة «بربنيان» خمسون مرضعة لإرضاع الأطفال الذين استولدهم برجوازيو المدينة من إمائهم[١] .

وأخيراً نلاحظ أنه بالرغم من عودة ما يسمى بحركات المروق من المسيحية إلى الظهور ، وبالرغم من محاولة الإصلاح الدينى فإن عدم التسامح قد ظل منتصراً ، ولقد استمرت القرون الوسطى تعتنق النظرية التى قال بها « مرسوم جراسيان » : « فالمارقون يجب أن يقادوا إلى الخلاص ولو بالرغم منهم » — « وأعداء الدين يجب أن يقهروا ولو بالحرب » وفى عام (١٤٣١) حكم على « چان دارك » بالحرق باعتبارها « مارقة مرتدة كافرة وثنية » .

أنه لأشق من الشاق أن نسلم مع « برجسون » إزاء كل هذه الحقائق بأنه عندما ظهرت المسيحية أصبحت فكرة المساواة فى الحقوق وعدم جواز الاعتداء على الشخصية البشرية فكرة إيجابية فعالة .

حقاً أن المؤرخ لا يستطيع أن يوفى أولئك « المارقين » من أمثال « أتين مارسيل » و « چان دارك » وكل أولئك الذين

(١) تاريخ فرنسا ج ٤ — ف ١ — ص ١٦٣

قدموا حياتهم ثمناً للدفاع عن حقوق الإنسان فى التمتع بالعدل وحرية الضمير وقت عصور التعصب والاستبداد — حقاً أن المؤرخ لا يستطيع أن يوفى كل هؤلاء حقهم من التبجيل ، ومع ذلك فإن بطولة كل هؤلاء الشهداء إنما تزيد وضوحا ذلك التقهقر الأخلاقى الذى حاولوا عبثاً أن يكافحوه . إن القرون الوسطى لم تفتح — فى مجموعها — النوافذ لفكرة حرية الضمير ولا لفكرة الحرية السياسية ولا لفكرة المساواة فى الحقوق ، لقد كانت عصور تقهقر بالنسبة للعالم القديم ، ولكن ها هو عصر النهضة لحسن الحظ يقترب .

الفصل الرابع

الإنسانيات الحديثة تستخلص حقوق الإنسان

إن إنسانيات عصر النهضة هى التى شنت الهجوم الحاسم فى المجال السياسى والاجتماعى ، ولقد استمر هذا الهجوم فى أشكال مختلفة فى القرون السادس عشر والسابع عشر والثامن عشر حتى انتهى إلى إعلان حقوق الإنسان فى عام ١٧٨٩ .

فالقرن السادس عشر قد كان له شرف الدفعة الأولى فى هذا الهجوم .

لقد شهد هذا القرن أولاً حركة الإصلاح البروتستانتى ، وإنه وإن يكن هذا الإصلاح قد كان رجوعاً إلى الماضى من حيث إنه يسعى إلى رد الكنيسة والمسيحية إلى التعاليم الدينية القديمة أى إلى الكتاب المقدس ، إلا أن معتنقى هذا الإصلاح قد طالبوا بالحق فى قراءة الكتاب المقدس وتفسيره فى حرية ، وبذلك اعتبروا من « المارقين » وإذا بالكنيسة كعادتها تلجأ فى محاربة هذا المروق إلى وسائلها التقليدية من تعذيب وحرق وضرب ، ولكن العرف الذى طالما انتصر فيما سبق قد فشل هذه المرة ، فعبثاً يقتلعون

ألسنة « الهيجونوت » قبل أن يحرقوهم أحياء ، وعبثاً تشوى أقدام وأوجه النساء اللائي يمنحن حظوة الشنق ، وعبثاً يقتل غدراً البروتستانت الوافدون إلى باريس استناداً إلى عهد بالهدنة فى يوم مذبحة « سانت بارتلمى » : « لقد مات الشهداء ولكن بقى الإيمان » .

وانتهى التعصب المحنق بالركون إلى الوسيلة القصوى وهى الحرب ، ولكن البروتستانت كانوا أسعد حظاً من الألبيين ، إذ تراهم يقاومون ونرى شناعة الحرب الأهلية تنقدح عنها فى النهاية الفكرة الجديدة : فكرة حرية الضمير ، ونرى مستشار الدولة (de l'Hospital) يطلق عبارته الشهيرة القائلة : « إن الخنجر لا يجدى شيئاً ضد الروح ، ألا فلننح تلك الأسماء الشيطانية أسماء الفرق والطوائف والتمردات واللوثاريين والهيجونوت والباباويين ولنحتفظ بلفظ مسيحيين فحسب » ولقد عبر مونتين بنغمات أخرى عن نفس الروح فقال « إنه لمن المغالاة المسرفة فى تقدير قيمة آرائنا الخاصة أن نحرق بسببها أحد الناس حياً » ولقد رد نفس الكاتب على أنصار التعصب القديم بقوله : « إن إيمانى — والحمد لله — لا ينهض بالكلمات . . إن من يبنى آراءه على الأمر والتحدى إنما يدل على أن نصيب العقل فيها ضعيف » .

وفى سنة ١٥٩٨ أعلن هنرى الرابع مرسوم نانت وإنه وإن يكن هذا المرسوم لم يطلق حرية الاعتقاد على النحو الذى عبرت

عنه وثيقة اعلان حقوق الإنسان إلا أنه مع ذلك قد كان خطوة حاسمة، ولأول مرة منذ عصر الإمبراطورية المسيحية لم يمد الفرد مرغما على اعتناق ديانة الأمير وأصبحت حقوق الضمير فوق حقوق الكنيسة وحقوق الدولة . وذهب القرن السادس عشر إلى أبعد من ذلك . فالكاثوليكية والبروتستانتية لن تصبحا فى النهاية غير عقيدتين متحاذيتين . ولكن سلسلة من الاكتشافات المدوية لم تلبث أن أخذت تزعزع شيئاً فشيئاً أركان ذلك الجهاز الذى يستند إليه كل يقين فى القرون الوسطى — فكبار علماء الدين فى تلك العصور لم يكونوا يرون شيئا أمعن فى اليقين مما استند إلى نص فى الكتاب المقدس أو فى كتب أرسطو . وكل حقيقة تستند إلى هذين الأساسين كانت تعتبر حقيقة لا يمكن أن تتزعزع ، ولكن هاهم نفر من البحارة يكتشفون أمريكا فجأة وإنها للطمة عقلية ، فأمريكا لم يرد لها ذكر ، لا فى الكتاب المقدس ولا عند أرسطو . وإذن فلا ينبغى أن توجد ولكنها مع ذلك موجودة ، وهكذا هزم النشاط البشرى سلطان النصوص ، وتصدعت من أساسها تلك العصمة من الخطأ التى كان يدعيها فى غيرة علماء الدين ورجال محاكم التفتيش .

وفى نفس الوقت أسفر لأوروبا المشدوهة عالم آخر ، ونعنى به العالم الأغريقى القديم الذى كانت تجهل تقريباً كل شىء عنه والذى أصبح فجأة هدفا للدراسة وهدفا للحب ، ولم يملأ ذلك العالم النفوس بصور جديدة فحسب ، بل حمل اليها سيلا من الأفكار فإزاء

القديس أوغسطين (أبو الـكنيسة) نهض سقراط (أبو الإنسانيات) وأصبح العلماء يقرؤون عند توسيديد وصف نظام الحـكم فى أثينا .. « إن اسمه الديمقراطية ... »

وفى نفس الوقت دلفت إلى المسرح أكبر قوة ثورية ، ونعنى بها قوة العالم الناهض ، فها هى ثورة كوبرنيك تنفجر ، فالأرض لم تعد — كما كان يريد أرسطو والـكتاب المقدس — محوراً ثابتاً للعالم . إنها تدور حول نفسها ، وتدور حول الشمس .

وهكذا نرى التفكير البشرى لاينتظر فى عدة ميادين حاسمة — حتى يمنح الحرية — بل نراه يأخذها . وكان هـذا مصدراً لحركة غليان لم يسبق لهـا مثيل فى التاريخ . ففى المعسكر البروتستانتى أخذت تدب أفكار جمهورية والـكاثوليك يمجدون فى بعض الأحيان فكرة قتل الملوك . وفى عام ١٥٨٨ تطالب الجمعية العمومية بأن يكون للقرارات التى تتخذها الطبقات الثلاث بالإجماع قوة القانون ، وتدخل الأجانب العنيف فى الأمور الفرنسية يولد فجأة يقظة فى الروح القومية ، وفى المجال العقلى بعد أن كتب « مونتين » : « إننـا مسيحيون كما نحن بريجرديون أو ألمـان » أخذ يخضع لنقد جرىء القوانين والعادات والآراء السائدة المقررة ، ومهما يكن من حذره فى النتائج العملية فإنه قد ألقى فى التفكير الحديث شيئاً أشد خطراً من مذاهب الشك والنسبية ، ونعنى به تلك الفكرة الخصبة التى تقول بأن ما يعتبر حقيقة اليوم قد يعتبر خطأً فى الغد ، وإنه من

الواجب بناء على ذلك أن نشك وأن نبحث بدلا من أن نؤكد ، وكان « رابليه » من ناحيته ثائراً فى المجال الأخلاقى حتى لنراه يجابه النظرية المسلم بهـا من الجميع والقائلة بأن الطبيعية البشرية فاسدة وشريرة بغرائزها — يجابهها بتلك الفكرة الجريئة التى ترى أن الإنسان خير ، وأن وثباته نحو الجمال والمعرفة والبذخ مشروعة ، ومن هذه الفكرة يستخلص مبدأ الحرية الفردية فيقول : « إفعل ما تريد » .

ومعنى ذلك هو تنمية الشخصية البشرية فى حرية ، وذلك لأننا كما يقول : « ما دمنا رجالا أحراراً حسنى المنبت جيدى التعليم وما دمنا نخالط الشرفاء من الناس فإنه ستكون لدينا بحكم الطبيعة غريزة ومهماز يدفعان إلى الفضيلة ويصرفان عن الرذيلة ، وهذا هو ما يسمى بالشرف » .

لقد قام هذا العمل التحريرى الذى مهد لوثيقة إعلان حقوق الإنسان فى قرن شهد من ناحية أخرى عدداً من انتصارات قوى الماضى ، فالحرب تخرب فرنسا ، والأخلاق قد بلغت من العنف حداً لم يسمع بمثله، والمجمع الثلاثينى يرى أن الكنيسة الرومانية تتصلب ضد الهجوم البروتستنتى ، والأزمة الاقتصادية التى ولدها تدفق الذهب والفضة الأمريكيين المفاجئ تضيق الخناق على الجانب الأكبر من السكان ، وفى قلب الطبقة الثـالثة تعمق هوة سحيقة بين البرجوازية الراقية التى اغتنت وبين عالم صغار التجار والصناع

والعمال المأجورين والفلاحين ، ومع ذلك فإن الانطلاق نحو الجديد لم تضعف قوته التي لا تقاوم ، حتى لنراه يزعزع فى حمى الحماسة المبتهجة ذلك النظام الذى صاغته قرون وبدا غير قابل للهزيمة وإذا به يحس فجأة أنه مهدد بالفناء .

***

فى القرن السابع عشر نرى مجهوداً ضخماً يبذل لإغلاق الطريق أمام الإنسانيات ، فالملكية تنتصر على معارضة « الكبراء » والبرلمانات والفرند تمكن لنظام الحكم المطلق — نظام الأهواء ، فالملك يستمد سلطته من الله وليس عليه أن يقدم حساباً لغير الله ، وإرادته فى كل أمر هى القانون ، وعند قدميه يفقد الأشراف أنفسهم كل إحساس بحقوقهم التقليدية ، وبكرامتهم كرجال ، حتى لنراهم يستجدون ابتسامات «السيد» وتعطفاته ، وأحفاد كبار الأشراف يرون المجد فى أن يحملوا له قبعته أو حقيبته ، وفى المجال الدينى يعود الحكم المطلق المنتصر إلى آراء القرون الوسطى « فلويس الرابع عشر» يلغى « مرسوم نانت » وفى عام ١٦٨٦ يصدر تصريح ملكى بتقرير الإعدام على كل وزير يزاول « ديانة الإصلاح » والجند يرسلون إلى الأسر البروتستنتيين حيث يضربون الرجال بالعصى والنساء بالسياط ويرغمون فريساتهم على إمساك قطع الفحم الملتهبة ويحرقون أرجلهم وعيونهم « ويشوونهم » كما يشدون الأمهات الشابات طوال عدة أيام إلى أرجل الأسرة التى يصرخ

فوقها أطفالهن من الجوع وهم يمدون إليهن أذرعهم ، وفى السجون يشبعون البروتستنت ضرباً ويغطون بالملح جروحهم ، وبينما تتعدد هذه المناظر البشعة يصيح « بوسويه » قائلا : « فلنرفع إلى السماء صيحاتنا » و « لافونتين » و « لابروبير » و « مدام دى سيفينى » يصفقون وما تلك الصيحات إلا لتحية « قسطنطين الجديد » أو « شارلمان الجديد » وأنصار جانسينيوس يعتبرون مجرمين لأنهم يريدون العودة إلى آراء القديس « أوغسطين » ويضطهدون اضطهاداً قاسياً ، وأخيراً تطرد الراهبات من دير « بور رويال » والجثث نفسها تنبش من القبور .

ولم ينظر إلى الفرنسيين نظرة غير الجديرين بالحرية فى المجال الدينى فحسب ، بل كل نشاط عقلى أصبح خاضعاً للاستبداد الحكومى وقد أصدر الملك الكبير أمراً باعتقال كل من يتصدى لإعداد أو بيع صحف أو نشر أخبار بطريق الكتابة ، وهؤلاء الصحفيون يحكم عليهم بالسجن وأحياناً بالخدمة العسكرية وأحياناً بالتعذيب فى السفن ، وأصبح من المحظور أن يكتب أى شىء يتعارض مع « راحة رعايا الملك » أو شهرة الأشخاص « ذوى الوجاهة » وكل من يريد أن ينشر كتاباً يتحتم عليه أن يحصل على تصريح فى صورة « خطاب مدموغ » حتى لنرى كتاباً من عيون الكتب مثل « رسائل الريف » لا يمكن طبعها إلا خفية كما نرى الترخيص الملكى يرفض أحياناً حتى بالنسبة لرجال كـ « بوالو » و « بوسويه ».

لقد كانت الحرية السياسية معدومة فالجمعية العمومية لم تعد تدعى إلى الانعقاد ، وكذلك الحرية المدنية ، فكل فرنسى يمكن أن يرسل إلى السجن دون أية محاكمة بناء على مجرد إرسال «خطاب مختوم» وفى حمى الاندفاع فى التيار العكسى الذى تولد ضد الإنسانيات نرى العادة القديمة فى « محاكمة الجثث » تنظم تنظيما عبوساً .

انتصار هذا الاستبداد العقلى والسياسى هو الذى يدعو اليوم أنصار الماضى إلى الحديث فى رقة أو حماسة عن « الملك الكبير » أو « العصر الكبير » ولكن هذا المجهود العكسى قد ظل فى النهاية عديم الجدوى . لقد لاح أن الإنسانيات قد أصيبت إصابة قاتلة ، ولكنها فى الحقيقة قد انتصرت . فعبثا أنزلوا برجال الإصلاح أقسى أنواع العذاب ، إذ ظلت البروتستانتية حية ، وقد ألهبت بطولة الشهداء حرارة الإيمان ، وإذا كان مئات الآلاف من الكلفينيين قد هاجروا إلى سويسرا وهولندا وألمانيا وانجلترا فإن الكثيرين غيرهم قد مكثوا فى فرنسا نفسها وواصلوا — وسط الخطر والتهديد — اعتناق دينهم .

وفى عام (١٦٣٧) وضع « ديكارت » — من جهة أخرى — بجرأة فى « مقال عن المنهج » القاعدة الثورية الكبيرة التى تقول بألا نقبل أى شىء كحقيقة ما لم ندرك فيها هذه الصفة فى وضوح ، وصاغ «بسكال» نظرية التقدم المستمر بقوله : « يجب أن ننظر إلى سلسلة البشر خلال القرون كأنها رجل واحد يعيش دائماً ويتعلم

باستمرار » و « فونتنل » يطلب إلى العالم أن يهجر نهائياً فلسفة ما وراء الطبيعة وأن يتقدم دائماً إلى الأمام معتمداً على التجربة ، وكل هـذه مفرقعات عقلية وضعت تحت تأثير استبداد النفوس ، وهكذا نرى منذ القرن الثامن عشر أن عدد أولئك الذين يسمون « بالمتحررين » و « بالعقول القوية » والذين يتخذون من حرية التفكير فى المسائل الدينية قانونهم الخاص — قد أخذ يزداد ، كما نرى الأب « بونال » يشكو من أن يرى فى فرنسا ملحدين ومتحررين وعقولا قوية وسياسيين وطبيعيين ؛ كما نرى «بوسويه» يقرر أن عدم المبالاة بالأديان قد أصبح « جنون العصر » ، ولقد كتبت « دوقة أورليان» فى عام (١٦٩٩) تقول : «إننا لم نعد نعثر على شاب لا يريد أن يكون كافراً» وبالجملة يمكن القول بأن المجهودات التى بذلت لـكى تملى بالقانون وبالقوة — وحدة الإيمان قد ولدت حركة إلحاد هائلة ، وفى وسط هذا الجو نرى « بيل » يهاجم الاعتقادية هجوماً مباشراً ولا يتردد فى أن يطالب بالتسامح العام .

لقد أصبح الاستبداد الملـكى هدفاً لنقد عديد ، ف« بسكال » يكتب قائلا : « أى شىء أبعد عن العقل من أن يختار لحـكم دولة الطفل الأول للملـكة ، إننا لا نختار لحـكم دولة من بين المارة من هو من بيت أعرق » و « لافونتين » يرشق الملك ورجال بلاطه بعدد لا حصر له من السهام ، فنراه يكتب فى « تنهدات فرنسا المستعبدة » قائلا : « إن ملوك فرنسا قد جعلوا من أنفسهم بابوات مفتين

وأحباراً . . . . إن الملك هو كل شيء والدولة لم تعد شيئاً [١] »
و « بردالو » يعلن « أن الملوك ليسوا فى النهاية إلا رجالا خلقوا
من أجل غيرهم من الرجال وأنهم ليسوا ملوكا من أجل أنفسهم بل
من أحل الشعوب[٢] . . . . » و « فينلون » يهاجم فى صراحة
« لويس الرابع عشر » ويشبه فتوحاته بالسرقات ، ويطالب بأن
تنعقد الجمعية العمومية كل ثلاث سنوات لكى توافق على
المصروفات . و « لابروبير » يكتب قائلا : « إن الظلم لا يتطلب فناً
ولا علماً لكى ينفذ » ويرسل صيحته الخطيرة : « لا وطن مع
الظلم[٣] » وفى نهاية حكم « لويس الرابع عشر » نرى مؤلفى الأغانى
والمنشورات يهاجمون فى عنف الملك والملكية المطلقة « فالملك
الكبير » دعى مضحك ، وصلاة « أبانا » تجوب الطرقات صلاة
على غرارها تقول : « أبانا فى فرساى إن اسمك لم يعد ممجداً
ومملكتك لم تعد على ما كانت عليه من العظم ، وإرادتك لم تعد
مفروضة على الأرض ولا على الماء . . . أعطنا اليوم خبزنا الذى
يعوزنا من كافة النواحى . . . . » الخ . وأحد مؤلفى الأغانى يرثى
« للفرنسيين المساكين » الخاضعين للإستبداد ، ثم لا يخشى أن
يضيف قوله : « افعلوا كما فعل الإنجليز » [٤] .

---

(١) ورد فى تاريخ فرنسا جـ ٨ ف — ١ ص — ١٦١
(٢) موعظة عن الطموح : ٢
(٣) السلطان أو الجمهورية .
(٤) ورد فى تاريخ فرنسا جـ ٨ ف ١ ص ٤٥٦

وعدم المساواة الاجتماعية تثير نقداً مراً فـ « بوالو » يهاجم الأشراف الذين يلتمسون مجداً باطلا فى الأوسمة والبراءات العتيقة ويظنون أنهم قد عجنوا من طين غير الذى عجن منه بقية الناس، ويعلن أن الفضيلة النفسية هى آية النبل الوحيدة ، ثم يمجد ذلك الزمن القديم الذى كان الفضل وحده يخلق النبلاء والملوك . فيقول : « وأخيراً انحدر الزمن بالفضل فرأينا الشرف ينحط إلى مرتبة السوقة، والرذيلة ترتفع إلى مرتبة الشرف ، والغطرسة تغطى ضعفها بلقب كاذب لكى تسيطر على الناس باسم النبالة[١] » . و« موليير » ينطق « دون لويس » فى مواجهة « دون جوان » بقوله : « وماذا فعلت فى هذا العالم لكى تعتبر نبيلا ... هل تعتقد أنه يكفيك فى ذلك أن تحمل الاسم والأوسمة وأنه من المجد فى شىء أن تولد من دم نبيل عند ما تحيا حياة الأندال ، لا ... لا ... إن الميلاد ليس شيئاً ما دامت فضيلة النفس معدومة[٢] » ، ويقول « لابروبير » : « إن الناس يكونون معاً أسرة واحدة » كما يقول : « الشعب لا لباقة له ، والكبراء لا ضمير لهم ، للشعب سريرة طيبة ولكن لا مظهر له ، والأشراف ليس لهم إلا مظهر ومظهر ضيق المساحة ، وإذا لم يكن بد من الاختيار فإننى لن أتردد فى أنى أريد أن أكون من الشعب[٣] .

(١) الهجائية الخامسة .
(٢) « دون جوان » الفصل الرابع . المنظر الرابع .
(٣) الكبراء .

والبرجوازية الغنية لم تسلم من هجوم النبلاء وفى الفصل الشهير عن « ثروات الصدفة » يسخر « لابروبير » فى وحشية من جشع محدثى النعمة ووقاحتهم وقسوتهم ، ونفوسهم القذرة المعجونة من الطين والقمامة والمأخوذة بالكسب والمصلحة على نحو ما تؤخذ النفوس الجميلة بالمجد والفضيلة والمتعة الوحيدة التى تستطيع تذوقها هى جلب المنفعة أو عدم خسران شىء . وأمثال هؤلاء الناس ليسوا أهلا ولا أصدقاء ولا مواطنين ولا مسيحيين بل لعلهم ليسوا بشراً : « إن لديهم مالا »[١] .

وحالة الشعب البائسة فى الريف وما يعانيه من استغلال واحتقار يوحى لمؤلف « الصور الأخلاقية » عبارات شهيرة عن الفلاحين وقد ردوا إلى حالة الحيوانات المتوحشة ذكوراً وإناثاً وانتشروا فى أنحاء الريف سوداً شاحبين وقد أحرقتهم الشمس ، وفى الليل ينسحبون إلى أكواخ كالأحجار حيث يعيشون على الخبز الأسود والماء وجذور النباتات . « إنهم يوفرون على أناس آخرين مشقة البذر والحرث والجنى وإنهم ليستحقون ألا يحرموا من ذلك الخبز الذى بذروه[٢] » . ويلاحظ « بوسويه » أن عبء الشقاء كله واقع على الفقراء فيصيح : « ألا فلتسمح لى يا إلهى أن أقول إنهم إذا كانوا يشكون ويهمسون ضد القضاء الإلهى فإن

---

(١) عن ثروات الصدفة .

(٢) عن الإنسان

لهم من الحق ظلا ، وذلك لأنه إذا كان الجميع قد عجنوا من نفس المادة وإذا لم يكن من المستطاع أن يوجد فرق كبير بين ذاك الطين وذاك الطين فلماذا نرى من ناحية الحظوة والمرح والرخاء ومن ناحية أخرى الحزن واليأس والحاجة القاسية ثم الاحتقار والاستعباد فوق كل ذلك ؟ ... » ولكى يبرر « بوسويه » القضاء نراه يقول إن هذا القضاء نفسه يأمر الأغنياء بأن يلقوا الحمل عن الفقراء « لكى تتحقق المساواة[1] » . وبعد أن يسدد « بسكال » سهام سخريته القاتلة إلى الأغنياء « الذين لديهم أربعة خدم » يقول « إن المساواة فى الثروة[2] عدل » و « لابروبير » يقابل بين الغنى الذى يتقاضى دخلا مقداره (١٢٠) ألف جنيه بمائة وعشرين ألف أسرة فقيرة لا تجد الدفء ولا الخبز . ثم يصيح قائلا : « أية قسمة هذه !! أليس فى ذلك ما ينبئ فى وضوح بالمستقبل ؟ » . وهذا المستقبل سيكون عام ٨٩ .

وهكذا يتضح لنا كيف أن القرن السابع عشر الحقيقى مختلف تمام الاختلاف عن الصور التى ترسم عنه عادة وتمثله كقرن نظام واستقرار — كما يقولون — أنه لم يكن من ذلك فى شىء ، وإذا كانت الملكية المطلقة لم تمسك عن إرادة هذا النظام والبحث عنه فإنها لم تصل إليه ، وذلك لأن الإنسانيات التى ظنوا تنحيتها ظلت

---

(١) موعظة عن كرامة الفقراء الواضحة فى الكنيسة : ٢

(٢) الأفكار : طبعة بروتجفيك : ٥ — ٢٩٩ .

حية حياة كاملة ، وظل ينبعث عنها ذلك المجهود الصامد القوى فى محاربة الاستبداد العقلى والاستبداد السياسى وعدم المساواة الاجتماعى ، ثم إن نظام الحكم نفسه قد أخذ يمهد لانهياره ببعض التصرفات الذاتية ، فالملك الذى كان يحذر دائماً النبلاء نراه يستدعى عدداً دائم التزائد من البرجوازية لتولى مناصب الإدارة ، وهكذا أعدت طائفة القيادة التى ستجدها الثورة على قدم الاستعداد ، والجزويت أنفسهم يجعلون فى معاهد تعليمهم — الشبيبة على اتصال يومى بالمؤلفات الإغريقية واللاتينية القديمة ، ويهجرون فى اللاتينية لغة القرون الوسطى ليأخذوا بلغة « شيشرون » ويقرئون تلاميذهم الصفحات التى تعبر عن حب الأثينيين والرومان للحرية والوطن والمساواة بين المواطنين ، وهكذا تتكون شيئاً فشيئاً عقلية جديدة ، وهكذا ينتهى المجهود الذى بذل لتنمية الإنسانيات بأن يجعلها أقل صبراً أو أكثر ظمأ إلى نصر عاجل ، وهذا النصر هو القرن الثامن عشر .

إننا فى حاجة إلى مجلدات لكى نجمع كل ما مهد لوثيقة إعلان حقوق الإنسان بين عامى (١٧١٥ — ١٧٨٨) والشواهد التى نهضت تناصر حرية الاعتقاد وحرية الرأى لا حصر لها ، فقد رأى «مونتيسكيو» فى عدم التسامح «حالة دوار للروح البشرية لا يمكن أن ينظر إلى استفحالها إلا على أنه إغماء أصاب العقل البشري[1]»

(١) خطابات فارسية ، ٨٥

و « روملى » يكتب فى دائرة المعارف قائلا : « قاعدة عامة — احترم فى ورع حقوق الاعتقاد فى كل ما لا يكدر صفو المجتمع ، فأخطاء التفكير النظرى لا تهم الدولة فى شىء ، وتنوع الآراء سيسود دائماً بين الكائنات التى تبلغ من النقص مايبلغه الإنسان[١] .

ويقول « ديدرو » فى نفس المرجع « إن أشد خصوم الدولة قسوة هم وحدهم الذين يستطيعون أن يوحوا إلى الملوك بأن من لا يرى من رعاياهم مايرون يصبحون ضحايا جديرة بالإعدام وغير جديرة بأن تشاطر فى مزايا المجتمع[٢] » ، وبعد أن يصرح « هلفينيوس » بأن مايعاقب فى شخص المارق إنما هى جرأته فى أن يفكر بنفسه وأن يعتقد فى عقله — يضيف قوله « الملحد فى نظر مفت أو فى نظر قسيس بوذى رجل كافر يجب أن تصعقه نار السماء — رجل يستحق الهلاك لأنه مدمر للهيئة الاجتماعية ومع ذلك فنفس هذا الملحد فى نظر الحكماء رجل لا يعتقد فى قصص الشاطر حسن . . . . . ثم ماذا ... ألم يحن للتسامح أن يشرق ... أناس شرفاء يتباغضون ويضطهد بعضهم بعضاً فى غير خجل لمنازعات حول ألفاظ ، وغالباً لاختيار أخطاء ، ولأنهم يحملون أسماء مختلفة من لوثريين وكلفينيين وكاثوليك ومسلمين .. الخ[٣] » . ويرى «دولباخ» فى عدم التسامح

(١) مادة « التسامح »

(٢) مادة « يضطهد »

(٣) عن الإنسان ٤ — ١٨

(٦)

« ظلماً فيه من الحمق بقدر مافيه من عدم الفائدة بل الإساءة إلى الإنسانية وإلى روح الحياة الاجتماعية » « إن العنف وحده هو الذى يؤدى إلى ازدهار التعصب ويثير الاضطرابات فى الدولة ، وحرية التفكير والكتابة ترياق أكيد : يقى من جنون التعصب وانفجاراته[1] » وعند «جان جاك روسو» أن التسامح واجب مع كافة الديانات التى تأخذ به مع غيرها ، فيقول : « وأما من يجرؤ أن يقول (لا خلاص لمن لا يتبع الكنيسة) فيجب أن يطرد من الدولة وذلك مالم تكن الدولة هى الكنيسة ، وما لم يكن الأمير هو الحبر ، ومثل هذا المبدأ لا يصلح إلا للحكومات الدينية ، وأما فى غيرها من الحكومات فإنه مبدأ خبيث[2] ويقول « تورجو » : « كيف يمكن أن نتصور أن أية قوة فى الأرض تستطيع أن ترغم رجلا على اعتناق دين آخر غير ذلك الذى يعتقد فى قرارة نفسه وضميره أنه الحق» . وفوق كل هذه الأصوات ارتفع صوت «فولتير» الذى ظل خلال أكثر من نصف قرن يبشر برسالة التسامح ويندد بآثام محاكم التفتيش والحروب الدينية ، والذى خاض فى الدفاع عن كالا وسيرفان ودى لابار تلك المعارك التى لا تزال خالدة على الزمن وإذا كنا نراه « فى موسوعته عن التسامح ، قد تواضع من الناحية السياسية فلم يطالب إلا بأن يترك معتنقو الديانات المختلفة

---

(١) « عن التشريع » ١ — ٢

(٢) العقد الاجتماعى ٤ — ٨

فى أمن وألا يضطهدوا ، إلا أنه من الناحية الأخلاقية قد كان ثائراً لأنه يطلب إلى جميع الرجال مهما تكن معتقداتهم أن يعامل بعضهم البعض كأخوة» ثم ماذا ؟ ! التركى أخ لى ! والصينى ! واليهودى ! والسيامى ! — نعم . . ولم لا — إن فى أوروبا أربعة ملايين من السكان لاينتمون لكنيسة روما فهل نقول لكل واحد منهم : ياسيدى ، حيث أنك كافر مقضى عليه بالعذاب الذى لا مفر منه فإننى لا أريد أن آكل معك أو أن أتعامل »[1].

ولا يدعو الفلاسفة بالحرية فى المسائل الدينية فحسب بل يلحون فى المطالبة بحرية الفكر فى كافة مظاهرها ، فيكون لكل إنسان الحق فى أن يعتنق الدين الذى يريده أو أن لايعتنق أى دين على الإطلاق ، وأن يعتقد فى إله كشفت عنه رسالة نبوية أو إله ميتافيزيقى ، أو يعتقد فى العقل وحده ، كما يكون له الحق فى أن يدافع عن آرائه علناً بالقلم واللسان . وتسوق حرية التفكير والتعبير رجال القرن الثامن عشر إلى فكرة الحرية الفردية بأوسع معانى اللفظ ، وهى تلك الحرية التى يسميها فولتير «حرية الشخص الكاملة» بمعنى أن يكون له الحق فى ألا يحاكم فى أية حالة إلا تبعاً لنصوص القانون الدقيقة[2] . وهذه الحرية المدنية لايحدها كما يقول «ديدرو» — إلا الاحترام الواجب لحرية الغير : « الحرية هى الحق فى أن نفعل كل مايجيزه القانون »

(١) مذكرات عن التسامح مرفوعة إلى الملك يونية سنة ١٧٧٥

(٢) القاموس الفلسفى مادة «حكومة»

وإذا استطاع مواطن أن يفعل ما يحظره فإنه سيفقد حريته ، وذلك لأن الآخرين سيستطيعون جميعاً أن يفعلوا عندئذ مثلما يفعل[١] .

ولم تكن حملة الفلاسفة فيما يتعلق بالمساواة فى الحقوق أقل حرارة . وإذا كان « فولتير » قد رأى أن عدم المساواة الواقعية لامفر منه على أرضنا البائسة[٢] فإنه قد كتب بالرغم من ذلك يقول : « لماذا نترك فريسة للاحتقار والحطة والظلم والنهب ذلك العدد الكبير من الرجال الكادحين الأبرياء الذين يعملون فى الأرض طوال العام لكى يطعموك ثمارها ، وعلى العكس من ذلك نحترم ونرعى ونتملق الرجل المتبطل بل والشرير الذى لا يعيش إلا من ثمرة كدهم ولا يغتنى إلا من بؤسهم[٣] » . ويخصص جان جاك روسو أهم مقال له لدراسة مصدر عدم المساواة ، أى تلك الحالة الواقعية التى يضطر فيها الضعيف لخدمة القوى والفقير لطاعة الغنى . ويريد مابلى (Mably) » مواطنين متساوين لا يقيمون وزناً فى الرجال إلا للفضائل والمواهب « ويندد بذلك التفاوت الفظيع الذى نراه بين ثروات الرجال[٤] » ويهاجم « ترجو » عدم المساواة أمام الضرائب فيقول : « لو أننا نظرنا إلى المسألة من الناحية الإنسانية لوجدنا أنه من

---

(١) دائرة المعارف مادة « الحرية المدنية »
(٢) دائرة المعارف مادة « مساواة »
(٣) القاموس الفلسفى مادة « لماذا »
(٤) عن التشريع ١ — ٢

الشاق أن نصفق للإعفاء من الضرائب كرجال ممتازين وذلك عند ما نرى الحجز يوقع على قدر الفلاح »[١].

ويوحى حب الحرية بعدة احتجاجات ضد استرقاق الملونين. وإننا لنعرف جميعاً تلك الصفحة التى يتهكم فيها « مونتسكيو » فى سخرية ناقمة من الأسباب التى كانوا يدافعون بها عن ذلك الاسترقاق. ومن الواجب أن نضم إليها فقرة من « كانديد ». لقد التقى « كانديد» عند اقترابه من «سيرينام » بزنجى ممدد على الأرض لم يعد له غير نصف لباسه، أعنى نصف سروال من القماش الأزرق.

لقد كان ذلك الرجل المسكين مبتور الساق الأيسر واليد اليمنى — وخاطبه كانديد باللغة الهولندية قائلا : بالله ... ماذا تفعل هنا — يا أخى — فى هذه الحالة المريعة التى أراك فيها ... فأجاب الزنجى : إننى أنتظر سيدى المسيو فاندردندر التاجر الشهير — فسأله كانديد : وهل المسيو فاندردندر هو الذى فعل بك ما أراه ... — فقال الزنجى : نعم يا سيدى — هذه هى العادة فالسروال من القماش هو كل ما يعطوننا من ملابس مرتين كل عام. وعند ما نعمل فى معاصر القصب وتلتهم الرحى إصبعنا يقطعون يدنا كلها، وعند ما نحاول الهرب يقطعون ساقنا. ولقد وقع لى

(١) حديث مع حامل أختام الملك « وزير العدل » عن إلغاء السخرة

الحادثان . وهـذا هو الثمن الذى تأكلون به السكر فى أوربا — وهنا يصيح كانديد : آه — يا بنجيلوس .. إنك لم تكن تتوقع هـذه الشناعة ، لقد قضى الأمر وأصبح من الواجب أن أتعدل فى النهاية عن تفاؤلك — فقال كاكامبو : وما هـذا التفاؤل ... وأجاب كانديد : إنه ذلك الهوس الذى يزعم أن كل شىء حسن .. بينما نحن وسط المحن . وتساقطت الدموع من عينى كانديد وهو ينظر إلى الزنجى ، ودخل مدينة سيرينام وهو يبكى[١] .

وأخيراً فإن أنباء الجهاد ضد مساوئ الحـكم المطلق والمناقشات حول خير أنواع الحـكومات تملأ آداب القرن الثامن عشر . وليس هنا مجال تعداد النظريات التى يجابه بعضها بعضاً . فمن ناحية نجد أولئك الذين يحاولون تعريف خير نظام سياسى فى ذاته ، ومن ناحية أخرى نجد أولئك الذين يظنون أنه من العبث وضع المشكلة على هـذا النحو ، وأن قانوناً أساسياً لا ينقض « ليس إلا خرافة وحمقاً[٢] » . وأن نوع الحـكومة الذى يلائم شعباً ما قد لا يلائم شعباً آخر ، ولـكل من الحـكم المطلق المستنير ، والملـكية المعتدلة والجمهورية أنصارها . ولـكن بعض الأفـكار الـكبيرة تبرز وسط صخب هذه المناقشات ، فهم يسلمون بوجه عام بأن النظام الموافق لفرنسا هو ذلك الذى يحترم الحقوق الطبيعية للفرد . ويبلغ تمسكهم

(١) كانديد ف ١٩

(٢) القاموس الفلسفى مادة « القانون الساليكى »

بضرورة احترام هذه الحقوق حد الموافقة على « مقاومة الظلم » ، وهم مع ذلك يؤكدون فى صور مختلفة أنه من الواجب احترام « المصلحة العامة » و « المصلحة المشتركة » و « منفعة الجميع » و « السعادة المشتركة » ، ويعارضون بين الدولة المستبدة التى تحكم الأفراد وبين الأمة التى تجمع المواطنين . ولقد كان « مابلى » و « روسو » أكثر من دفع روح الديمقراطية إلى الأمام ، فيقول « مابلى » : « إن من الواجب أن تضع الأمة نفسها قوانينها وذلك لأنها مكونة من كائنات عاقلة[1] » وكلنا يعرف نظرية « العقد الاجتماعى » الخاصة بسيادة الشعب التى لا يمكن التنازل عنها ولا تقسيمها وبالإرادة العامة المستقيمة دائماً ، والتى « تهدف دائماً إلى المصلحة العامة[2] » ، ولكن فكرة الأمة قد كانت من الذيوع بحيث نرى هيئة محافظة كبرلمان باريس يعلن : « أن للأمة حقوقها » . وعدد من يمجدون الوطن شعراً ونثراً خلال القرن الثامن عشر لا يكاد يحصى ، وهم يؤكدون — على حد تعبير «لابروير» — «أن ذلك الوطن لا يمكن أن يعيش فى الاستبداد» « وهم » يحيون فيه مقدماً وليد الحرية . و « فولتير » يرسل بيته الشهير : « ما أغلى الوطن على القلوب الطيبة المنبت» ، وهو يفسر كيف أن الرجل المضطهد المستغل يعتبر فى وطنه محروماً من الوطن ،

(١) هواجس عن النظام الطبيعى والسياسى للجماعات السياسية

(٢) العقد الاجتماعى « الباب الثانى » ص ١ ، ٢ ، ٣

ويضيف ، أن الرجل الذى لا يفكر إلا فى مصالحه المادية يحرم نفسه من الوطن ، ويقول : « إن المرء ليتساءل بينه وبين ضميره هل يحب رجل المـال وطنه حباً قلبياً[1] ... » .

وإننى لأكرر أننا لا نستطيع أن نورد هنا كل ما مهد خلال القرن الثامن عشر لإعلان حقوق الإنسان ، فالوقائع والنصوص تتجاوز كثرتها كل حد ، ومع ذلك فإنه من الواجب أن ندل على خاصيتين يتميز بهما الجو الفكرى والأخلاق الذى تنبعث عنه هـذه الوثبة ، وهاتان الخاصيتان هما أولا : الإيمـان بالتقدم ، وثانياً : الحماسة للفضيلة .

لقد شهد القرن السابع عشر المعركة الشهيرة التى قامت بين أنصار القديم وأنصار الحديث ، ولقد كان القرن الثامن عشر قرن أنصار الحديث ، فتراه يندفع نحو العقل والعـلم ، ويطبق على كل شىء فى جرأة قاعدة «ديكارت» ، فيدعو فى مجال الحقائق الإنسانية إلى محو كافة المبادئ والآراء المتحجرة والأفـكار التى لا سند لهـا غير قدمها ، ويتابع السير فى نفس الاتجاه وذلك لأن هناك عصوراً يتلفت فيها الناس نحو المـاضى ، وعند ما يأخذهم اليأس من أن يحسنوا صنعاً تراهم يجعلون من الأزمنة الخاليـة العصور الذهبية وجنات الأرض . وهناك عصور أخرى يتردد فيها الناس

---

(١) القاموس الفلسفى مادة « وطن »

ويلمحون الأحسن ولـكنهم لا يجدون فى أنفسهم الجرأة لمحاولة تحقيقه . وأخـيراً هناك عصور تنتصر فيها تلك الشجاعة النادرة ، وهى الشجاعة العقلية التى يستشعر أصحابها النزوع إلى الجـديد وتذوقه ثم الجرأة على أن يعيدوا النظر فى كل ما يلوح راسخاً مقدساً . ولقد كان هذا القرن — قرن الفلاسفة — مدفوعاً بهذه الحماسة الفتية المستبشرة ، وكان من المنطق أن ينتهى إلى تصريحات « كوندرسـيه » التى يؤكد فيها : « أن قابلية الإنسان للـكمال — فى الواقع — غير محدودة . وأن تقدم هذه القابلية — التى أصبحت مستقلة عن كل فـكرة تريد إيقافها — لا نهاية له غير بقاء هذه الأرض التى ألقتنا فيها الطبيعة[١] » ، وهذه الفكرة — فكرة القابلية للـكمال اللانهائى — فكرة ثورية بأعمق معانى اللفظ ، وهى التى ستنفث الشـجاعة فى نفوس رجال عام (٨٩) لـكى يشنوا المعركة الحاسمة ضد قوى المـاضى . ولقد كان جوابهم على حجة القرون قولهم : « إلى الأمام ... » وهـذا هو شعار العقل الذى أخذ فى الانتصار .

إلى هذه الثقة فى التقدم — ثقة مستندة إلى أسباب عقلية — يضاف الشعور بالحماسة للفضيلة وهو شعور يختفى ويظهر كما نعلم . ففى عصر من العصور يجرؤ الناس على أن يجهروا بحبهم للخير

---

(١) تخطيط للوحة تاريخية عن تقدم الروح الإنسانية

وضرورة إخلاصهم لمثل أعلى ، وفى عصر آخر يصبح الشك بدعة عامة . وعند ما يسود هذا الشك يعتقد الناس أو يتظاهرون بالاعتقاد بأن التجرد عن المصالح ليس إلا مجرد ألفاظ ، وأن الفضيلة ليست إلا رذيلة متنكرة . ولقد آثر القرن الثامن عشر فى صراحة الموقف الأول ، وهو قرن متوثب مستخف ساخر ولكنه يوجه سخريته ضد الأثرة والحقارة والقسوة ويضعها فى خدمة الفضيلة . وأستاذ السخرية فى هذا القرن لا يخجل من أن يتخذ عناوين لكتاباته مثل « صيحة الدم البرىء ، أو ثمن العدل والإنسانية » وهو يتحدث فى صراحة عن استنكاره لبشاعة القسوة والظلم ، كما يتحدث عما يستشعر من رحمة أخوية نحو الضحايا ، وهو لا يتردد فى أن يهز فرنسا كلها لأن أناساً أبرياء عذبوا أو أعدموا . وفى مجموع آداب ذلك القرن تجد إشادة طليقة بالعدل وحسن الصنيع ومحبة البشر وروح التضامن الاجتماعى . ومن « مونتسكيو » الذى يتغنى بسعادة « الترجلوديد » الطاهرين إلى « جان جاك روسو » الذى يحيى نعم الحياة البسيطة الأخوية نجد تياراً مستمراً يمجد روح الخير فى كافة مظاهرها . ولقد صبت السخرية منذ ذلك الحين على تلك « الحساسية » التى جعلت رجال ذلك العهد لا يخجلون من إظهار توجعهم لآلام البائسين وولههم بمحاسن الفضيلة ، ووصفت هذه الحالة النفسية بالبله ، ولكنه لا خطر من مثل هذه الصفة إذ لا ضير أن يكون المرء أبلهاً على نحو ما كان المدافع عن « كالاه » ومؤلف

« كانديد » ، وعلى أية حال فهناك حقيقة ثابتة هى أن تلك الحماسة للفضيلة التى طالما مجدها « روسو » قد أخذت تظهر على المسرح السياسى منذ الساعات الأولى للثورة ، ولم يشعر واضعوا وثيقة إعلان حقوق الإنسان بأنهم هدف للابتسام عند ما أكدوا أن أسباب الامتياز المشروع إنما هى المواهب والفضائل .

وبينما أخذت الإنسانيات فى القرن الثامن عشر تدعو إلى إعلان حقوق الإنسان كان الاستبداد يصر إصراراً أعمى على الدفاع عن الماضى ، فـ « لويس الخامس عشر » لا يفكر فى إعادة مرسوم « نانت » ولا فى التخفيف من وطأة الحكم المطلق فى ميدان حرية الفكر ، حتى لنرى « فولتير » يرسل إلى الباستيل فى القرن المسمى بقرن الضوء ، و « ديدرو » إلى سجن « فانسين » ، وكتاب « اميل » يحرق ، و « دى أتالوند » الشاب يحكم عليه بتهمة إهانة الدين بقطع لسانه ويده اليمنى ثم إحراقه فوق نار هادئة . و « الشيڤالييه دى لابار » يعذب لنفس التهمة قبل أن يعدم . وفى ١٦ أبريل سنة ١٧٥٧ يصدر أمر ملكى يتضمن المواد الآتية :

المادة الأولى : يعاقب بالإعدام كل من تثبت إدانته بتأليف أو التسبب فى تأليف وطبع كتابات ترمى إلى مهاجمة الدين أو إثارة النفوس أو المساس بسلطتنا أو تكدير النظام والسلام فى مملكتنا .

المادة الثانية : يعاقب أيضاً بالإعدام من يتولى طبع هذه الكتابات وأصحاب المكاتب الموزعون وجميع الأشخاص الآخرين

الذين يعملون على انتشارها بين الجمهور[١] .

وعند ما أثار هذا القانون الوحشى السخط انعقدت جمعية رجال الدين فى عام (١٧٨٠) وطالبت بتشريع أقل قسوة ولكن أكثر دقة فى التنفيذ ، « فالمجرمون سيعاقبون بالغرامات المالية وبالفصل والحرمان من الوظائف وامتيازات المواطن « وذلك باعتبار المجرم — فى غير حالات العود المتكررة – شخصاً أصيب بالعدوى[٢] » .

وهكذا يحتفظ الاستبداد القديم بنزعاته خلال القرن الثامن عشر ، وكان هذا هو السبب فى أن محاولات الإصلاح التى نجمت فى حكم لويس السادس عشر قد ظلت مجرد محاولات ، ومع ذلك فإن نظام الحكم القائم عندئذ قد أصيب إصابة قاتلة بالرغم من غطرسته ، فقد حملت فورة الانسانيات حقوق الإنسان إلى الخارج ، حتى لنقرأ فى وثيقة إعلان استقلال الولايات المتحدة الأمريكية : « إن الطبيعة قد جعلت جميع الناس متساوين فى الحرية » . وفى الداخل اجتمع الضغط الشعبى إلى ضغط الأفكار فأصبحت الثورة لا مناص منها .

فهناك أولا ضغط البرجوازية ، وهذه الطبقة لم تقف خلال القرن الثامن عشر عن تكوين الثروة وتحصيل الثقافة ، فهى

---

(١) مجموعة القوانين الفرنسية القديمة ، مجلد ٢٢ ، ص ٢٧٢

(٢) تاريخ فرنسا « لافيس » مجلد ٩ ، ف ١ ، ص ١٦٢

تشترى الأرض والوظائف وتقرأ كتب الفلاسفة . وهى تضيق ذرعا بالحط من قيمتها أمام القانون ، وهى تحس بصلاحيتها للمساهمة فى حكم البلاد ، وهى التى قادت — فى الواقع — الحوادث فى بادىء الأمر ، ومن الممكن أن يقال إن البرلمان قد ابتدأ الثورة حتى قبل أن تجتمع الجمعية العمومية .

ولكن الإنتفاضة الشعبية تلحق الانتفاضة البرجوازية . وفى صفحة شهيرة بحق يقول «مشليه» « إنه لكى نفهم الحوادث الأولى التى تعتبر ثورية بالمعنى الصحيح يجب أن نعلم ماذا كان يجرى فى بؤرة الشعب عام (١٧٨٩) » ، ثم يضيف : « ومع ذلك فإننا نستطيع هنا أن نحدس ما كان يجرى بتأملنا فيما جرى بعد ذلك ، فلا شك أن كل فرد كان قد حكم بينه وبين نفسه حكمه النهائى على الماضى ، ولا شك أنه كان قد أدان ذلك الماضى إلى غير رجعة قبل أن يضرب ضربته . وقد أصبحت غريزة الأخذ بالثأر عند الشعب لا ترى فى التاريخ غير سلسلة طويلة من الآلام ، وعادت إلى الأبناء روح آبائهم الذين تألموا خلال قرون طويلة وماتوا فى صمت وأخذت تلك الروح تنطق بألسنتهم[١] » وهذه العبارات المؤثرة غنية بالحقائق . وما يستطيع المرء أن يحصى ما كان — خلال العهد القديم — من احتجاجات العمال والفلاحين وتمرداتهم .

---

(١) تاريخ الثورة ١ — ٧

فمنذ القرن السادس عشر رأينا عمال الطباعة يتهمون « السادة » أثناء أحد الإضرابات بأنهم يتغذون بعرقهم ودمائهم . وفى القرن السابع عشر نرى « الزملاء » يكونون جمعيات سرية تنجح أحياناً فى رفع مستوى الأجور بالرغم من مطاردة السلطة لها ، وفى القرن الثامن عشر تتكون جمعيات عمالية تأخذ على عاتقها تقرير نظام للدفاع عن حقوق أعضائها . وعبثاً تحظر الملكية على الصناع أن يتركوا محال عملهم دون إذن خاص بالتسريح وأن يجتمعوا فى هيئات تحت ستار جماعات « الزمالة » أو غيرها « وأن يعتصبوا فيما بينهم لكى يلحق بعضهم بعمل أو يخرجه من عمل عند أصحاب الأعمال » . ولقد كانت الروح المعنوية عندئذ أقوى من القانون حتى لنرى عمالا يدافعون بنجاح عن مصالحهم المهنية ، ويشكون إلى السلطة مايشعرون به من نزوع إلى استعبادهم ؛ وتلك الشكوى لم تكن لتظل بغير صدى ، فرجل كـ « ترودين » يرفض أن يعاقب العمال الذين يفسخون عقد عملهم عقاباً جسيما ويعلن : « أنه لمبدأ مقرر فى فرنسا أن العمال ليسوا عبيداً[١] » .

وعالم الفلاحين الذى قاسى الأهوال فى القرن السادس عشر من جراء الحروب الدينية لا يقف خلال القرن السابع عشر عن الحركة والتمرد . ففى سنة ١٦٣٥ قامت حركات التمرد فى جوار

---

(١) تاريخ فرنسا « لافيس » ج ٩ ، ف ١ ، ص ٢٤٢

« أجن » و « بردو » و « پريجين » . وفى سنة ١٦٣٦ فى « الليموزان » و « بواتو » . وفى ١٦٣٧ فى « جاسكونيا » . وفى ١٦٣٨ ، وسنة ١٦٣٩ فى « نورمانديا » . ولقد كان إخمادها وحشياً فشنق الفلاحون ومزقوا أحياء ، ولـكنهم ماتوا « دون أن يعلنوا ندماً على أخطائهم » . وفى حكم « لويس الرابع عشر » ولد البؤس انفجارات جديدة ، فمن اضطرابات إلى حركات تمرد مسلحة أو انتفاضات ثورية فى « لافال » ، ومقاطعة بولونيا سنة ١٦٦٢ . وفى « كليرمون » سنة ١٦٦٣ . وفى « البيارن » و « بيجور » سنة ١٦٦٤ ، وفى « الفيفاريه » سنة ١٦٧٠ . وفى « غيانة » سنة ١٦٧٤ . وفى « بريطانيا » سنة ١٦٧٥ . وفى « شمبانيا » سنة ١٦٨٠ . وفى سنة ١٧٠٩ ، بينما كان « الدوفان » (ولى العهـد) يصيد الذئاب رأى نفســه محاطاً بالفلاحين وهم يصيحون : « إلى الخبز » ... ومن البديهى أن هؤلاء الثائرين قد عوقبوا عندئذ فى قسوة لا مثيل لها ، فالجنود المرابطون فى « بريطانيا » لم يكن لهم عمل كما تقول « مدام دى سيڤينيى » غير القتل والسرقة ، وأولئك البائسون الذين كانوا يفلتون من الحبل والعجلة كانوا يرسلون إلى سفن التعذيب . ولـكن كل هذه الحركات الثورية الصادرة عن اليأس — كانت تلفت أنظار بعض أفراد الطبقات الحاكمة ، ولم يكن من النادر أن نرى حكاماً يشيرون فى انفعال إلى بؤس الفلاحين . ثم إنه من الواضح أن كل

هذه المجهودات التى كانت تخمد دائماً وتعود دائماً إلى الظهور من جديد لم يكن بد من أن توقظ عند المضطهدين وعياً بحقوقهم كبشر . ولقد درس المسيو « جان بيلان » فى كتاب حديث « العرائض » و « الشكايات » التى حررت فى المدن والريف أثناء السنين الأولى للثورة . وهذه الدراسة البالغة الغنى والجدة تظهر أنه قد كانت فى الأوساط الشعبية عندئذ بوادر تفكير سياسى يثير الإعجاب بغزارته(١) ، ولقد كان هذا التفكير ثمرة لتلك الحركة الواسعة التى قامت فى العهد القديم للمطالبة بالحقوق ودفعت جموع العمال والفلاحين إلى التمرد مرات عديد ، وذلك لأن الكفاح تربية أيضاً . وإذا كانت الإنسانيات الحديثة تظهر بنوع خاص فى الكتب من القرن السادس عشر إلى القرن الثامن عشر — فإنما يرجع ذلك إلى أن الرجال يمرون والنصوص تبقى ثم لأن الأفكار تتحدد فى سهولة أكبر وسط صمت حجرات الكتاب ، وتحت أقلامهم . ومع ذلك فهذه الأفكار تحيا أيضاً غامضة — وإن لم تكن أقل قوة — وسط الجماهير ، التى وإن لم تحددها فى دقة إلا أنها تلمحها ، وبفضل حماستها وتضحياتها تجعل منها قوات فعالة . وهكذا نرى كيف أن حقوق الإنسان قد صاغها « الفلاسفة » وأرادها شعب فرنسا قبل أن تعلنها الجمعية العمومية الكبيرة الثائرة .

---

(١) منطق الفكرة الفعالة وفكرة المنفعة الاجتماعية أثناء الثورة الفرنسية ، ظهر سنة ١٩٣٩

الفصل الخامس

وثيقة حقوق الإنسان : فاتحة كما هى خاتمة

وثيقة إعلان حقوق الإنسان كما رأينا تعتبر إذن خاتمة — فمن الديمقراطيين الأثنيين إلى فلاسفة القرن الثامن عشر نرى حركة تقود نخبة الغرب فى دروب الحرية والمساواة والمصلحة العامة . وفى عصور الإرتداد ذاتها عند ما نرى التعصب يعصف « والدهماء » يوطئون بالأقدام ، نعثر على الرغم من ذلك بنفر من رجال الفكر ورجال العمل يقومون على تعهد النار المقدسة . ولقد كان لتضافر الأفكار والشعوب خلال أكثر من ألفى عام الفضل فى انبثاق تلك الوثيقة الشهيرة فى عام ٨٩ ، والمبادئ التى تعلنها هذه الوثيقة غنية منذ نشأتها بتراث إنسانى ضخم من التجارب ، وهى تحمل فى ثناياها القيم الأساسية وآراء الحكماء وإرادة الشعوب والتضحيات العديدة التى قدمت بين يدى المثل الأعلى — ومن هنا تعتبر محاولة إلغاء هذه الوثيقة بمثابة تبديد مجهود عشرين قرناً . وللتاريخ بل وللعقل الإنسانى أن يصف بالجنون مثل تلك المحاولة .

والذى أريد أن أختتم به هذا البحث هو أن أبين كيف أن وثيقة إعلان حقوق الإنسان تعتبر بدءاً كما تعتبر خاتمة فهى كما

تتوج مجهوداً تمهد لمجهود آخر . والواقع أن المبادئ التى أعلنت فى عام ٨٩ قد كانت من الغنى بقوتها الفتية وروحها الثورية العميقة بحيث لا يمكن القول بأنها قد طبقت يوماً ما .

والجميع يعلمون كيف أن أعضاء الجمعية التأسيسية أنفسهم تراجعوا مذعورين من جرأتهم ذاتها . وإذا كانوا قد أنجزوا بلا ريب فى بضعة أشهر عملا ضخماً ، فإنهم لم يجرؤا على إلغاء الملكية وتقرير حق الانتخاب العام وإبطال الرق فى المستعمرات . وإذا كانت « الكنفنسيون » الأكثر جرأة قد خلقت الجمهورية الديمقراطية وصاغت مبادئ عام ٨٩ فى وثيقة جديدة أكثر دقة فإن ضرورات الدفاع الوطنى قد اضطرتها إلى إقامة الديكتاتورية . وبمجىء نابليون يحدث الإرتداد إلى الاستبداد وهكذا يلقى على عاتق رجال القرنين التاسع عشر والعشرين عبء إدخال حقوق الإنسان فى الحياة على نحو نهائى .

ولو أننا درسنا عمل هؤلاء الرجال لانتهينا إلى النتائج الآتية :

١ — لقد أدخلت فرنسا فى الحياة المبادىء التى تؤسس حرية الفكر .

٢ — أدخلت فرنسا أيضاً فى الحياة المبادىء التى تؤسس حق الإنتخاب العام .

٣ — لم تصل فرنسا إلى تأسيس حقوق الإنسان فى المجال الاقتصادى . وبمعنى آخر إن مبادىء وثيقة حقوق الانسان تبرز

فى المجالين الفكرى والسياسى . وأما المجال الاقتصادى فقد ظل ينتظر مجهوداً آخر كمجهود عام (٨٩) .

لقد لقى أبطال حقوق الإنسان فى كفاحهم لتثبيت حرية الضمير من رجال الكنيسة الكاثوليكية مقاومة عنيدة خلال القرن التاسع عشر كله . ففى ٢٩ مارس سنة ١٧٩٠ أعلن البابا أن المراسيم التى أصدرتها الجمعية العمومية بتقرير حرية الفكر فى المسائل الدينية تعتبر جريمة دينية — وقد أثار منها بنوع خاص تلك النصوص التى تبيح لغير الكاثوليكى شغل كافة الوظائف المدنية والعسكرية فى البلديات . وهاجم « جريجوار السادس عشر » « تلك الحكمة الكاذبة الحمقاء أو بالأحرى ذلك الهذيان الذى يقول بوجوب توفير حرية الاعتقاد وضمانها لكل فرد . وأدان « بيوس التاسع » ذلك الرأى الخاطىء الذى يهدد الكنيسة الكاثوليكية وخلاص الأرواح تهديداً قاتلا ، والذى سماه سلفنا « جريجوار » بالهذيان ونعنى به اعتبار حرية الاعتقاد والعبادة حقاً خاصاً لكل إنسان . وكتب « ليون الثانى عشر » عن حرية العبادة يصفها بأنها «منح للحرية واستعباد للروح فى حمأة المعصية» . ولقد كان على أنصار حقوق الإنسان أن يخوضوا معركة مستمرة ضد هذه النظرية التى أخذ بها كاثوليكو فرنسا والتى سيطرت خلال أكثر من قرن على الحياة السياسية كلها ، وذلك إلى أن استطاعت الجمهورية الثالثة فى النهاية وبعد الأحداث المعروفة أن

تغلب نظرية عام (٨٩) ، فأصبح اليوم لكل فرد من أصحاب الفكر الحر أو الكاثوليك أو البرتستانت أو الإسرائليين أو المسلمين نفس الحرية فى أن يدافع عن معتقداته ، فهم متساوون أمام القانون والكنائس منفصلة عن الدولة ، والقانون يرفض الاعتراف بصحة « النذور » التى يدعو الرجال أو النساء التخلى بواسطتها عن جزء من الحقوق التى تضمنتها « وثيقة الإعلان » . وجامعة فرنسا « مدنية » بمعنى أنها لا تتخذ من المعتقدات الدينية المختلفة أى موقف معها أو ضدها كما أنها لا تعلم الأطفال والشبان غير احترام العقل والأخوة الإنسانية .

« والقوانين المدنية » الكبيرة التى لا تزال لصيقة بها أسماء « فرى » و « فردينان بويسون » و « ليون برجوا » و « كليمنصو » و « فالديك روسو » و « كومب » و « ڤيڤيانى » و « جورس » ما هى إلا تطبيق لمبادىء عام (٨٩) على الحياة . وهذه القوانين مهدرة اليوم ، ففى مقاطعاتنا بغرب فرنسا ينتهز رجال الدين فرصة حرية التعليم لكى يمنعوا أرباب الأسر الفقيرة أو الخاضعة اقتصادياً من أن يرسلوا أطفالهم إلى «المدرسة المدنية» . ومن بيدهم السلطة التنفذية والسلطة الإدارية لا يطبقون قانون فصل الدين عن الدولة بروحه ، ويسلكون إزاء الكنيسة نفس المسلك الذى كان يمكن سلوكه فيما لو كانت الكاثوليكية قد ظلت دين الدولة . وأخيراً إذا كان من الحق أن بعض الكاثوليك قد استنكروا

قوة الفاشية والعنصرية عندما هاجمت الكنيسة ، فإنه من الحق أيضاً أنه عندما حل « موسوليني » جمعيات حرية الفكر رأينا « البابا » يحيي فيه رجل العناية الإلهية ، والأب «جانفييه» فى فرنسا يصيح قائلا : « ها قد وجد رجل خارق بقوته وذكائه يعطينا مشهداً غير متوقع ، لقد نهض ضد الطوائف المعادية للكنيسة المتوهمة أن فى قدرتها تهديد الكنيسة . لقد حل تلك الجمعيات التى أظهرت « السلطة العليا » منذ زمن طويل أنها عدوة للحقيقة والأخوة والسلام ، واتخذ تعاليم سيدنا المسيح نفسها أساساً لحكومته . لقد وقع اتفاقية يعترف فيها بأولوية الكنيسة على الدولة ، ويؤكد فى روعة تلك الحقائق الإنسانية التى تقول بأن الفصل بين الدولة والكنيسة محال فى الواقع وأن الدولة لا يمكن أن تكون محايدة ، وأنه من الخير والعدل أن تكون هناك ديانة رسمية للدولة .

حرية الاعتقاد إذن منكورة ومهددة فى الوقت الحالى من رجال الدين من جهة ، ومن الفاشيين والعنصريين من جهة أخرى ، ولكن الجمهورية الثالثة قد برهنت بالرغم من ذلك على أنه من الممكن أن تمر تعاليم « وثيقة الإعلان » إلى الحياة بحيث لا يعود الأمر أمر انتصار بل أمر استنقاذ نتائج انتصار وتنميتها ، وأنه مهما تكن صعوبات هذه المهمة ، فإنه من المأمول أن المناظر البشعة التى يقدمها إلى العالم ارتداد الدول الفاشية إلى التعصب والعنصرية — من المأمول أن تساعد هذه المناظر الفرنسيين بل وكافة البشر على

فهم سمو النظم التى تقوم على أساس « وثيقة الإعلان » أى على احترام الفكر والضمير والكرامة المعترف بها للشخصية البشرية .

* * *

لقد كان انتصار حقوق الإنسان فى المجال السياسى جزئياً فحسب ، وذلك لأنه بعد المعارك والإنقلابات التى يتكون منها تاريخ فرنسا الداخلى فى القرن التاسع عشر ، لم تستطع الجمهورية الثالثة أن تنجح فى إقامة نظام مطابق من جميع النواحى لمبادىء عام (٨٩) . فإلى جوار المجلس المنتخب بواسطة الشعب انتخاباً مباشراً يوجد لدينا « مجلس أعلى » يختار أعضاؤه بواسطة هيئات محدودة ، ومع ذلك يستطيع وفقاً لأحكام الدستور نفسه أن يعطل قرارات النواب . ومن جهة أخرى فإن النظام المسمى بالتمثيل النسبي — وهو الذى وافق عليه أخيراً مجلس النواب — من شأنه أن يعطى مكاتب الأحزاب عدداً من الحقوق التى يختص بها الشعب وفقاً « لوثيقة الإعلان » وأخيراً فإن تكرر التفويض « بالسلطات المطلقة » لعدد من الحكومات قد أوحى بأن النظام البرلمانى لايسير سيراً طبيعياً وأن السلطة التشريعية المنتخبة واسطة المواطنين قد أخذت تنحنى شيئاً فشيئاً أمام السلطة التنفيذية . ومع كل هذا فقد بقى أن الإقتراع العام موجود فى بلادنا ، وأنه قد كان فى بعض الأحيان مصدر السلطة الحقيقية ، والمثل الذى قدمته انجلترا يبين أنه من السهل الحد من سلطات « المجالس العليا » ، ومعنى ذلك أنه

لا يلزمنا إلا تحرير بضعة نصوص من السهل صياغتها لـكى نطبق مبادىء عام (٨٩) على الحياة السياسة تطبيقاً كاملا .

***

ومع ذلك فإن المجـال الاقتصادى هو المجال الذى يظهر فيه بمنتهى الوضوح إن « وثيقة الاعلان » ليست إلا بداية .

ولسنا نقصد من ذلك إلى توجيه اللوم لأعضاء الجمعية التأسيسية بسبب موافقتهم على المادة السابعة عشر الشهيرة التى تقضى بأن حق الملـكية «حق مقدس لايجوز المساس به» ، وذلك لأنهم قدأرادوا بذلك النص تحرير الأراضى من «الحقوق الاقطاعية» وتحرير الفلاحين . فالقول بأن حقـل المزارع لا يجوز أن يمس معناه أن يحظر على « الأسياد » إطلاق خيولهم وكلاب صيدهم فيه ؛ ولقد كان هذا الاصلاح الصـادر عن روح العدل الدقيقة إستجابة لروح الثورة العميقة .

ولـكن « الوثيقة » تتضمن من جهة أخرى فى المادة الثانية نصاً يقضى بأن الملـكية حق طبيعى كالحرية والأمان ومقاومة الظلم سواء بسواء . ولما كان من الواجب أن يكون كل إنســان حراً وأن يعيش فى أمان وأن يقاوم الظلم ، فانه من الواجب أيضاً أن يكون كل إنسان مالـكا .

إلا أن هذه النتيجة التى يتضمنها النص لا تفصح عنهـا الوثيقة بلفظ صريح ، وهى إذا كانت تحمى حق من يملـكون

بالفعل إلا أنها لاتفعل شيئاً لتضمن لغير المالكين الحق فى الملكية ، بل إنها عندما تواجه العمال الذين لا يملكون لكى يعيشوا غير أدمغتهم وأذرعهم نراها تحظر عليهم تكوين الجمعيات المهنية والإلتجاء إلى الإضراب ، وبذلك تسلمهم مغلولى الأيدى والأرجل إلى من يمتلكون أدوات العمل ، وهكذا نرى أنه إذا كانت المادة السابعة لا تعترف بأى تفاوت إلا ما يقوم على المواهب والفضائل ، فإن التفاوت بين أصحاب الأعمال والعمال وبين السادة والخدم لايقوم إلا على أن البعض مالكون والآخرون لا يملكون شيئاً . وأكثر من ذلك خطورة أن يسمح — باسم الحرية — لمن يملكون أدوات العمل باستخدامها كما يشاء هواهم المطلق ، وهكذا تتكون سلطة واقعية ليس للأمة عليها أى سلطان .

ولقد كان كل هذا من الشذوذ بحيث لم تتردد جمعية « الكومفنسيون » من التدخل فى الحياة الاقتصادية فأصدرت قانوناً يقضى بالإعدام على من يحاولون إحتكار مواد الغذاء الضرورية ، كما فرضت فرضاً إجبارياً بمليار فرنك على الأغنياء ، وأصدرت قانون الحد الأعلى ، وشكلت « لجنة مواد المعيشة » وأعطتها سلطة مطلقة فى مراقبة الإنتاج الزراعى والصناعى . وذهب « روبسبيير » إلى أبعد من ذلك ففكر فى مشروع جزئى لتوزيع الملكيات ، وأراد « سان جست » أن ينتزع الأراضى « من جميع اللصوص » وأن يعطى أراضى « لجميع البائسين » ، ومن هنا صدرت تلك المراسيم

الشهيرة المعروفة بمراسيم « شهر فانتوز » ، وهى التى تقضى بنزع ملكية جميع أعداء الجمهورية وتوزيعها بالمجان على المواطنين الفقراء .

كل هذه المحاولات تظهر بوضوح أن رجال الثورة فى القرن الثامن عشر أنفسهم كانوا يرون أن المبادئ التى تضمنتها وثيقة إعلان حقوق الإنسان كانت تتطلب إصلاحات إقتصادية عميقة ، ولكن حكم « نابليون » ثم العودة إلى النظام الملكى قد ألغيا طبعاً حتى مجرد النزوع إلى الإصلاح ، ومع ذلك فإن تقدم العلوم والاكتشافات الميكانيكية تقدماً مفاجئاً قد ولد عصراً إنسانياً جديداً هو عصر الآلة الذى غير مجموع الحياة الاقتصادية تغييراً عميقاً .

والذى أريد أن أبينه فى الصفحات التالية هو أن النظام الاقتصادى الحالى يعتبر بحكم مبادئه المسيطرة إعتداء مستمراً على المبادئ التى قررتها وثيقة إعلان حقوق الإنسان .

إن النظام الذى نسير عليه اليوم يسمى عادة بالنظام الرأسمالى، ولكن هذا الإصطلاح غامض ، وذلك لأن عبارة رأس المال ليس لها معنى دقيق الحدود ، والحياة الاقتصادية الحديثة قد تضمنت دائما وجود رؤوس أموال أى أموال منقولة أو ثابتة يسعى أصحابها إلى استثمارها ، ولكن الرأسمالية التى يدل معناها الواسع على استخدام رؤوس الأموال تتخذ مظهرين مختلفين تمام الاختلاف ، وذلك حسبما تكون هذه الأموال ملكا لصاحب العمل أو ملكا للآخرين ،

وحسبما تكون المنافسة أو الاتفاق بين أصحاب الأموال . والمظهر الثانى هو اليوم المظهر المسيطر فأصحاب الأعمال الكبيرة ومديروها لا يغذونها بأموالهم الخاصة وأموال أسرهم ، بل بالأموال التى يقدمها صغار المدخرين ومتوسطوهم . وهم فوق ذلك بدلا من أن ينافس بعضهم بعضاً ، نراهم قد اعتادوا التجمع فيما يسمى بـ « التراست » التى تسيطر على ميادين الاقتصاد المختلفة من بنوك إلى صناعات الصلب إلى مناجم الفحم إلى النسيج إلى السماد إلى الكهرباء الخ ....

والنتيجة من كل هذا أننا نرى اليوم نظاماً اقطاعياً جديداً يقوم فى بلاد حقوق الإنسان . وإذا كانت ثورة عام ١٧٨٩ لم تترك عندنا دوقات لبروجونيا أو كونتات لبريطانيا يسيطرون على هذا الجزء أو ذاك من المقاطعة ، فإن النظام الاقتصادى الحالى قد خلق بارونات للحديد والفحم والسماد والبنوك ، وهم يسيطرون منفردين على هذا الجزء أو ذاك من الاقتصاد ومجتمعين على الاقتصاد كله .

هل السلطة التى تملكها هذه الاقطاعية المالية أقل من السلطة التى كانت تملكها الاقطاعية الأرضية فى العهد القديم ؟ . إنها لسلطة أكبر من عدة نواح .

الاقطاعيون الجدد يتحكمون فى صغار الرأسماليين ومتوسطيهم أى فى المساهمين الذين أودعوا لديهم ما لهم دون أن يكون لهم فى الواقع أى إشراف على طريقة استخدام هذا المال . إنهم يسيطرون

على صغار الزراع والمقاولين والتجار ومتوسطيهم الذين يضطرون للخضوع لإرادة التراست خوفا من خوض معارك يعرفون من قبل أنهم فاقدوها . وإنهم يسيطرون بواسطة تحديد الأجور على جميع أولئك الذين يضطرون — بحكم حرمانهم من أدوات الإنتاج — إلى تأجير عمل أدمغتهم وأذرعهم إلى من يحرزون تلك الأدوات .

إنهم يسيطرون — بواسطة تحديد الأسعار — على مجموع المستهلكين الذين يضطرون — بحكم إلغاء المنافسة — إلى الدفع بدون مناقشة .

وهكذا نرى أن فرنسا العاملة كلها قد أصبحت خاضعة لسيطرة رؤساء « التراست » أى — المائتى أسرة التى تحدث عنها « دلادييه » . وعلى إرادة هذه الحفنة من الرجال الذين يتعاملون فى رؤوس أموال الآخرين يتوقف مستوى حياة مجموع الأمة . وهكذا لا نبالغ إذا قلنا إن سطوتهم تفوق سطوة الأشراف فى النظام القديم .

ولقد يرد على ذلك بأن السلطات العامة الصادرة عن الشعب تستطيع فى الوقت الحاضر أن تقاوم رجال المال بل ومن واجبها أن تقاومهم ، وهذا صحيح من الناحية النظرية ، ولكن هؤلاء الإقطاعيين الجدد قد اكتشفوا منذ عهد بعيد فن استعباد الدولة ، والرشوة هى أسمك أسلحتهم ، فتراهم يرمون شباكهم على وزير ،

وعلى رجال السياسة لـكى ينتزعوا منهم بالمـال القرارات المريحة التى يريدونها . ومن هنا تأتى كل الفضائح المنتثرة فى تاريخ الجمهورية الثالثة كما تنتثر المعالم فى الطرق . ولـكن ثمت وسيلة أخرى أكثر من السابقة غلة وهى وضع رجال المال أيديهم على الصحف باسم حرية الصحافة ، وذلك إما بشرائها وإما بالسيطرة عليها بمنحها الإعلانات التى لا تستطيع أن تعيش بدونها أو حرمانها منها . وعندما يمتلـكون هـذا السلاح الخطير نراهم يستعملونه بطرق ثلاث ، أولاها : أن ينظموا حملات سباب وتشهير ضد رجال السياسة الذين يرفضون طاعتهم ، وهناك وريقات خاصة (صحف) مخصصة لهذه الغاية . وثانيها : اتخاذ التدابير اللازمة لـكى تفوز الحـكومات المطيعة بتلك الثقة التى تنجح بفضلهـا فى عقد القروض ، وأما الحـكومات العاصية فمآلها إلى الاندحار أمام إذاعة الذعر الاقتصادى المنظم . وأخيراً تأتى الطريقة الثالثة وهى أخطرها جميعا إذ نرى « الصحافة الـكبيرة المعدة اعداداً فنياً قوياً تبسط تأثيرها المباشر على الرأى العام أى على الناخبين ، وبفضل الأخبـار المغرضة أو الـكاذبة تملى على جانب كبير من الرأى العام اتجاهات تفكيره ، وبذلك نرى الملايين من الفرنسيين المضللين يخدمون على غير وعى منهم ألاعيب السيطرة المـالية وهم يعتقدون فى سذاجة أنهم يخدمون المصلحة العامة .

ولمـا كانت مقاومة السلطات العـامة قد انمحت فإننا نرى

إقطاعية « التراست » تسيطر على الحياة الاقتصادية على نحو يبلغ من القحة مالم تبلغه إقطاعية الأراضى .

وإنه لما يستلفت النظر أن هـذه الإقطاعية قد أظهرت من الناحية الفنية غباوتها . فالجرأة قد أعوزتها فى الغالب ، وهى أكثر حرصاً على المكاسب العاجلة منها على البرامج العامة ، وبدلا من أن تستفيد بذكاء من الإمكانيات المدهشة التى خلقها تقدم العلوم والاكتشافات الميكانيكية ، نراها تعمل فى عناد — كما أظهر « جاك دبوان » — لتنظيم « الندرة » . وفى الوقت الذى أصبح فيه من الممكن نشر « الوفرة » نرى رؤساء الاقتصاد — وكأنما قد أصابهم مس — يحرقون المخزون ، ويغلقون المصانع وينقصون من مساحة الأرض المزروعة ويضعفون من قوة شراء الجماهير ، ويزيدون من عدد المتعطلين ، وبعد كل هذا يشكون من عدم كفاية الإنتاج ، ويطالبون — فى جد — بأن تعود فرنسا إلى العمل !!

هـذا التناقض الذى قد لا يكون له مثيل فى تاريخ الاقتصاد المعروف ، يظهر إلى أى حد يصل أولئك «الرؤساء» فى استخدامهم المحزن للسلطة التى اختلسوها . ومع ذلك فإننا حتى لو افترضنا جدلا أنهم قد أحسنوا استخدام تلك السلطة ، فإن ذلك لن يخفى حقيقة اختلاسهم لها ، ذلك الاختلاس الذى يكوّن جريمة مباشرة ضد « إعلان حقوق الإنسان » .

تنص وثيقة الإعلان على أن الملكية « حق طبيعى » ومع

ذلك فمعظم الفرنسيين لا يملكون شيئاً .

تنص وثيقة الإعلان على أن الملكية «حق لا يجوز أن يمس» ، ومع ذلك فالفلاح فى أرضه والمقاول الصغير فى مكتبه والتاجر الصغير فى حانوته ، مضطرون إلى الخضوع لإرادة «التراست» الإقطاعية .

تنص وثيقة الإعلان على أن التفاوت المشروع هو ما يقوم على المواهب والفضائل فحسب ، ومع ذلك فليست المواهب ولا الفضائل هى التى تمكن الإقطاعيين الجدد من أن يأمروا بينما يطيع بقية الفرنسيين .

تنص وثيقة الإعلان على أن التفاوت الاجتماعى لا يمكن أن يكون له أساس غير المنفعة المشتركة ، ومع ذلك فالامتيازات التى يتمتع بها رؤساء « التراست » مضادة للمنفعة المشتركة .

تنص « وثيقة الإعلان » على أن الأمة هى مصدر كل سلطة وإن أية هيئة أو فرد لا يستطيع أن يزاول سلطة لا تصدر عنها ، ومع ذلك فإن سيادة الأمة تحيطها كل يوم قوة « التراست » وسلطة رؤساء « التراست » لا تصدر بأى نحو عن الأمة .

تنص « وثيقة الإعلان » على أن حرية التعبير عن الأفكار حق من أثمن حقوق الإنسان وأن كل مواطن يستطيع بناء على ذلك أن يتكلم ويكتب ويطبع فى حرية ، ومع ذلك فإن الإقطاعيين الجدد قد أخذوا — فى الواقع — يضعون أيديهم على وسائل التعبير عن الأفكار .

وهكذا يقفز إلى البصر أن النظام الاقتصادى الحالى يتضمن اعتداء يومياً على وثيقة إعلان حقوق الإنسان .

وهل يمكن أن نستنتج من كل ذلك سوى ضرورة القيام فى المجال الاقتصادى بمثل ماقام به عام ١٧٨٩ ، إذا أردنا أن نظل أوفياء لروح وثيقة الإعلان ؟ .

ليس هنا مجال التعرض للوسائل الفنية المختلفة التى يمكن أن يتم بوساطتها ذلك الإصلاح العظيم ، وكل ما أستبيحه لنفسى هو أن أظهر كيف أن التقدم الكبير الذى حققته العلوم والاكتشافات الميكانيكية قد أصبح يسمح لرجال القرن العشرين بتنظيم «الوفرة» ، أى بأن يكونوا أكثر جرأة فى المسائل الاجتماعية من رجال نهاية القرن الثامن عشر ، ولكى نعطى فكرة أكثر دقة عن المبادئ التى يمكن أن تعلنها فى المجال الاقتصادى حركة مثل حركة سنة ٨٩ فإننى أورد هنا نص المواد الثمانية الأولى من مشروع لتكملة وثيقة حقوق الإنسان وضعته رابطة حقوق الإنسان فى مؤتمرها الذى عقدته بمدينة « ديجون » فى ٢١ يوليو سنة ١٩٣٦ .

ديباجة

لقد سجلت حقوق الإنسان « الطبيعية » المقدسة غير القابلة للتنازل فى وثيقة إعلان حقوق الإنسان عام (١٧٨٩) ولقد تأكدت مبادؤها ووسعت فى مشروع «روبسبير» الذى وافق عليه اليعقوبيون

فى إبريل عام (١٧٩٣) وفى الوثيقة الثانية لإعلان الحقوق التى وافقت عليها جمعية « الكونتسيون » الوطنية . فى ٢٩ مايو سنة ١٧٩٣ .

وهذه المبادئ قد أسست الديمقراطية السياسية ، ولكن التطور الاجتماعى بخلقه مشاكل جديدة من جهة ، وتقدم العلوم والاكتشافات الميكانيكية بتمكيننا من حلول جديدة من جهة أخرى — قد جعلا من الواجب أن تؤسس نفس المبادئ الديمقراطية الاقتصادية وذلك بمحو كافة الامتيازات .

المادة الأولى

حقوق الكائن البشرى تقرر دون تمييز بسبب الجنس (أنثى أو ذكر) أو العنصر (سامى أو آرى . . . الخ) أو الأمة أو الدين أو الرأى .

هذه الحقوق التى لا تقبل التنازل ولا الفناء لصيقة بالشخصية البشرية ومن الواجب أن تحترم فى كل زمان ومكان ، وأن يكون لها من الضمانات مايحميها من كافة أنواع الظلم السياسى والاجتماعى . ومن الواجب أن تنظم دولياً حماية حقوق الإنسان ، وأن توضع لها الضمانات بحيث لا تستطيع أية دولة أن ترفض تطبيق هذه القوانين على أى كائن بشرى يعيش فى أراضيها .

المادة الثانية

الحق فى الحياة هو أول حقوق الإنسان .

المادة الثالثة

الحق فى الحياة يتضمن حق الأم فى الرعاية المعنوية ، والعناية المادية والموارد المالية التى تستلزمها وظيفتها ، وحق الطفل فى كل ما هو لازم لاستكمال تكوينه الجسدى والروحى ، وحق المرأة فى إلغاء استغلال الرجل لها إلغاء تاماً ، وحق الشيوخ والمرضى والعجزة فى نظام الحياة الذى يتطلبه ضعفهم ، وحق الجميع فى الإستفادة من كافة وسائل الحماية التى يحققها العلم وذلك على قدم المساواة .

المادة الرابعة

الحق فى الحياة يتضمن :

١ — الحق فى عمل محصور بحيث يترك أوقات فراغ ، وفى أجر مجز بحيث يستطيع الجميع أن يساهموا فى الرخاء الذى يدنيه تقدم العلم والاكتشافات الميكانيكية يوماً بعد يوم من متناول البشر — ذلك الرخاء الذى يمكن ويجب أن يضمنه للجميع توزيع عادل .

٢ — الحق فى تثقيف ملكات كل فرد بثقافة عقلية وأخلاقية وفنية وعملية كاملة .

٣ — الحق فى القوت لجميع العاجزين عن العمل .

المـادة الخامسة

لجميع العاملين الحق فى أن يساهموا شخصياً أو بواسطة ممثليهم فى إعداد خطط الإنتاج والتوزيع والإشراف على تطبيقها بحيث لا يعود هناك أى مجال لاستغلال الإنسان لأخيه الإنسان وبحيث يضمن للعمل أجر عادل ، وبحيث تستخدم قوات الابتكار التى يزكيها العلم لمصلحة الجميع .

المـادة السادسة

الملـكية الفردية لا تعتبر حقاً إلا عند ما لا تسبب أى ضرر للمصلحة المشتركة ولمـا كانت الملـكية التى تأخذ شكل التجمع فى منظمات مسيطرة قائمة على المصالح الشخصية (كارتل — وتراست — واتحادات البنوك) تهدد التضامن القائم بين المواطنين والدولة تهديداً قوياً فإنه من الواجب أن تعود إلى الأمة وظائف تلك الملـكية .

المـادة السابعة

حرية الآراء تتطلب أن تكون الصحافة وكافة وسائل التعبير عن الرأى متحررة من سيطرة قوات المـال .

المـادة الثامنة

إن الأخطاء التى ترتكب ضد المجموعة ليست أقل خطراً من الأخطاء التى ترتكب ضد المواطنين .

ممثلو الشعب والموظفون الممنوحون من الأمة سلطة الإدارة أو الإشراف على الاقتصاد لا يمكن أن تكون لهم أية مصلحة ، أو أن يقبلوا أية وظيفة أو أى مركز أو أية مزية فى المؤسسات الاقتصادية التى يشرفون أو كانوا يشرفون عليها .

* * *

من الواضح أن هذه المواد تلخص المبادىء التى يمكن بواسطتها تغيير النظام الاقتصادى الظالم الأحمق الذى نخضع له الآن فى حياتنا، وكل ما أريد أن أبرزه هو أن هذه المبادىء تساير وثيقة عام ٨٩ وهى لا تعدو تطبيق روحها على الحالة الراهنة ، فإذا كانت الثورة التى قامت منذ مائة وخمسين عاماً قد حققت الحرية الفكرية والحرية السياسية ، فإننا لن نعدو مد عملها بشق السبل أمام الشعب الفرنسى ، بل وكافة الشعوب نحو التحرر الاقتصادى .

بقيت نقطة واحدة وهى الخاصة بالناحية الدولية .

إن مجرد حديث وثيقة عام (٨٩) عن حقوق « الإنسان » يفيد أن النص الذى وافقت عليه الجمعية التأسيسية يتضمن فكرة اعتبار الشعوب مثل الأفراد أحراراً متساوين .

وهذا هو السبب فى أننا لا نكاد نحصى ما صدر منذ عصر الثورة من دعوات إلى الإخاء بين الشعوب .

فنى ٢٠ مايو سنة ١٧٩٠ يطلب «ڤولنى» من الجمعية أن تعلن :

١ — أنها ترى أن مجموعة الجنس البشرى لا تكون إلا هيئة

اجتماعية واحدة هدفها السلام والسعادة للجميع ولكل عضو من أعضائها .

٢ — أنه فى داخل هذه الهيئة الاجتماعية العامة الكبيرة تتمتع الشعوب والدول — معتبرة كأفراد — بنفس الحقوق الطبيعية وتخضع لنفس قواعد العدالة التى يتمتع بها ويخضع لها الأفراد فى الهيئات الاجتماعية الجزئية والثانوية .

وفى ٢٠ يونيو سنة ١٧٩٠ قال « دانتون » : « لما كان من الواجب ألا تكون للقضية حدود غير حدود العالم فإنه يقترح شرب نخب لصحة وحرية وسعادة الجنس البشرى » .

وفى أواخر نفس شهر يونيو هذا صاح « كامبل ديمولان » قائلا : « فلنأمل أن ينمحى قريباً تقسيم العالم إلى ممالك حتى لا يصبح فيه غير شعب واحد نسميه الجنس البشرى » .

وفى ٢٣ أغسطس سنة ١٧٩٠ يدعو « ميرابو » فى لهفة إلى « ميثاق إتحاد الجنس البشرى » .

وفى ٢٤ إبريل سنة ١٧٩٣ يقترح « روبسبيير » الموافقة على أربع مواد تقول الأولى منها « إن رجال جميع البلاد أخوة ومن الواجب أن تتعاون الشعوب المختلفة وفقاً لمقدرتها كما يتعاون المواطنون فى الدولة الواحدة » .

كل هذه النصوص تدل على أن « المواطنين » المشبعين

بمبادىء وثيقة الإعلان أرادوا تحقيق الأخوة بين الشعوب ، فالوطن فى أساسه ليس انطواء على النفس ، بل انطلاقاً نحو الجنس البشرى ونحن نعلم كيف أن مجهودات المستبدين « لخنق الحرية الناشئة قد اضطرت فرنسا إلى أن تحمل السلاح ، وكيف أن الدفاع عن الحق قد انحدر فى ظل الإمبراطورية إلى حروب غزو ، وفى أعقاب حرب سنة ١٩١٤ العالمية أخذت الشعوب تؤسس — وقد أدركت بشاعة المجازر الدائمة التجدد — تلك « العصبة الدولية » التى كان باستطاعتها أن تقيم السلام على أساس القانون والعدل ، ولكن سوء الطالع قد شاء أن تنشأ هذه العصبة فى أعقاب صراع دام ، وفى وقت كانت فيه حزازات النفوس لم تهدأ بعد ، ومن ثم لم تبلغ من « الديمقراطية » المبلغ الذى كان يؤمل ، ومع ذلك فإنها بالوضع الذى اتخذته كانت تمثل بلا ريب أعظم مجهود بذله البشر لقتل الحرب ، وليس من شك فى أن أولئك الذين سددوا إليها ضربات خائنة بدلا من أن يحاولوا تقويتها قد ارتكبوا جرماً أثيما ، وإذا كان بعض حكام فرنسا قد اشتركوا — لنكد الطالع — فى هذا الجرم ، وإذا كانت إحدى الوزارات الفرنسية قد غدرت — فى خيانة — بميثاق جنيف ، عندما ثارت مشكلة الحبشة ، وفتحت الباب للحرب — فإن الشعب الفرنسى قد ظل وفياً للمثل الأعلى العظيم الذى حدده ودافع عنه « ولسون » « وبريان » « وهريو » وفى مشروع تكملة وثيقة إعلان حقوق الإنسان الذى وافقت عليه جمعية

حقوق الإنسان فى مؤتمرها بديجون نجد المواد الآتية بعد المواد التى سبق أن أوردناها :

المادة التاسعة

لكل أمة حقوق وواجبات إزاء الأمم الأخرى التى تكون معها الإنسانية ومن الواجب أن تصبح الديمقراطية العالمية المنظمة وسط الحرية الهدف السامى للأمم .

المادة العاشرة

حقوق الإنسان تستنكر الاستعمار المصحوب بالعنف والاحتقار والظلم السياسى والاقتصادى ، وهى لاتبيح غير تعاون أخوى مستمر فى سبيل خير الإنسانية الكامل لكرامة الشخصية ولكافة المدنيات .

المادة الحادية عشر

حق الحياة يتضمن إلغاء الحرب .

المادة الثانية عشر

إن أية ظروف لا يمكن أن تبرر استثارة شعب لآخر وكافة المنازعات يجب أن تسوى بالصلح أو بالتحكيم أو بقضاء دولى تعتبر أحكامه إجبارية ، وكل دولة تتهرب من ملاحظة هذا القانون تضع نفسها بذلك خارج الجماعة الدولية .

المادة الثالثة عشر

تكون الأمم فيما بينها هيئة اجتماعية .

لـكل شعب يهاجَم ، الحق فى أن يدعو الجماعة الدولية إلى المساهمة فى الدفاع عنه .

على كافة الشعوب واجب النهوض لرد الحق المعتـدى عليه إلى نصابه .

المـادة الرابعة عشر

أساس كل هذه الحقوق هو واجب الهيئة الاجتماعية فى أن تكافح الظلم فى كافة مظاهره وأن تنشىء المواطنين ، وأن تعمـل للرقى العقلى والأخلاق كما تعمل لسعادة الأفراد والشعوب وأن تلقنهم روح السلام والتسامح وأن تدعو كما دعت الثورة الفرنسية إلى سيادة العقل والعدل والأخوة فوق الأرض .

* * *

إن الأفكار الواردة فى هـذه النصوص تعتبر امتداداً طبيعياً لوثيقة ١٧٨٩ وهكذا يظهر كيف أن هذه الوثيقة التى تعتبر خاتمة ونتيجة لجهود ضخم استمر أكثر من عشرين قرناً . تعتبر أيضاً « بدءاً » . إنها تمحو وتؤسس . إنها تهـدم وتبنى . لقد بلغ من غناها بالممكنات البالغة الجدة أننا لا نزال حتى اليوم وبرغم مرور قرن ونصف عاجزين عن تحقيقها بالفعل وهى لا تزال حتى اليوم حبلى بقوة فتية ونحن إذ نحتفل بعيدها لا تلتفت أفكارنا إلى الماضى إلا لـكى نحسن إعداد المستقبل .

خاتمـــة

إنى لآمل أن أكون قد أظهرت المـكان الذى تحتله وثيقة إعـلان حقوق الإنسان فى تاريخ الغرب الأخلاقى إنها لم تكن ارتجالا نحما ، وإن يكن وليد الصدفة . بل كانت ثمرة لإعداد بطىء استمر خـلال القرون ، فالإنسانيات الإغريقية والإنسانيات الرومانية قد ساهمت كلها فى إنتاجها ، ومجهود رجال الفكر قد أيده دائماً مجهود القوات الشـعبية ، كما أيده ذلك التوثب للعدالة الذي لم يقف عن إثارة الدهماء والعمال والعبيد والفـلاحين وحفاة الأقدام ، وهكذا عند ما أعلنت حقوق الإنسان ظهرت وقد حملت بفضـل المجهود السابق الجسيم من القيم ما جعلها تنطلق من فم فرنسا انطلاقاً طبيعياً نحو الجنس البشرى كله وتشق له حتى اليوم سبلا جديدة .

وينتج من هـذه الملاحظة أنه لـكى نلغى « إعلان حقوق الإنسان » — كما يريد الفاشيون والعنصريون — يجب أن نعود بالإنسانية القهقرى وهى عودة ستكون أشد نكالا من تلك التى حدثت عند ما حلت البربرية محل الحضارة الإغريقية الرومانية .

هل نستطيع أن نصيح باستحالة مثل هـذا الأمر ؟ إننا لن نأسف أن نقول لا ، إن درس المـاضى يسمح لنا بأن نثق

بالمستقبل ، فالملحمة البشرية منذ عصر الكهوف إلى عصر العلم والآلات هى تاريخ تقدم : تقدم فى مجال العقل والعدل والأخوة ، وقيمة الإنسان كلها تتركز فى أنه قابل للكمال ، وليس لدينا أى مبرر لأن نتصور أنه سيقف فى تلك القابلية ، وإذا كان هناك عصر يلوح فيه مثل هذا الخوف فاقداً لكل مبرر ، فهو لا ريب عصرنا الحالى : فالعلم قد حقق فى الخمسين سنة الأخيرة من التقدم ما لم يحققه خلال القرون الأربعة السابقة والاكتشافات الميكانيكية قد حققت من الأحلام ما كان يلوح أنه سيظل أحلاماً منذ آلاف السنين والروح قد أدركت على الأقل ذلك النظام الإنسانى الأخوى النبيل الذى يستطيع العقل ووفرة الخيرات أن يقتلا فيه الضغائن بين الشعوب .

ومن هنا لا يخالجنى شك فى أن العلم والحب سينتهيان باكتساح البؤس والقبح ، وأن الإنسانية ستسير فرحة مستبشرة نحو مقدرات لانستطيع أن نلمح اليوم ما فيها من روعة وإشراق .

إلا أنه إذا كان مما لا شك فيه أن التقدم حقيقة فإنه مما لا شك فيه أيضاً إن هذا التقدم كثيراً ما يقطع سيره وقوف أو إرتداد ، والتاريخ يطلعنا على فترات انطلاق تلتها فترات خمود حتى لكأن المجموعات البشرية تمتلك كميات محدودة من القوة الخالقة ، وكأن أولئك الذين حملوا لنا فى زمن ما مشعل الأمل البشرى ، قد استنفد المجهود قواهم ، فاضطروا إلى التسليم . ولهذا

عندما نرى اليوم حرباً صليبية تنظم فى قلب أوربا ضد التقدم فإنه من الواجب أن ننتبه وأن نحذر . وعندما نرى الشعوب التى كانت حتى الأمس تسير فى الطليعة تتقهقر على نحو مزهر ، ويزيد الإرتفاع الذى تسقط منه الهوة التى تسقط إليها عمقاً ، يجب أن نستيقظ وأن نسهر ، إن الحملة التى توجهها الفاشية ضد « إعلان حقوق الإنسان » إنما هى حملة موجهة ضد الإنسان نفسه ، وإذا شاء سوء الطالع أن تنتصر هذه الحملة فإن الغرب سيضطر إلى التسليم كما سلمت قديماً مصر واليونان وروما ، وستوقد النيران فى بقاع أخرى من العالم بينما يغطى ظلام الليل أوروبا .

إن علينا نحن الفرنسيين الذين ضربنا المثل منذ مائة وخمسين عاماً التزاماً خاصاً ومسئولية خاصة « وللنبل تبعات » لقد أطلقنا فى عام (٨٩) الكلمات التى هزت العالم ، ونفثت فيه الأمل فى تحرر قريب كامل ، ونحن مطالبون بأن نظل فى مستوى تاريخنا المجيد وإلا حكم علينا بالانحلال . إن رعاة أشراراً يحاولون اليوم تحطيم شجاعتنا . إنهم يريدوننا أن نعتقد أن المثل الأعلى والفضيلة والعقل والحب ليست إلا ألفاظاً ، وأن الهدف الأسمى لكل فرد يجب أن يكون « النجاة بجلده » دون أن يقلقه فى شىء إن هذا الجلد جلد مغفل أو جبان . إنهم يسمون التنكر لكل مطمح نبيل « واقعية » . لقد سمعناهم أخيراً يطلقون لفظه « سياسة السلم » بل « سياسة السلم الكامل » على تلك السياسة التى تسمح بحرب

« أثوبيا » وحرب « أسبانيا » وحرب « الصين » واستعباد « النمسا » و « تشيكوسلوفاكيا » و « ألبانيا » ولم يبق إلا أن يطلبوا إلينا إنكار حقوق الإنسان لمصلحة حقوق القوة ، وأن ننكس فرنسا كوطن للحرية أمام العنصرية والفاشية .

ولـكن ... لا ... لقد استطاعت سفسطة المال أن تضلل الرأى العام فى بلادنا ، ولـكن فرنسا ستظل فرنسا ، وهى تجهل الجبن ، ولن تعرف الإنثناء ، وإذا كانت الإنسانية قد سارت إلى الامام فإنما كان ذلك لأنه وجد دائمـا — حتى فى أحلك العصور — رجال مثاليون ، لا يتطرق الوهن إلى عزمهم — رجال دائمو الاستعداد للتفانى ، بل للتضحية القصوى فى سبيل العقل والعدل ، والروح التى تحركهم قد ظلت روحنا ، إننا لا نعلم أن أسباب الحياة أهم من الحياة ذاتها ، وقد عقدنا العزم على ألا نهرب ولأولئك الذين تدفعهم المصالح الحقيرة إلى العمل على قتل الحرية والـكرامة البشرية ، أن يطلقوا ما شاؤا من سباب ضد الثورة الفرنسية ، ولـكن الوثيقة العظيمة ستظل قائمة احتجاج خالد وأمل لا يهزم . إننا سنحافظ عليها ونوسع من مداها ، ولن تستطيع تيارات الضغينة أن تنتصر عليها .

الوثيقة الدولية

لإعلان حقوق الإنسان

لم تكد تتكون هيئة الأمم المتحـدة حتى فكر المجلس الاقتصادى والاجتماعى التابع لها فى وضع مشروع بإعلان حقوق الإنسان ومشروع باتفاق دولى يتضمن تلك الحقوق ، ومشروع ثالث بالوسائل العملية اللازمة لتنفيـذها . وبالفعل ألّـف المجلس المذكور لجنة من ثمانية عشر عضواً لوضع هذه المشروعات الثلاثة وسماها « لجنة حقوق الإنسان » . وبعد أن خصصت تلك اللجنة ثلاث دورات وما يقرب من عامين لإنجاز هـذه المهمة سواء فى « ليك سكس » أو فى « جنيف » تقدمت إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بمشروع لإعـلان حقوق الإنسان وببعض تخطيطات لمشروع اتفاق دولى بتلك الحقوق ، وفى الجلسة المـائة والإثنتين والأربعين التى عقدتها الجمعية العمومية لهيئة الأمم فى ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٤٨ قررت الجمعية تحويل هـذه الوثائق على اللجنة الثالثة للهيئة .

وها هو التقرير الرسمى للجنة الثالثة المذكورة عن بحثها لتلك الوثائق ونتيجة ذلك البحث ومنه يتبين القارئ تاريخ هـذه المشروعات وخطواتها .

تقرير اللجنة الثالثة

(المقرر — المسيو لوت ممثل هاييتى)

١ — طبقاً للمادتين ٦٢ و ٦٨[1] من ميثاق هيئة الأمم ألف المجلس الاقتصادى والاجتماعى لجنة من ثمانية عشر عضواً باسم « لجنة حقوق الإنسان » ومهمتها إعداد مشروع لوثيقة دولية بإعلان حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ومشروع اتفاق دولى بتطبيق هذه الحقوق والحريات ودراسة وسائل تنفيذ هاتين الأداتين .

٢ — بعد أن خصصت لجنة حقوق الإنسان ثلاث دورات وما يقرب من عامين — سواء فى ليك سكس أو فى جنيف — لهذا العمل تقدمت إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بمشروع لإعلان حقوق الإنسان وببعض تخطيطات لمشروع اتفاق دولى .

٣ — فى الجلسة المائة والإثنتين والأربعين المنعقدة فى ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٤٨ قررت الجمعية العمومية تحويل البند الثالث عشر من ملحق جدول أعمال دورتها الثالثة العادية وهو الخاص بمشروع إعلان حقوق الإنسان والوثائق الملحقة به — إلى اللجنة الثالثة .

---

(١) تنص المادة ٦٢ على اختصاصات هذا المجلس ، وأما المادة ٦٨ فتنص على حقه فى تكوين لجان مختلفة لتحقيق أهدافه .

٤ — بجلستها الرابعة والتسعين قررت اللجنة الثالثة أن لا تبحث غير مشروع إعلان حقوق الإنسان ، وأما الوثيقتان الأخريان الخاصتان بالاتفاق الدولى وبوسائل التنفيذ فقد رأت اللجنة أنهما ليسا فى حالة تسمح ببحثهما بحثاً مجدياً .

٥ — بجلستها الرابعة والثمانين ناقشت اللجنة الثالثة المشروع الذى وضعته لجنة حقوق الإنسان ووافقت على معظم المواد بإجماع الأصوات ، وقد أفسحت المجال لتفسير التصويت مما مكن جميع ممثلى الدول المختلفة من إبداء تحفظاتهم أو إيضاح معنى تصويتهم أو تحديد المعانى التى يعطونها لبعض الاصطلاحات . وقد سجل كل هذا فى مضابط جلسات اللجنة .

٦ — لقد كان فى قبول عدة تعديلات وفى صعوبة ضمان المطابقة الدقيقة بين هذه النصوص فى اللغات الرسمية المختلفة ، وأخيراً كان فى الحرص على التنسيق المنطقى ما دعا اللجنة الثالثة إلى تكوين لجنة فرعية مهمتها درس وثيقة إعلان حقوق الإنسان فى مجموعها أى درس التسع والعشرين مادة والديباجة وذلك من ناحية واحدة هى ناحية العرض والتوفيق والتنسيق .

٧ — ونتيجة عمل هذه اللجنة الفرعية هو ما بحثته من جديد وناقشته ووافقت عليه اللجنة الثالثة — فى جلساتها الممتدة من الجلسة المائة والأربع والسبعين إلى الجلسة المائة والثمانى والسبعين — وهو ما يكون المشروع الآتى (١) للإعلان

الدولى لحقوق الإنسان ، واللجنة الثالثة توصى الجمعية العمومية بالموافقة عليها .

٨ — فى الجلسة المائة والستين وافقت اللجنة الثلاثية على مشروع قرار خاص بحق الشكوى (ب) .

٩ — وفى جلستها المائة والستين وافقت على مشروع قرار خاص بمصير الأقليات (حـ) .

١٠ — وفى جلستها المائة والثمانى والسبعين وافقت اللجنة على مشروع قرار خاص بالنشر والإذاعة الواجب توفيرها لوثيقة إعلان حقوق الإنسان الدولية (ء) .

١١ — وفى جلستها المائة والثمانى والسبعين وافقت اللجنة على مشروع قرار خاص ببحث المجلس الاقتصادى والاجتماعى فى تاريخ قريب لمشروع الاتفاق الدولى ووسائل التنفيذ (هـ) .

١٢ — وبناء على ذلك توصى اللجنة الثالثة الجمعية العمومية بالموافقة على هذه الوثائق الخمس .

(ا) مشروع دولى لاعلان حقوق الإنسان

ديباجة

حيث أن الاعتراف بالكرامة المستقرة فى جميع أعضاء الأسرة الانسانية وبحقوقهم المتساوية الغير القابلة للتنازل هو

الأساس الذى تقوم عليه الحرية والعدل والسلام فى العالم .

وحيث أن تجاهل حقوق الإنسان واحتقارها قد أدى إلى إرتكاب أعمال وحشية تثير ضمير الإنسانية ، وحيث أنه قد أعلن أن أسمى ما يتطلع إليه الإنسان هو تحقيق عالم تتمتع فيه الكائنات البشرية بحرية الكلام والاعتقاد وتتحرر من الخوف والبؤس .

وحيث أنه من الجوهرى أن تحمى حقوق الإنسان بواسطة نظام قانونى حتى لا يضطر إلى الثورة كحل أخير ضد الظلم والإضطهاد .

وحيث أنه من الجوهرى العمل على تنمية العلاقات الودية بين الأمم وحيث أن شعوب الأمم المتحدة قد أعلنت من جديد فى الميثاق إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة وقيمة الشخصية البشرية وبمساواة الرجال والنساء فى الحقوق ، كما أعلنت عزمها على أن تعزز التقدم الاجتماعى وأن تهىء ظروفا أحسن للحياة وسط حرية أكمل .

وحيث أن الدول الأعضاء قد تعهدت بأن تضمن بالتعاون مع منظمة هيئة الأمم المتحدة الاحترام العالمى الفعلى لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية .

وحيث أن وحدة النظر إلى هذه الحقوق والحريات من الأهمية فى المكان الأول بالنسبة لتحقيق هذا التعهد فان الجمعية العمومية :

تعلن هذه الوثيقة الدولية لحقوق الإنسان كمثل أعلى مشترك تسعى إلى بلوغه كافة الشعوب وكافة الأمم وذلك لكى يحاول جميع الأفراد وتحاول جميع الهيئات الاجتماعية — وقد استقرت بنفوسهم هذه النصوص — أن يعملوا بواسطة التعليم والتربية على تنمية واحترام هذه الحقوق والحريات وضمان الاعتراف بها وتطبيقها فعليا بواسطة اجراءات تدريجية فى المجالين القومى والدولى ، وذلك سواء بين شعوب الدول الأعضاء ذاتها أو بين شعوب الأراضى الموضوعة تحت إشرافها .

المادة الأولى

يولد الناس أحراراً متساوين فى الكرامة والحقوق مزودين بالعقل والضمير ، وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضاً بروح الأخوة .

المادة الثانية

لكل إنسان أن يتمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة فى هذه الوثيقة ، وذلك بدون أى تميز وخاصة ما كان بسبب الجنس واللون والذكورة أو الأنوثة واللغة والدين والرأى السياسى أو أى رأى خلافه والأصل الوطنى النازح منه الفرد أو الأصل الاجتماعى وحالة الغنى أو الفقر والمركز العائلى أو أى مركز خلافه .

المادة الثالثة

تمتد الحقوق الواردة فى هذه الوثيقة إلى جميع سكان الأراضى الموضوعة تحت الوصاية والأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ،

وذلك على قدم المساواة مع سكان البلاد ذات السيادة .

المادة الرابعة

لكل فرد الحق فى الحياة وفى الحرية وفى أن يعيش آمناً مطمئناً .

المادة الخامسة

لا يجوز أن يعيش إنسان فى الرق أو الاستعباد . والرق والنخاسة — فى كافة صورهما — محظوران .

المادة السادسة

لا يجوز أن يعذب إنسان أو أن توقع عليه عقوبات قاسية غير إنسانية أو مزرية بالكرامة .

المادة السابعة

لكل إنسان الحق فى أن يعترف له فى كل مكان بشخصيته القانونية .

المادة الثامنة

الجميع متساوون أمام القانون ، ولكل فرد — دون أى تمييز وعلى قدم المساواة — الحق فى أن يحتمى به . وللجميع الحق فى الحماية ضد كل تمييز يعتبر خروجاً على هذه الوثيقة وضد كل تحريض على هذا التمييز .

المادة التاسعة

لكل إنسان الحق فى الالتجاء الفعلى إلى القضاء الوطنى

المختص بالنظر فى كل اعتداء على الحقوق الأساسية المعترف له بها فى الدستور والقوانين .

المادة العاشرة

لا يجوز القبض على أحد أو حبسه أو نفيه بإجراء تحكمى .

المادة الحادية عشرة

لكل شخص الحق على قدم المساواة التامة فى أن تسمع دعواه بطريقة عادلة وعلنية أمام محكمة مستقلة وغير متحيزة لتقضى فى حقوقه والتزاماته أو فى وجود أساس لكل اتهام يوجه إليه فى المسائل الجنائية .

المادة الثانية عشرة

١ — كل متهم بعمل جنائى مفروض براءته إلى أن تثبت إدانته قانوناً بتحقيق علنى تتوفر فيه كافة الضمانات اللازمة لدفاعه عن نفسه .

٢ — لا يجوز أن يحكم بإدانة أحد لعمل أو ترك لم يكن معاقبا عليهما وقت ارتكابهما بموجب القانون الوطنى أو الدولى . كما أنه لا يجوز توقيع عقوبة أشد من تلك التى كانت توقع وقت ارتكاب العمل الإجرامى .

المادة الثالثة عشرة

لا يجوز أن يتعرض أحد لتدخل تحكمى فى حياته الخاصة

أو فى أسرته أو منزله أو مراسلاته ، ولا أن يعتدى على شرفه وسمعته . ولكل إنسان الحق فى حماية القانون ضد مثل هذا التدخل وذلك الاعتداء .

المادة الرابعة عشرة

١ — لكل فرد الحق فى التنقل بحرية وفى اختيار مسكنه داخل الدولة .

٢ — لكل إنسان الحق فى أن يغادر أى بلد بما فى ذلك بلده وأن يعود إليه .

المادة الخامسة عشرة

١ — لكل إنسان الحق إزاء الاضطهاد فى أن يبحث عن ملجأ وأن يستفيد من وجود هذا الملجأ فى بلاد أخرى .

٢ — لا يجوز أن يحتج بهذا الحق فى حالة اتخاذ إجراءات قائمة على أساس حقيقى نتيجة لجريمة من جرائم القانون العام أو لأعمال مضادة لمبادئ وأهداف الأمم المتحدة .

المادة السادسة عشرة

١ — لكل فرد الحق فى أن تكون له جنسية .

٢ — لا يجوز أن يحرم أحد من جنسيته بإجراء تحكمى ولا أن يحرم من حقه فى تغيير جنسيته .

المادة السابعة عشرة

١ — لكل رجل وامرأة الحق منذ سن البلوغ فى الزواج وتكوين أسرة دون أى قيد يرجع إلى الجنس أو الجنسية أو الدين وحقوقهما متساوية من حيث الزواج أثناء قيامه وعند انفصامه .

٢ — لا يجوز أن يبرم الزواج إلا بموافقة الزوجين فى حرية ورضى تام .

٣ — الأسرة هى العنصر الطبيعى والأساسى للمجتمع ولها الحق فى حماية الهيئة الاجتماعية والدولية .

المادة الثامنة عشرة

١ — لكل فرد الحق فى الملكية سواء بصفة فردية أو جماعية

٢ — لا يجوز حرمان أحد من ممتلكاته بإجراء تحكمى .

المادة التاسعة عشرة

لكل إنسان الحق فى حرية التفكير والاعتقاد والديانة ، وهذا الحق يتضمن حرية تغيير الديانة والاعتقاد كما يتضمن الحرية فى الجهر بالديانة أو الاعتقاد سواء بصفة فردية أو فى جماعة ، وسواء أكان ذلك فى السر أو فى العلن وذلك بواسطة التعليم ومزاولة الطقوس والشعائر والمراسم .

المادة العشرون

لكل شخص الحق فى حرية الرأى والتعبير ، بما يتضمنه

ذلك من الحق فى أن لا يزعج بسبب آرائه ، والحق فى أن يستقصى ويتلقى وينشر — دون اعتبار للحدود — الأخبار والآراء بأية وسيلة من وسائل التعبير .

المادة الحادية والعشرون

١ — لكل إنسان الحق فى حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات السلمية .

٢ — لا يجوز أن يرغم أى فرد على الانضمام إلى أية جمعية .

المادة الثانية والعشرون

١ — لكل إنسان الحق فى أن يساهم فى إدارة فى شئون بلاده العامة ، وذلك سواء بصفة مباشرة أو بواسطة ممثلين منتخبين انتخاباً حراً .

٢ — لكل شخص الحق فى تولى الوظائف العامة فى بلده على أساس من المساواة .

٣ — إرادة الشعب هى مصدر السلطات العامة ، وهذه الإرادة يجب أن يعبر عنها بواسطة انتخابات دورية شريفة على أساس الاقتراع العام والسرى أو تبعاً لنظام مماثل يضمن حرية التصويت .

المادة الثالثة والعشرون

لكل إنسان — بصفته عضواً فى الهيئة الاجتماعية — الحق

فى الضمان الاجتماعى ، بأن يحصل على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اللازمة لكرامته ولتنمية شخصيته تنمية طليقة ، وذلك بفضل المجهود القومى والتعاون الدولى مع مراعاة نظام كل دولة وموارد ثروتها .

المادة الرابعة والعشرون

١ — لكل شخص الحق فى العمل والحرية فى اختياره بشروط عادلة مجزية ، كما أن له الحق فى الحماية من البطالة .

٢ — للجميع الحق — دون أى تمييز — فى الحصول على أجر متساو عن عمل متساو .

٣ — لكل من يعمل الحق فى أجر عادل مجز يضمن له ولأسرته حياة تتفق مع الكرامة البشرية ، ويكمل عند الضرورة هذا الأجر بأية وسيلة من وسائل الحماية الاجتماعية .

٤ — لكل فرد الحق فى أن يكون مع غيره نقابات وفى أن ينضم إلى نقابات للدفاع عن مصالحه .

المادة الخامسة والعشرون

لكل فرد الحق فى الراحة وفى أوقات للفراغ وبخاصة فى تحديد معقول لمدة العمل وفى إجازات دورية بأجر .

المادة السادسة والعشرون

١ — لكل فرد الحق فى مستوى من الحياة يضمن له

ولأسرته الصحة والرخاء ، وبخاصــة فيما يتعلق بالمأكل والملبس والمسكن والخدمات الصحية والخدمات الاجتماعية الضرورية ، كما أن له حق الضمان فى حالة البطالة والمرض والعجز عن العمــل والترمل والشيخوخة ، وفى الحالات الأخرى التى يفقد فيها وسائل كسب قوته نتيجة لظروف لا دخل لإرادته فيها .

٢ — للأمومة والطفولة الحق فى المساعدة والإعانة الخاصة . وجميع الأطفال سواء المولودون منهم فى الزواج أو خارج الزواج يتمتعون بنفس الحماية الاجتماعية .

المـادة السابعة والعشرون

١ — لـكل إنسان الحق فى التعليم ، ويجب أن يكون التعليم مجانياً ، على الأقل فيما يختص بالتعليم الأولى الأساسى . والتعليم الأولى إجبارى ، ومن الواجب تعميم التعليم الفنى والمهنى . والدراسات العليا يجب أن تفتح أبوابها للجميع حسب مواهبهم وعلى أساس من المساواة .

٢ — يجب أن يهـدف التعليم إلى تنمية الشخصية البشرية وتقوية احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، ومن الواجب أن يناصر الفهم المتبادل والتسامح والصداقة بين كافة الأمم وكافة الجماعات الاجتماعيــة والدينية ، كما يعمل على تعزيز مجهودات الأمم المتحدة للمحافظة على السلام .

٣ — للآباء حق الأولوية فى اختيار نوع التعليم الذى يريدون توفيره لأبنائهم .

المادة الثامنة والعشرون

١ — لكل إنسان الحق فى أن يساهم بحرية فى الحياة الثقافية للهيئة الاجتماعية وأن يستمتع بالفنون وأن يساهم فى التقدم العلمى وما ينجم عنه من منافع .

٢ — لكل إنسان الحق فى حماية المصالح الأدبية والمادية التى تنجم عن إنتاجه العلمى أو الأدبى أو الفنى .

المادة التاسعة والعشرون

لكل إنسان الحق فى أن يسود — فى المجال الاجتماعى والمجال الدولى — نظام يضمن النفاذ الكامل للحقوق والواجبات المنصوص عنها فى هذه الوثيقة .

المادة الثلاثون

١ — على الفرد واجبات نحو الهيئة الاجتماعية التى من الممكن أن تنمو فيها وحدها شخصيته نمواً حراً كاملا .

٢ — لا يخضع الفرد عند مزاولة حقوقه والتمتع بحرياته إلا للقيود التى ينص عليها القانون لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياتهم واحترامها ، ثم لحماية مقتضيات الأخلاق الدقيقة والنظام العام والرفاهية العامة فى مجتمع ديمقراطى .

٣ — لا يمكن فى أية حالة مزاولة هذه الحقوق والحريات على نحو يتعارض مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة .

المادة الحادية والثلاثون

لا يجوز أن يفسر أى نص من نصوص هذه الوثيقة على أنه يتضمن بالنسبة لأية دولة أو أية هيئة أو أى فرد الحق فى أن يزاول أى نشاط أو أن يقوم بأى عمل يرمى إلى تحطيم الحقوق والحريات الواردة فيها .

(ب) قرار خاص بحق الشكوى

حيث إن حق الشكوى حق أساسى للإنسان كما تعترف بذلك دساتير أمم عديدة .

وبعد بحث المادة الواردة فى الوثيقة المقدمة من لجنة حقوق الإنسان والتعديلات التى اقترحت كوبا وفرنسا إدخالها على هذه المادة .

فإن الجمعية العمومية تقرر ألا يتخذ أى إجراء فى هذا الصدد خلال الدورة الحالية .

وهى تدعو المجلس الاقتصادى والاجتماعى أن يطلب إلى لجنة حقوق الانسان القيام بدراسة جديدة لمشكلة عرائض الشكوى عندما يأخذ فى بحث مشروع الاتفاق الخاص بحقوق الإنسان

وبوسائل تنفيذها ، وذلك لكى تستطيع الجمعية العمومية فى دورتها المقبلة أن تبحث الوسائل التى يمكن اتخاذها — إذا كان هناك محل لذلك — بخصوص مشكلة عرائض الشكوى .

(حـ) قرار خاص بمصير الأقليات

حيث إن الأمم المتحدة لا تستطيع أن تظل غير معنية بمصير الأقليات .

وحيث إنه من الصعب الوصول إلى حل موحد فيما يختص بهذه المشكلة المعقدة الدقيقة التى تتخذ فى كل دولة مظهراً خاصاً .

وحيث إن وثيقة إعلان حقوق الإنسان ذات صفة عالمية .

فإن الجمعية العمومية تقرر ألا تعالج مشكلة الأقليات فى صلب هذه الوثيقة بنص خاص .

وترد إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى النصوص المقدمة من اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية ومن يوغوسلافيا والدانيمرك عن هذه المشكلة فى الوثيقة المقدمة من لجنة حقوق الانسان ، وترجو إلى المجلس أن يطلب إلى لجنة حقوق الانسان وإلى اللجنة الفرعية الخاصة بمكافحة اجراءات التمييز المجحفة وبحماية الأقليات — أن تأخذ فى بحث مشكلة الأقليات بحثاً عميقاً لكى تستطيع الأمم المتحدة أن تقر إجراءات فعالة لحماية الأقليات الجنسية واللغوية والدينية .

(ء) قرار خاص بالإذاعة والنشر

(الواجب توفيرهما للوثيقة العالمية لإعلان حقوق الإنسان)

حيث إن الموافقة على الوثيقة العالمية لإعلان حقوق الإنسان تعتبر عملا تاريخياً يرمى إلى تثبيت أركان السلم العالمى بجعل الأمم المتحدة تساهم فى تحرير الفرد من الاضطهاد ووسائل الضغط غير المشروعة التى كثيراً ما يقع فريسة لها .

وحيث إن نص هـذه الوثيقة يجب أن يكون له من الذيوع ما يجعله شعبياً وعالمياً بمعنى الـكلمة ، فإن الجمعية العمومية :

١ — توصى حكومات الدول الأعضاء بأن تعلن إخلاصها للمادة ٥٦[١] من ميثاق هيئة الأمم ، وذلك بألا تغفل أية وسيلة من الوسائل التى تملـكها لـكى تنشر وتذيع على رؤوس الأشهاد نص هذه الوثيقة ، فتعمل بناء على ذلك على أن توزع وتلصق وتقرأ ويعلق عليها بنوع خاص فى المدارس ومؤسسات التعليم الأخرى ، وذلك دون أى تفريق يرجع إلى النظـام السياسى فى الدول أو الأراضى المختلفة .

٢ — يرجو السكرتير العام أن يحقق لهذه الوثيقة انتشـاراً واسعاً ، وبناء على ذلك أن ينشر ويوزع النصوص محررة لا باللغات

---

(١) تنص هذه المـادة على تعهد جميع الأعضاء بأن يتخذوا ما يجب عليهم من عمل مفرد أو مشترك بالتعاون مع الهيئة لإدراك مقاصدها .

الرسمية فحسب ، ولكن بكافة اللغات الممكنة فى حدود ما يملك من وسائل .

٣ — تدعو المؤسسات المتخصصة والهيئات غير الحكومية فى العالم أن تتفضل فتبذل جهدها لكى تحيط أعضاءها علماً بهذه الوثيقة .

(هـ) قرار خاص بإعداد مشروع ميثاق خاص بحقوق الإنسان وبوسائل تنفيذها

حيث إن برنامج عمل لجنة حقوق الإنسان يتضمن إعداد ميثاق دولى بحقوق الإنسان يتكون من وثيقة إعلانها ومن اتفاق دولى خاص بها وبوسائل تنفيذها .

فإن الجمعية العمومية تدعو المجلس الاقتصادى والاجتماعى أن يطلب إلى لجنة حقوق الإنسان الاستمرار فى إعطاء الأولوية — فى برامج عملها — لإعداد مشروع اتفاق خاص بحقوق الإنسان ووسائل تنفيذها .

وثائق حقوق الإنسان ومصيرها

يلاحظ القارئ مما تقدم أن الفكرة الأولى كانت منصرفة إلى إعداد ثلاث وثائق دولية بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية وهى :

١ — وثيقة بإعلان حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ،

أى تصريح توافق عليه الجمعية العمومية لهيئة الأمم ثم يذاع فى الدول المختلفة ويتخذ أساساً للتربية السياسية . ومن البين أن مثل هذا التصريح ليست له غير قيمة أدبية ما دام خلوا من التزام الدول به التزاماً قانونياً ، وما دام أنه لم يوضع جزاء لمخالفته .

٢ — ميثاق دولى ، أى اتفاق دولى ، بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، ومثل هذا الاتفاق أو الميثاق يعتبر ملزماً للدول الموقعة عليه لجميع أعضاء هيئة الأمم المتحدة بحسب مايتفق عليه .

٣ — وثيقة بالإجراءات العملية اللازمة لضمان تنفيذ هذه الحقوق والحريات فى الدول المختلفة .

ولقد وضح للقارئ مما سبق أنه لم يمكن الاتفاق إلا على وثيقة إعلان حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، وهى الوثيقة التى أقرتها الجمعية العمومية لهيئة الأمم فى دورتها العادية الثالثة بجلسة ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٨ بباريس ، وذلك بعد أن رفضت عدة تعديلات واقتراحات تقدم بها اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية (الروسيا) وقبلت تعديلا واحداً تقدمت به المملكة المتحدة (إنجلترا) كما سنوضح فيما بعد .

وأما الميثاق الدولى ووثيقة الإجراءات العملية فقد قررت الجمعية العمومية بناء على اقتراح اللجنة الثالثة إرجاءهما إلى الدورة المقبلة وتكليف المجلس الاقتصادى والاجتماعى بأن يطلب إلى لجنة

حقوق الإنسان المكونة فى داخله الاستمرار فى بحثهما وإعداد الوثيقتين الخاصتين بهما .

ويلاحظ القارئ أيضاً أن هيئة الأمم لم تستطع الوصول إلى الاتفاق على مبادىء تصرح بها فيما يختص بحق الشكوى ومصير الأقليات (راجع الوثيقتين ب و ج السابقتين) وأرجأتهما أيضاً .

الاقتراحات والتعديلات

قلنا إن الروسيا قد تقدمت للجمعية العمومية بعدة اقتراحات وإن هذه الاقتراحات قد رفضت كلها . وها نحن نثبتها فيما يلى :

١ — تقدمت الروسيا بمشروع قرار عام ها هو نصه :

« حيث إن نص مشروع إعلان حقوق الإنسان المقدم إلى الجمعية العمومية غير مرض ، وحيث إنه فى حاجة إلى تحسينات أساسية فى جملة من مواده ، فإن الجمعية العمومية تقرر إرجاء بحث مشروع إعلان حقوق الإنسان إلى الدورة الرابعة العادية للجمعية العمومية . »

وقد كان رفض مشروع هذا القرار بأغلبية ٤٥ صوتاً وامتناع ثلاث دول عن التصويت .

٢ — وتقدمت كذلك بعدة تعديلات جزئية نوردها فيما يلى :

(ا) اقترحت أن يحل النص الآتى محل المادة الثالثة :

١ — لكل شعب ولكل أمة الحق فى تقرير المصير ، والدول المسئولة عن إدارة الأقطار غير المتمتعة بالحكم الذاتى — بما فى ذلك المستعمرات — سوف تعمل على تسهيل تنفيذ هذا الحق ، تقودها فى ذلك أهداف ومبادىء الأمم المتحدة بالنسبة لأهالى تلك الأقطار .

٢ — لكل شعب ولكل جنسية داخل دولة من الدول التمتع بحقوق متساوية . ولا يجوز أن تسمح قوانين الدولة بأى تميز فى هذا الصدد . ومن الواجب أن يضمن للأقليات القومية الحق فى أن تستخدم لغاتها وأن تكون لها مدارسها الخاصة ومكاتبها ومتاحفها ومؤسساتها الثقافية والتربوية الأخرى .

٣ — تمتد الحقوق الإنسانية والمدنية الواردة فى هذه الوثيقة إلى أهالى الأقطار المتمتعة بالحكم الذاتى بما فى ذلك المستعمرات .

(ب) واقترحت أن يحل النص الآتى محل المادة العشرين :

لكل إنسان حق لا يمكن التنازل عنه فى أن يعبر بحرية عن الآراء الديمقراطية وأن يبثها وفى أن يدافع عن النظم والأوضاع الديمقراطية والمؤسسات الاجتماعية ، وفى أن يحارب الفاشية فى مجال التفكير الفلسفى وفى السياسة وفى الدولة والحياة العامة .

(ح) واقترحت كذلك أن يحل النص الآتى محل المادة الثانية والعشرين :

١ — لكل مواطن من أى دولة « دون تمييز يقوم على الجنس أو اللون أو الجنسية أو الميلاد أو حالة الثروة أو الأصل الاجتماعى أو اللغة أو الدين أو الذكورة والأنوثة » الحق فى المساهمة فى حكومة بلاده والحق فى أن ينتخب وأن ينتخب لكل الهيئات ذات السلطة على أساس الاقتراع العام المباشر السرى ، كما أن له الحق فى أن يكون عضواً مع غيره من المواطنين على قدم المساواة فى أية منظمة أو مكتب عام فى دولته .

٢ — اعتبار الملكية أو التعليم أو أية مؤهلات أخرى سبباً فى التميز بين المواطنين فى انتخاب الهيئات التمثيلية يعد متعارضاً مع هذه الوثيقة .

(د) واقترحت أخيراً أن تضاف الفقرة الآتية إلى المادة الثلاثين :

الحقوق الإنسانية والمدنية والحريات الأساسية الواردة فى هذه الوثيقة يجب أن تحميها قوانين الدولة . وكل انتهاك أو تقييد لهذه الحقوق سواء بطريق مباشر أو غير مباشر يعتبرانها كا لهذه الوثيقة كما يعتبر متعارضاً مع المبادئ السامية الواردة بميثاق هيئة الأمم .

وقد رفضت كما قلنا جميع هذه الاقتراحات بجلسة ١٩٤٨/١٢/٨

وأما الاقتراح الإنجليزى الذى قلنا إنه كان الاقتراح الوحيد الذى وافقت عليه الجمعية العمومية ، وبذلك يعتبر تعديلا نهائياً

لوثيقة إعلان حقوق الإنسان الدولية الواردة فيما سبق ، فهاهو نصه :

تحذف المادة الثالثة ويحل محلها النص الآتى كفقرة ثانية للمادة الثانية :

وعلاوة على ذلك لا يجوز أن يقوم أى تمييز على أساس النظام السياسى « الإدارى أو الدولى » للدولة أو القطر التابع له الشخص سواء أكان ذلك القطر مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتى .

وكان قبول هذا التعديل الجزئى فى جلسة ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٨ بأغلبية ٢٩ صوتاً ضد ١٧ صوتاً .

إيضاحات وتعليقات

بقلم شارل مالك رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعى
ومقرر لجنة الثمانية عشر

هذا ، ولكى نعين القارئ على إدراك مواضع الاختلاف التى منعت الدول من أن تصل إلى اتفاق دولى عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وإلى وثيقة بالوسائل العملية لتنفيذها بل والاختلاف على كثير من المبادئ الواردة فى التصريح أو التى كان من الممكن أن ترد به . نعم لكى نوضح كل ذلك ها نحن ننقل إلى القراء مقالا دقيقا لسعادة الدكتور شارل مالك وزير لبنان المفوض فى أمريكا رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعى

بهيئة الأمم ومقرر لجنة الثمانية عشر التي ألفها المجلس المذكور لوضع الوثائق الخاصة بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية وكانت تحت رئاسة مسز روزفلت ، وقد نشر هذا المقال الهام فى مجلة الأمم المتحدة بعددها النصف شهرى الصادر فى أول يوليو سنة ١٩٤٨ (المجلد الخامس رقم ١) . وها هو نص المقال :

« لقد انتهت لجنة حقوق الإنسان المؤلفة من ثمانية عشر عضواً فى دورتها الثالثة التى انتهت فى ١٨/٦ سنة ١٩٤٨ من وضع نصوص مشروع كامل لتصريح دولى بحقوق الإنسان وذلك بعد أن عملت فى إعداده عامين كاملين .

ولقد تمت الموافقة على التصريح وعلى التقرير الذى قدمته اللجنة إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى بأغلبية اثنى عشر صوتاً دون اعتراض ، وامتناع أربعة أعضاء (الروسيا وروسيا البيضاء وأوكرانيا ويوغوسلافيا) .

لقد تحدث ميثاق هيئة الأمم المتحدة فى سبعة مواضع على الأقل (الديباجة والمواد ١ و ١٣ و ٥٥ و ٦٢ و ٦٨ و ٧٦)[١] .

---

(١) ها هى المواضع السبعة من الميثاق التى يشير إليها الكاتب :

١ — الديباجة ، جاء فيها : « نحن شعوب الأمم المتحدة ، وقد آلينا على أنفسنا . . . أن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية . . . »

٢ — المادة الأولى ، جاء فيها : « مقاصد الأمم المتحدة هى : تحقيق =

عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ذاكراً أن أحد أهداف الأمم المتحدة هو « تحقيق التعاون الدولى . . . توفير احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

= التعاون الدولى ... توفير احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع عليه بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولاتفريق بين الرجال والنساء »

٣ — المادة الثالثة عشرة جاء فيها : « ... تنشىء الجمعية العمومية دراسات وتشير بتوصيات بقصد : الإعانة على تحقيق حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس بلا تمييز بينهم فى الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفرقة بين الرجال والنساء » .

٤ — المادة الخامسة والخمسون ، جاء فيها : « رغبة فى تهيئة شروط الاستقرار والرفاهية الضرورية لقيام علاقات سلمية ودية بين الأمم — علاقات تقوم على احترام المبدأ الذى يقضى للشعوب بحقوق متساوية ويجعل لها تقرير مصيرها ، تعمل الأمم المتحدة على .... أن ينتشر فى العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفرقة بين الرجال والنساء ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلا » .

٥ — المادة الثانية والستون ، جاء فيها : « للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ... أن يقدم توصيات فيما يختص بنشر احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها » .

٦ — المادة الثامنة والستون ، جاء فيها : « ينشئ المجلس الاقتصادى والاجتماعى لجاناً للشئون الاقتصادية والاجتماعية ولتعزيز حقوق الإنسان ... » .

٧ — المادة السادسة والسبعون ، جاء فيها : « الأهداف الأساسية لنظام الوصاية طبقاً لمقاصد الأمم المتحدة المبينة فى المادة الأولى من هذا الميثاق هى ... تشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء .... » .

ولـكنه إذا كان الميثاق يلح فى الحديث عن حقوق الإنسان ، فإنه بالرغم من ذلك لم يحدد على نحو دقيق تلك الحقوق فى أى موضع من مواضعه ، وإعلان حقوق الإنسان يسد فى الواقع هذا النقص فى الميثاق ، ويوضح المحمول الدقيق لتلك العبارات الحبلى بالنتائج والواردة فى الديباجة ونعنى بها « كرامة الإنسان وقدره » .

لقد عملت اللجنة فى المرحلة الأولى من تكوينها ثم بعد ذلك فى تشكيلها النهائى تحت الرئاسة المستنيرة لمسز فرانكلين روزفلت . وقد ازدادت هيبة اللجنة بفضل الوقار والصبر اللذين أدارت بهما مسز روزفلت المناقشات . ولقد أضفت على اللجنة من اتساع الأفق والحماسة الصادقة للحريات الإساسية ما يذكرنا بذلك الاسم الموقر الذى دخل فى رحاب التاريخ مقروناً بقضية حقوق الإنسان . وإنها لخدمات لا تقدر تلك التى قدمتها مسز روزفلت لهذه القضية .

لقد خصصت اللجنة ثلاث دورات لهذه المهمة ، وخصصت لجنة الصياغة التى ألفتها دورتين . وكان من الواضح منذ البدء أن مهمتنا ثلاثية .

كان علينا أن نعد تصريحاً عاماً بحقوق الإنسان يحدد فى إيجاز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية التى يجب على الأمم بمقتضى المادة الخامسة والخمسين من الميثاق أن تعمل على تعزيزها . وصدور تصريح بهذه الحقوق الأساسية من هيئة معتمدة خليق بأن يحدث تأثيراً كبيراً فى تفكير البشر وسلوكهم ، كما أنه يحمل من الدلالة

الأدبية والتربوية ما لا يقل فى الأهمية عن إحداث هذا التأثير . وهذا التصريح يجب — كما ورد فى نصه — أن ينهض « كهدف مشترك تسعى كافة الأمم إلى بلوغه » . ولقد بدا لنا بعد ذلك أن مجرد التصريح لا يكفى وأنه لابد من ارتباط قانونى . ومثل هذا الارتباط لا يمكن إلا أن يتخذ صيغة اتفاق أو معاهدة دولية تحدد فى دقة وبشكل قانونى إلى أى مدى تعتبر الحكومات ملزمة قانونياً فى هذا الصدد . وإذا كان الاتفاق أضيق فى موضوعه فإن له على العكس ميزة هامة هى التزام الدول التى توقعه باحترام نصوصه وهذا هو السبب فى تسميتنا له « ميثاق خاص بحقوق الإنسان » .

ومن الواضح أخيراً أنه لابد من إعداد جهاز خاص يضمن حترام حقوق الإنسان ويعين الإجراءات التى يجب اتخاذها فى حالة انتهاك تلك الحقوق ، ولقد سمينا هذا الجهاز « إجراءات التطبيق » والميثاق نفسه يعتبر — إلى حد ما — وسيلة من هذه الوسائل وذلك لأنه يقودنا من مجال القرارات التى تصدرها الجمعية العمومية إلى مجال المعاهدة الدولية التى يقنن بالفعل — لاحترامها أو انتهاكها — القانون الدولى القائم .

ولكن حقوق الإنسان أكثر دقة وذات طابع شخصى أوضح من تلك العلاقات الدولية الشكلية التى ينظمها ما يسمى بـ « القانون الدولى » وعلى أى حال فإن ميثاق هيئة الأمم يوجب على أعضائها العمل على تعزيز « احترام حقوق الإنسان

إحتراماً عالمياً فعلياً » ومن ثم فإنه لا بد من أن نذهب — فيما يختص بوسائل التطبيق — إلى أبعد مما يفيده توقيع ميثاق أو اتفاق دولى بتلك الحقوق .

لقد كان إذن التصريح والاتفاق ووثيقة إجراءات التطبيق هى المشروعات الثلاث التى كلفت بها اللجنة والتى من مجموعها يتكون ميثاق حقوق الإنسان الدولى .

ولقد خصصت اللجنة الجانب الأكبر من دورتها الثالثة لإعداد مشروع التصريح الذى عرضته بعد أن أولت عنايتها للملاحظات التى تقدمت بها حكومات الدول الأعضاء . ولقد استغرقت هذه المهمة من جهد اللجنة ما لم يترك لها فى الواقع من الوقت ما تستطيع أن تبحث فيه مسألة الاتفاق ووثيقة الإجراءات. وإذا كان من الحق أن مجهوداً يعتد به قد بذل فيما يختص بهاتين الوثيقتين — فدرست اللجنة مثلا فى دورتها الثانية إجراءات التطبيق كما درست لجنة الصياغة فى دورتها الثانية مسألة الاتفاق — إذا كان من الحق أن هذا المجهود قد بذل فإن العمل فى هذه الناحية لا يزال بالرغم من ذلك فى مرحلة البدء .

ومواد التصريح الخاصة بالحقوق السياسية تعالج مبادئ مثل الحق فى الحياة وفى الحرية والأمن الشخصى وتحريم الرق والحماية من كل معاملة قاسية أو غير إنسانية ، كما تعالج حق كل شخص فى الاعتراف بشخصيته القانونية وفى الحماية من كل تدخل لامبرر

له فى حياة الأفراد الشخصية وحياة أسرهم وانتهاك حرمة المنازل والمراسلات والحق فى التنقل بحرية واختيار محل الإقامة داخل كل دولة أو مغادرة أى قطر بما فى ذلك الوطن الخاص . ومن الممكن أن ندخل فى هذه الحقوق أيضاً النصوص الخاصة بالمسائل المدنية والجنائية مثل الحق فى أن تسمع محكمة مستقلة غير متحيزة شكوى كل فرد ، والحماية من كل قبض تعسفى ومن المحاكمة بموجب قوانين لاحقة ، والحق فى أن تكون لكل فرد جنسية وأن يساهم فى إدارة مسائل بلاده العامة ، وفى أن يبحث عن مأوى وأن يجده ، وأخيراً الحق فى حرية استقاء الأنباء وفى عقد الاجتماعات وتكوين الجمعيات .

والحقوق الاقتصادية والاجتماعية تضمنتها عدد من المواد تعالج الحق فى العمل وفى الضمان الاجتماعى وفى تملك الأموال كما تعالج حق كل فرد فى أن يصل من حيث المأكل والملبس والمسكن والخدمات الطبية إلى مستوى من الحياة يضمن له الصحة والرخاء ، ثم الحق فى التعليم وفى الراحة وأوقات الفراغ وتأسيس أسرة ...الخ وتأكيد حرية الرأى وحرية الإرادة وحرية الإنسان النهائية حتى إزاء الله هى موضوع المادة ١٦[١] .

وجميع هذه المواد يمكن أن تعتبر كمواد دستورية تحدد حقوق

---

(١) لقد أصبحت هذه المادة ، المادة ١٩ فى المشروع النهائى .

الإنسان وحرياته الأساسية التى تمس مجموع تراث الإنسان المادى والروحى . وهناك من جهة أخرى أربع مواد خاصة بعملية التنظيم فهى تنص على حدود ومدى تطبيق هذه المواد الدستورية وتنظم العلاقات التى تقوم بينها . فالمواد ٢و٦[١] تتحدث عن عدم التمييز بوجه عام وتؤكد مساواة جميع الأفراد فى الحقوق . والمادة ٢٧[٢] تتضمن فكرة عامة عن القيود التى ترد على حقوق الإنسان نتيجة لما عليه من واجبات إزاء الآخرين . والمادة ٢٦[٣] تعلن أن الفرد ليس له حق امتلاك تلك الحقوق فحسب بل والاستفادة منها « بنظام حسن فى المجال الاجتماعى والمجال الدولى » ونحن هنا نمس حقاً أعلنت الأمم المتحدة أنه أحد أهدافها .

وتبقى بعد ذلك المادتان الأولى والأخيرة . والمادة الأولى تؤكد الحقوق الأساسية التى تنبع منها كافة الحقوق الأخرى ونعنى بها الحريه والإخاء اللذين ترجعهما إلى طبيعة الإنسان العقلية والأخلاقية . والمادة الأخيرة تؤكد طبيعة تلك الحقوق من حيث أنها لصيقة بالإنسان فهى تقول بأنه لا يجوز أن ينتج عن هذا التصريح بحقوق الإنسان أى شىء يتعارض معه فيعوق نتائجه .

---

(١) لقد أصبحت المادة رقم ٦ ، المادة الثامنة فى المشروع النهائى.

(٢) أصبحت هذه المادة ، المادة الثلاثين فى المشروع النهائى .

(٣) أصبحت هذه المادة ، المادة التاسعة والعشرين فى المشروع النهائى .

وهكذا لن يستطيع أى إنسان يحاول تحطيم الحقوق الأساسية أن يستند تحت أى ستار إلى الحريات التى يعترف بها هذا التصريح ، كما أنه لن تستطيع أية دولة تلغى عملياً أى حق أو أية حرية — أن تستند على النص الوارد على سبيل الحصر فى المادة ٢٧ .

لقد وفرت لجنة الصياغة التى انعقدت فى أول شهر مايو مجهودها بنوع خاص على إعداد مشروع لاتفاق دولى عن حقوق الإنسان . ولما لم يكن لدى اللجنة الرئيسية من الوقت ما يمكنها من بحث هذا المشروع فإنه قد حول إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى دون تعليق كملحق لتقرير اللجنة . ومشروع هذا الاتفاق لا يتناول غير الحريات المدنية والسياسية التى تعتبر على وجه العموم تقليدية . وأما فيما يختص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية فإن أغلبية أعضاء اللجنة قد رأت أنه من الممكن أن تدرج تلك الحقوق فى التصريح ، ولكنها لا تصلح فى الوقت الحالى لأن تصاغ فى اتفاق . وهى على أى حال لا يمكن أن تدخل فى أول محاولة لإعداد مثل هذا الاتفاق .

وكان التقدم الذى أحرزته إجراءات التطبيق أقل من ذلك مدى ، فقد تقدم ممثل الحكومة السوفييتية بمشروع ديباجة للتصريح يتضمن دعوة صريحة للحكومات باسم الجمعية العمومية ، لكى تطبق التصريح « على النحو الذى تراه مع اتخاذ إجراءات تشريعية أوغير تشريعية فى مجال التعليم » وكان أبرز شىء فى موقف البروفوسير باڤلوف إلحاحه المتكرر فى إظهار ما يراه من أن هذه

الحقوق والحريات ستظل « صورة شكلية » ما دام تنفيـذها لا يتحقق بواسطة الضمانات والإجراءات المباشرة التى تتخذها الدولة . ولقد تقدم الوفد الفرنسى هو الآخر باقتراح يقضى بإضافة مادة تنص بصراحة على أنه « من واجب كل دولة أن تعد نظاما قضائياً وإداريا يقضى بمنع وعقاب وإصلاح كل انتهاك للمبادىء الواردة فى التصريح » ولقد تقدم البروفوسير كاسان بعدة نصوص تعالج مباشرة مسألة التطبيق على أن تكون تلك النصوص جزءاً من التصريح . ولـكن اللجنة لم تقبل أى نص من هذه النصوص . وقد عبرت مدام روزفلت عن خوف وفد بلادها من أن يؤدى إدراج مواد خاصة بالتطبيق فى التصريح إلى احتمال التخلى عن مشروع الاتفاق الدولى . وأخيرا رأت اللجنة أن تحيل — دون تعليق — إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى المواد التى جمعتها عن هذه المسألة . وفى الملحق المضاف إلى التقرير الحالى للجنة إشارة إلى هذه المواد التى تشمل بنوع خاص تقرير الجماعة التى كانت تعمل لإعداد إجراءات التطبيق ، وقد قدم هذا التقرير إلى اللجنة فى دورتها الثانية بجنيف ، كما تشمل اقتراحا فرنسيا لتكوين لجنة خاصة يناط بها السهر على احترام حقوق الإنسان وتصريح المسيو كاسان الخاص بهـذه المسألة . ثم اقتراح صينى أمريكى بتكوين لجنة من الدول التى تنضم إلى الاتفاق الدولى ، واقتراح هندى بتعديل الاقتراح السابق . وفى النهاية الاقتراح الأصلى

الذى تقدمت به أستراليا لخلق محكمة دولية لحقوق الإنسان .

وفى دورتها الثالثة لم تجد اللجنة من الوقت ما يسمح لهـا ببحث مشروع الاتفاق الخاص بمنع وعقاب قتل الزوجات الذى تكونت لإعداده لجنة خاصة . ومع ذلك فقد أعربت اللجنة عن رأيها فى أن هذا المشروع يصلح أساساً لعمل حاسم يقوم به المجلس والجمعية العمومية فى الدورة القادمة .

وفى رأيى أن مواضع الخلاف الأساسية التى أثيرت فى أثناء إعداد ميثاق حقوق الإنسان وبخاصة التصريح — سواء بطريق صريح أو ضمنى — قد كانت ثلاثة وهى : أولا — إلى أى حد يجب أن يعترف التصريح بحقوق الدولة ، وقد رأى أغلب الأعضاء أن المقصود من التصريح هو إعلان الحريات الشخصية الأساسية فى عبارات بسيطة ، وأنه تصريح بحقوق الإنسان لا بحقوق الدولة ولـكن ممثلى روسيا البيضاء وأوكرانيا ويوغوسلافيا قد ألحوا — على العكس من ذلك فى إظهار واجبات الفرد نحو الدولة والجماعة وطالبوا بأن يتضمن التصريح ضمانات أكثر صراحة عن حقوق السيادة « للدولة الديمقراطية » . ولقد كانت المناقشة التى دارت حول مدلول هذا الرأى وما يكتنفه من غموض من أهم مادار من مناقشات فى هذه الدورة للجنة .

والموضع الأساسى الثانى للخلاف قد كان : إلى أى حد يجب أن يُنص على حقوق الإنسان الفردية من جهة وعلى مايسمى حقوقه

الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى . ولقد اتفق رأى الجميع على أنه من الواجب النص على النوعين معاً ، ولكن الخلاف نشأ حول الأهمية النسبية لكل نوع ووجوب إعطاء الأولوية لأحدهما على الآخر . ولقد رأى المسيو بافلوف ممثل الروسيا كما رأت الدول السوفييتية بوجه عام فى مشكلة حقوق الإنسان أنها قبل كل شىء مشكلة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الخاصة بجماهير الشعب وواجب الدولة فى أن تضمن هذه الحقوق ، بينما ركزت — على العكس من ذلك — أمريكا وإنجلترا اهتمامها فى الحريات الفردية التقليدية باعتبار أنه لا تقع على الدولة وحدها مسئوليةُ ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للفرد . وأما المسيو كاسان ممثل فرنسا فقد اتخذ موقفاً وسطا فإنه مع عدم إغفاله للقيم التقليدية قد رأى أن الضمان الاجتماعى هو الذى يكون جوهر حقوق الإنسان الذى يجب الالحاح فى إظهاره باعتبار أن هذا الضمان ليس تقليديا ولا ثابتاً مقرراً .

وموضع الخلاف الأساسى الثالث لم يكن حاضراً دائما أمام نظر اللجنة . ومع ذلك فإنه قد كان الأساسى فى كل مناقشة وكل قرار ونعنى طبيعة ومصدر هذه الحقوق ومن أين يستمدها الفرد : هل الدولة هى التى تمنحه إياها أو الهيئة الاجتماعية أو الأمم المتحدة ، أم أنها لصيقة بطبيعة الفرد البشرية

بحيث لا يصبح بدونها إنساناً . وينبنى على ذلك أننا إذا أخذنا بالفرض الأول فاعتبرنا أن الدولة أو الهيئة الاجتماعية أو الأمم المتحدة هى التى تمنح هذه الحقوق ، فانه يصبح من الواضح أن ما تمنحه الدولة اليوم تستطيع أن تسحبه غداً دون أن يكون فى ذلك أى انتهاك لحق سام . وأما إذا اعتبرنا تلك الحقوق والحريات لصيقة بالإنسان باعتباره إنساناً فإن الدولة أو الأمم المتحدة بدلا من أن تمنحها يجب عليها أن تعترف بوجودها وأن تحترمها ، وإلا اعتبرت منتهكه لحق سام للفرد البشرى . وفى هذا ما يثير مسألة خضوع الدولة لحق سام طبيعى أو اعتبار هذا الحق مكتفياً بذاته . وفى الحالة الأخيرة لا يستطيع أحد أن يحدد هذا الحق وعلى العكس من ذلك هو الذى يحدد كل شىء . ولكنه إذا كان هناك شىء فوق مثل هذا الحق وكان من الممكن استخلاص الخضوع له فإن كل حق وضعى يتعارض مع هذا المبدإ المجرد سيصبح بطبيعته لاغياً وفى حكم العدم وبالجملة إذا كانت حرياتى وحقوقى الأساسية أمتلكها بحكم الطبيعة ذاتها ، فإنها لا يمكن أن تعتبر من جمع الصدفة ، ومن الواجب أن تكوّن مجموعاً متجانساً . ومن الممكن أن نوضح بالتحليل الجدى تنظيمها الداخلى فيعتبر بعضها مثلا أساسياً بالنسبة للبعض الآخر ويكون من الأفضل أحياناً أن نتمتع بحريتنا الروحية دون حريتنا

الاقتصادية ، بدلا من أن نمتلك الملايين ونجهل كل شيء عن الحرية الروحية .

وفى الحق أن الأزمة الحالية التى تجتازها حقوق الإنسان لم تنتج عن انتهاك تلك الحقوق فى أثناء الحرب الأخيرة ولا عن ضعف المطالبة بتقريرها على نحو صحيح وضمان حمايتها ، كما أنها لم تنتج عن عدم اهتمام هيئة الأمم بأمرها . والناس يتحدثون اليوم عن حقوق الإنسان أكثر من حديثهم عنها فى الماضى ، وهيئة الأمم لها لجنة حسنة التنظيم تكرس جهودها على هذه القضية — نعم إن شيئاً من كل هذا لا يعتبر مصدراً لتلك الأزمة ، وإنما مصدرها الحقيقى هو أن الإنسان لم يعد يؤمن بأنه يمتلك تلك الحقوق الطبيعية الخالدة الغير القابلة للتنازل ، وما عليك إلا أن تستمع إلى الرجل الحديث يتحدث عن هذه الحقوق ولتحاول أن تقنعه بأنه يمتلكها بصفة أصلية وبحكم الطبيعة ذاتها ، فإنك سترى النفور يأخذ عندئذ بخناقه وذلك لأنه لا يحس بأى مدلول لعبارات الطبيعة والحقيقة والواقع والنظام الخالد الذى يقضى مصيرنا بالاعتراف به واحترامه ، وهو لا يريد أن يجد تلك الحقوق فى هذا النظام الخالد وإنما يريد أن يحصل عليها من حكومته ومن الأمم المتحدة ومما يسمى « الحالة الدولية الحالية » و « المرحلة الأخيرة للتطور » وهو يجوب العالم يائساً ملتاعاً يستجدى تلك الحقوق ، وإذا سمع

بأن هذه المـادة أو تلك قد وافقت عليها اللجنة بأغلبية عشرة أصوات ابتهج قلبه صائحاً : ها قد حصلنا على حق ! لقد فقد الإنسان الإيمان ، وبعبارة أصح لقد ترك الإنسان الله وحده يسهر على مصيره وهو معصوب العينين حتى إذا فتحهما أخذ يبحث عبثاً عن حقوقه ، وهل هناك ما هو أشـد إيلاماً وإثارة للحزن من منظر الإنسان الذى لا يستطيع أن يعثر على نفسه ؟ !



